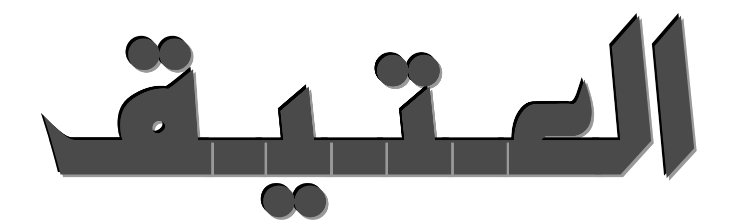




مصنف جامع لفتاوى

أصحاب النبي ﷺ

الكتاب الثالث عشر:

كتاب الصوم

عن رسول الله ﷺ و أصحابه

جمع و تصنيف

محمد بن مبارك حكيمي

فضل الصوم وشهر رمضان

- عبد الرزاق [7384] عن معمر عن الزهري عن ابن أبي أنس عن أبيه عن أبي هريرة قال قالَ رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم: إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الرحمة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين.اهـ رواه البخاري ومسلم.

- عبد الرزاق [7891] عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإن الصيام لي وأنا أجزي به ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك [1]اهـ رواه البخاري ومسلم.

- ابن أبي شيبة [8988] حدثنا يزيد بن هارون عن مهدي بن ميمون عن محمد بن أبي يعقوب عن رجاء بن حيوة عن أبي أمامة قال: قلت: يا رسول الله مرني بعمل أدخل به الجنة أو نحو ذلك فقال: عليك بالصوم فإنه لا مثل له قال: فكان أبو أمامة لا يرى في بيته الدخان نهارا إلا إذا نزل به ضيف.اهـ رواه النسائي وصححه الألباني.

- عبد الرزاق [7894] عن معمر عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن ابن مسعود قال: الصيام جنة الرجل كجنة أحدكم في البأس، وسيد الأيام يوم الجمعة، وسيد الشهور شهر رمضان، واعتبروا الناس بالأخدان فإن الرجل لا يخادن إلا من رضي نحوه أو حاله. ابن أبي شيبة [8985] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن هبيرة قال: قال عبد اللّٰه: الصوم جنة من النار كجنة الرجل إذا حمل من السلاح ما أطاق. ابن سعد [8835]

---

[1] - روى البيهقي [8595] من طريق إسحاق بن أيوب بن حسان الواسطي عن أبيه قال: سمعت رجلا سأل سفيان بن عيينة فقال: يا أبا محمد فيما يرويه النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل: كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزى به. فقال ابن عيينة: هذا من أجود الأحاديث وأحكمها إذا كان يوم القيامة يحاسب الله عز وجل عبده ويؤدي ما عليه من المظالم من سائر عمله حتى لا يبقى إلا الصوم فيتحمل الله ما بقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة.اهـ

أخبرنا عفان بن مسلم قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت هبيرة قال: سمعت عبد الله يقول: الصوم جنة من النار.اهـ لا بأس به.

وقال الطبراني [9000] حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا المسعودي عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة قال قالَ عبد الله: سيد الشهور رمضان وسيد الأيام يوم الجمعة. وقال ابن أبي الدنيا [33] حدثنا خالد بن مرداس قال ثنا أيوب بن جابر عن أبي إسحاق عن هبيرة عن ابن مسعود قال: سيد الشهور شهر رمضان، وسيد الأيام يوم الجمعة.اهـ كأنه مما اضطرب فيه أبو إسحاق بأخرة.

وقال ابن أبي خيثمة [4053] حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان عن معن عن القاسم عن أبيه عن عبد الله قال: الناس غاديان فبائع نفسه فموبقها، ومفاديها فمعتقها، الصيام جنة والصدقة برهان والصلاة نور والسكينة مغنم وتركها مغرم.اهـ مرسل جيد.

- عبد الرزاق [7898] عن معمر عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة حين يأتي ربه وخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك.اهـ حسن.

- ابن أبي شيبة [8964] حدثنا هشيم قال أخبرنا مجالد عن الشعبي عن علي أنه كان يخطب إذا حضر رمضان يقول: هذا الشهر المبارك الذي افترض الله عليكم صيامه، ولم يفترض عليكم قيامه. ابن أبي شيبة [8965] حدثنا هشيم قال أخبرنا مجالد عن الشعبي عن مسروق أن عمر كان يقول مثل ذلك.اهـ مجالد لا يحتج به.

- ابن أبي شيبة [8966] حدثنا عبد الأعلى عن الجريري عن مسلم بن العلاء عن رجل من قريش عن أبي هريرة قال: أول ما يصيب صاحب رمضان الذي يحسن قيامه وصيامه أن يفرغ منه وهو كيوم ولدته أمه من الذنوب.اهـ

- ابن أبي شيبة [8989] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال: للجنة باب يدعى الريان يدخل فيه الصائمون قال: فإذا دخل آخرهم أغلق.اهـ صحيح رواه البخاري ومسلم مرفوعا.

- عبد الرزاق [7897] عن هشام بن حسان عن واصل عن لقيط عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري قال: غزا الناس برا وبحرا فكنت فيمن غزا البحر فبينا نحن نسير في البحر سمعنا صوتا يقول يا أهل السفينة قفوا أخبركم فنظرنا يمينا وشمالا فلم نر شيئا إلا لجة البحر ثم نادى الثانية حتى نادى سبع مرات يقول كذلك قال أبو موسي فلما كانت السابعة قمت فقلت ما تخبرنا قال أخبركم بقضاء قضاه الله تعالى على نفسه أن من أعطش نفسه لله في يوم حار يرويه يوم القيامة قال أبو بردة: فكان أبو موسى لا يمر عليه يوم حار إلا صامه فجعل يتلوى فيه من العطش. ابن أبي شيبة [8994] حدثنا يزيد بن هارون وأبو أسامة قال أخبرنا هشام بن حسان عن واصل مولى أبي عيينة قال حدثني لقيط عن أبي بردة عن أبي موسى قال: كنا في البحر فبينا نحن نسير وقد رفعنا الشراع ولا نرى جزيرة ولا شيئا إذ سمعنا مناديا ينادي: يا أهل السفينة قفوا أخبركم فقمنا ننظر فلم نر شيئا فنادى سبعا فلما كانت السابعة قمت فقلت: يا هذا أخبرنا ما تريد أن تخبرنا به فإنك ترى حالنا ولا نستطيع أن نقف عليك قال: ألا أخبركم بقضاء قضاه الله على نفسه؟ أيما عبد أظمأ نفسه في الله في يوم حار أرواه الله يوم القيامة. زاد أبو أسامة: فكنت لا تشاء أن ترى أبا موسى صائما في يوم بعيد ما بين الطرفين إلا رأيته. القاسم السرقسطي [409] حدثنا موسى بن هارون قال: نا عبد الأعلى بن حماد قال: نا حماد بن سلمة قال: نا واصل مولى أبي عيينة عن ابن أبي المغيرة عن أبي بردة أن أبا موسى الأشعري كان يتتبع اليوم المعمعاني الشديد الحر فيصومه. وحدثنا موسى بن هارون قال: نا أبو الربيع الزهراني قال: نا حماد بن زيد عن واصل عن لقيط عن أبي بردة قال: كان أبو موسى يصوم اليوم الحار، الذي تتسلخ فيه الكلاب.اهـ على رسم ابن حبان.

القول عند الهلال

- الترمذي [3451] حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا سليمان بن سفيان المديني حدثني بلال بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله عن أبيه عن جده طلحة بن عبيد الله أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: اللهم أهله علينا باليمن والإيمان والسلامة والإسلام، ربي وربك الله.اهـ ثم قال: هذا حديث حسن غريب.

- ابن أبي شيبة [9822] حدثنا وكيع عن زكريا عن أبي إسحاق عن عبيد بن عمرو عن علي قال: إذا رأى أحدكم الهلال فلا يرفع به رأسه إنما يكفي من أحدكم أن يقول: ربي وربك الله.اهـ عبيد الخارفي وثقه ابن حبان.

- ابن أبي شيبة [9824] حدثنا شريك عن أبي إسحاق أن عليا كان يقول إذا رأى الهلال: اللهم ارزقنا نصره وخيره وبركته وفتحه ونوره نعوذ بك من شره وشر ما بعده. ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9825] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن رجل من النخع عن أبي مسعود البدري قال: لأن أخر من هذا القصر أحب إلي من أن أفعل كما يفعلون إذا رأى أحدكم الهلال كأنما يرى ربه.اهـ

- ابن أبي شيبة [9831] حدثنا يعلى قال حدثنا حجاج بن دينار عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس أنه كره أن ينتصب للهلال ولكن يعترض ويقول: الله أكبر، والحمد لله الذي ذهب بهلال كذا وكذا، وجاء بهلال كذا وكذا.اهـ سند حسن.

- ابن أبي شيبة [9828] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن مغيرة عن إبراهيم قال: كان يعجبهم إذا رأى الرجل الهلال أن يقول: ربي وربك الله.اهـ ثقات.

- ابن أبي شيبة [9829] حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: كان يكره الإشارة عند رؤية الهلال ورفع الصوت.اهـ سند صحيح.

الصوم لرؤيته

- البخاري [1808] حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: الشهر تسع وعشرون ليلة، فلا تصوموا حتى تروه فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين.اهـ

- الترمذي [697] أخبرني محمد بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا إسحق بن جعفر بن محمد حدثني عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد الأخنسي عن سعيد المقبري عن أبي هر يرة أن الن بي ﷺ قال: ال صوم يوم ت صومون والف طر يوم تف طرون والأ ضحى يوم تضحون[1]اهـ ثم قال: هذا حديث حسن غريب. وصححه الألباني.

- عبد الرزاق [7748] عن الثوري عن عبد الله بن خلاد عن عبد الله بن عكيم الجهني وكان قد أدرك النبي ﷺ قال: كان **عمر بن الخطاب** إذا دخل أول ليلة من رمضان يصلي المغرب ثم يقول: اجلسوا ثم مشا بخطبة خفيفة يقول: أما بعد فإن هذا الشهر كتب عليكم صيامه ولم يكتب عليكم قيامه، فمن استطاع منكم أن يقوم فليقم فإنها نوافل الخير التي قال الله، فمن لم يستطع فلينم على فراشه، وليتقين أحدكم أن يقول أصوم إن صام فلان وأقوم إن قام فلان، من صام منكم أو قام فليجعل ذلك لله، وليعلم أحدكم أنه في صلاة ما انتظر صلاة. أقلوا اللغو في بيوت الله مرتين أو ثلاثا ثم يقول ألا لا يتقدمن الشهر منكم أحد ثلاث مرات ألا ولا تصوموا حتى تروه أو يصوموا حتى يروه إلا أن يغم عليكم فإن يغم عليكم أن تعدوا على ثلاثين، ثم لا تفطروا حتى تروا الليل يغسق على الضراب.اهـ

---

[1] - ثم قال: وفسر بعض أهل العلم هذا الحديث فقال: إنما معنى هذا أن الصوم والفطر مع الجماعة وعظم الناس.

ورواه ابن أبي الدنيا في فضائل رمضان [31] حدثنا إسحاق بن إسماعيل قال ثنا سفيان عن هلال الوزان قثنا عبد الله بن عكيم قال: كان عمر بن الخطاب يقول إذا دخل شهر رمضان: ألا إن هذا كتب الله عليكم صيامه ولم يكتب عليكم قيامه، فمن قام منكم فإنها من نوافل الخير التي قال الله عز وجل، ومن لا فلينم على فراشه، وليتق أحدكم أن يقول: أصوم إن صام فلان، وأقوم إن قام فلان من صام أو قام فليجعل ذلك لله، ثم رفع يده فقال: ألا لا يتقدم الشهر منكم أحد ألا لا تصوموا حتى تروه، ثم صوموا حتى تروه، فإن أغمي عليكم فأتموا العدة ثلاثين، وأقلوا اللغو في مساجد الله، وليعلم أحدكم أنه في صلاة ما انتظر الصلاة، ألا ولا تفطروا حتى تروا الليل يغسق على الظراب. القاسم بن ثابت السرقسطي في الغريب [256] أخبرنا محمد بن علي قال: نا سعيد بن منصور قال نا أبو عوانة عن هلال بن أبي حميد عن عبد الله بن عكيم الجهني قال: كان عمر بن الخطاب يقول: ألا لا يتقدم الشهر منكم أحد، ألا لا تصوموا حتى تروه، ثم صوموا حتى تروه، وإن أغمي عليكم، فلن يغم عليكم العدد، فعدوا ثلاثين، ثم أفطروا.اهـ ذكره ابن كثير في مسند الفاروق وقال: إسناد جيد.

ورواه البيهقي [8208] من طريق جعفر بن عون أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن هلال عن عبد الله بن عكيم قال: كان عمر إذا كانت الليلة التي يشك فيها من رمضان قام حين يصلي المغرب ثم قال: إن هذا شهر كتب الله عليكم صيامه، ولم يكتب عليكم قيامه، فمن استطاع أن يقوم فليقم فإنها من نوافل الخير التي أمر الله عز وجل بها، ومن لم يستطع فلينم على فراشه ولا يقل قائل إن صام فلان صمت، وإن قام فلان قمت فمن صام أو قام فليجعل ذلك لله عز وجل. أقلوا اللغو في بيوت الله عز وجل، وليعلم أحدكم أنه في صلاة ما انتظر الصلاة، ألا لا يتقدمن الشهر منكم أحد، صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فعدوا شعبان ثلاثين، ثم لا تفطروا حتى يغسق الليل على الظراب.اهـ صوابه عبد الله بن ملاذ، وجعفر سماعه قديم. حسن صحيح.

- ابن أبي شيبة [9122] حدثنا هشيم قال أخبرنا مجالد عن الشعبي عن علي أنه كان يخطب إذا حضر رمضان فيقول: ألا لا تقدموا الشهر إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتم الهلال فأفطروا فإن أغمي عليكم فأتموا العدة قال: كان يقول ذلك بعد صلاة العصر وبعد صلاة الفجر. ابن أبي شيبة [9123] حدثنا هشيم أخبرنا مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عمر مثل ذلك. البيهقي [8209] أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أخبرنا الحسين بن يحيى بن عياش القطان حدثنا إبراهيم بن مجشر حدثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن علي أنه كان يخطب إذا حضر رمضان، ثم يقول: هذا الشهر المبارك الذي فرض الله صيامه ولم يفرض قيامه، ليحذر رجل أن يقول أصوم إذا صام فلان وأفطر إذا أفطر فلان. ألا إن الصيام ليس من الطعام والشراب، ولكن من الكذب والباطل واللغو ألا لا تقدموا الشهر إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فأتموا العدة قال كان يقول ذلك بعد صلاة الفجر وصلاة العصر. وأخبرنا أبو الفتح أخبرنا الحسين حدثنا إبراهيم حدثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن مسروق أن عمر كان يقول مثل ذلك. أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الصوفي حدثنا حمزة بن محمد الكاتب حدثنا نعيم بن حماد حدثنا حفص بن غياث عن مجالد عن عامر أن عمر وعليا كانا ينهيان عن صوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان.اهـ مجالد لا يحتج به.

- ابن أبي شيبة [9114] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأتموا ثلاثين. الطبراني [9563] حدثنا محمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زهير ثنا أبو إسحاق عن الأسود بن يزيد وعلقمة ومسروق أن عبد الله قال: الصيام من رؤية الهلال إلى رؤيته فإن خفي عليكم فثلاثون يوما.اهـ حسن صحيح.

- مسلم [2580] حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر عن محمد وهو ابن أبي حرملة عن كريب أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام قال فقدمت الشام فقضيت حاجتها واستهل علي رمضان وأنا بالشام فرأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني **عبد الله بن عباس** ﷺ ثم ذكر الهلال فقال متى رأيتم الهلال فقلت رأيناه ليلة الجمعة. فقال أنت رأيته فقلت نعم ورآه الناس وصاموا وصام معاوية. فقال لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه. فقلت أولا تكتفي برؤية معاوية وصيامه فقال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم.اهـ

- ابن أبي شيبة [9120] حدثنا ابن فضيل عن حصين عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال: خرجنا للعمرة فلما نزلنا ببطن نخلة قال: تراءينا الهلال قال بعض القوم: هو ابن ثلاث وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين فلقينا **ابن عباس** فقلنا: إنا رأينا الهلال فقال بعض القوم: هو ابن ثلاث وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين فقال: أي ليلة رأيتموه؟ قال: فقلنا: ليلة كذا وكذا فقال: إن رسول الله ﷺقال: إن الله مده للرؤية فهو لليلة رأيتموه.اهـ رواه مسلم.

- ابن أبي شيبة [9127] حدثنا سهل بن يوسف عن التيمي عن أبي قلابة قال: كانوا ينظرون إلى الهلال فإن رأوه صاموا وإن لم يروه نظروا ما يقول إمامهم.اهـ سند حسن.

- الحارث بن أبي أسامة [314] حدثنا أبو عبد الرحمن ثنا حيوة ثنا عقيل عن ابن شهاب قال: السنة ليلة ينظر إلى هلال رمضان للصيام والفطر يؤذن لصلاة المغرب لوقتها ثم يؤخر الإقامة حتى يرى الهلال أو يؤيس منه ويبدو بعض النجوم.اهـ سند صحيح، أبو عبد الرحمن هو المقرئ.

الشهر كم هو

- ابن أبي شيبة [9698] حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: الشهر هكذا وهكذا، وهكذا ثم نقص إبهامه يعني: تسعا وعشرين.اهـ رواه البخاري ومسلم.

- ابن أبي شيبة [9703] حدثنا ابن نمير عن داود بن يزيد عن الشعبي عن سويد بن غفلة قال: سمعت عمر يقول: الشهور شهر ثلاثون وشهر تسع وعشرون.اهـ سند ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9702] حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الركين عن حصين بن قبيصة عن علي قال: شهر تسع وعشرون وشهر ثلاثون. مسدد [1036] حدثنا يحيى عن سفيان عن الركين عن حصين بن قبيصة عن علي قال: الشهر ثلاثون، والشهر تسع وعشرون.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [9705] حدثنا علي بن مسهر عن حميد عن الوليد بن عيينة قال: صمنا رمضان في عهد علي على غير رؤية ثمانية وعشرين يوما، فلما كان يوم الفطر أمرنا أن نقضي يوما.اهـ وفي نسخة ابن عتبة. عبد الرزاق [7308] عن الثوري عن حميد قال حدثنا الوليد بن عتبة الليثي قال صمنا مع علي ثمان وعشرين يوما فأمرنا يوم الفطر أن نقضي يوما. ابن سعد [8994] أخبرنا الفضل بن دكين قال حدثنا حميد بن عبد الله الأصم قال: سمعت الوليد بن عتبة الليثي يقول: صمنا شهر رمضان على عهد علي ثمانية وعشرين فأمرنا علي بقضاء يوم.اهـ رواه البخاري في التاريخ في ترجمة حميد بن عبد الله الأصم عن الوليد بن عتبة. وفي ثقات ابن حبان ابن عتيبة.

- ابن أبي شيبة [9704] حدثنا ابن أبي عدي عن الجريري عن أبي مصعب عن أبي هريرة قال: رمضان تسع وعشرون.اهـ ابن أبي عدي سمعه بعد الاختلاط.

- ابن أبي شيبة [9706] حدثنا محمد بن بشر عن ابن أبي ليلى عن الشعبي قال: ما صمنا تسعا وعشرين أكثر مما صمنا ثلاثين.اهـ لا باس به.

الأمر إذا انتصف شعبان

- أبو داود [2339] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن محمد قال قدم عباد بن كثير المدينة فمال إلى مجلس العلاء فأخذ بيده فأقامه ثم قال: اللهم إن هذا يحدث عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺقال: إذا انتصف شعبان فلا تصوموا. فقال العلاء: اللهم إن أبي حدثني عن أبي هريرة عن النبي ﷺبذلك. قال أبو داود: رواه الثوري وشبل بن العلاء وأبو عميس وزهير بن محمد عن العلاء. قال أبو داود: وكان عبد الرحمن لا يحدث به. قلت لأحمد: لم؟ قال: لأنه كان عنده أن النبي ﷺكان يصل شعبان برمضان. وقال: عن النبي ﷺخلافه. قال أبو داود: وليس هذا عندي خلافه، ولم يجئ به غير العلاء عن أبيه.اهـ صححه الترمذي، وأنكره أبو زرعة وأحمد والخليلي وغير واحد[1].

من تقدم رمضان بصوم وصوم يوم الشك

- البخاري [1914] حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺقال: لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم.اهـ

- ابن أبي شيبة [9582] حدثنا حفص عن مجالد عن عامر قال: كان علي وعمر ينهيان عن صوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان.اهـ مجالد يضعف.

---

[1] - ثم قال: ومعنى هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن يكون الرجل مفطرا فإذا بقي من شعبان شيء أخذ في الصوم لحال شهر رمضان وقد روي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يشبه قولهم حيث قال صلى الله عليه وسلم لا تقدموا شهر رمضان لصيام إلا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه أحدكم وقد دل في هذا الحديث أنما الكراهية على من يتعمد الصيام لحال رمضان.اهـ

- ابن أبي شيبة [9600] حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم عن أبي عثمان قال: قال عمر: ليتق أحدكم أن يصوم يوما من شعبان أو يفطر يوما من رمضان، فإن تقدم قبل الناس فليفطر إذا أفطر الناس. حدثنا يزيد عن عاصم عن أبي عثمان أنه كان يصوم يوم الذي يشك فيه من رمضان.اهـ سند حسن.

- وروى أبو حفص العكبري قال: حدثنا أبو أيوب المحور قال: نا أبو الوليد القرشي قال: ثنا الوليد بن مسلم قال: أخبرني ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول أن عمر بن الخطاب كان يصوم إذا كانت السماء في تلك الليلة متغيمة، ويقول: ليس هذا بالتقدم، ولكنه التحري.اهـ مرسل ضعيف. ذكره ابن الجوزي في درء اللوم والضيم في صوم يوم الغيم [52].

- الترمذي [686] حدثنا أبو سعيد عبد الله بن سعيد الأشج حدثنا أبو خالد الأحمر عن عمرو بن قيس الملائي عن أبي إسحق عن صلة بن زفر قال: كنا عند عمار بن ياسر فأتي بشاة مصلية فقال: كلوا. فتنحى بعض القوم فقال: إني صائم. فقال عمار: من صام اليوم الذي يشك به الناس فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم.اهـ صححه الترمذي[1] وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني.

- ابن أبي شيبة [9583] حدثنا وكيع عن أبي الضريس عن عبد الرحمن بن عابس عن أبيه قال: قال عبد الله: لأن أفطر يوما من رمضان ثم أقضيه، أحب إلي من أن أزيد فيه ما ليس منه. البيهقي [8213] أخبرنا الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري حدثنا موسى بن محمد بن علي بن عبد الله حدثنا علي بن محمد بن ماهان حدثنا علي بن محمد الطنافسي

---

[1] - ثم قال: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين وبه يقول سفيان الثوري و مالك بن أنس و عبد الله بن المبارك و الشافعي و أحمد و إسحق كرهوا أن يصوم الرجل اليوم الذي يشك فيه ورأى أكثرهم إن صامه فكان من شهر رمضان أن يقضي يوما مكانه.اهـ

حدثنا وكيع حدثنا أبو الضريس عقبة بن عمار عن عبد الرحمن بن عابس النخعي عن أبيه قال قال عبد الله بن مسعود: لأن أفطر يوما من رمضان، ثم أقضيه أحب إلي من أن أزيد فيه يوما ليس منه.اهـ وقال الطبراني [9564] حدثنا محمد بن النضر أبو غسان مالك بن إسماعيل ثنا قيس بن الربيع أنا عتبة بن عمار عن ابن عياش - كذا وأُراه تصحيفا - عن أبيه قال: أتيت عبد الله بن مسعود فقلت: صام ناس من الحي وناس من جيراننا اليوم قال: عن رؤية الهلال؟ قال: لا قال: لأن أفطر يوما من رمضان ثم أقضيه أحب إلي من أصوم يوما من شعبان.اهـ حسن صحيح.

- ابن أبي شيبة [9586] حدثنا عبد الله بن إدريس عن الشيباني عن مولاة لسلمة بنت حذيفة عن بنت حذيفة قالت: كان **حذيفة** ينهى عن صوم اليوم الذي يشك فيه. ابن أبي شيبة [9590] حدثنا وكيع عن مسعر عن امرأة منهم يقال لها: حفصة عن بنت أو أخت لحذيفة قالت: كان حذيفة ينهى عن صوم اليوم الذي يشك فيه.اهـ

- عبد الرزاق [7313] عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت **أبا هريرة** يقول: لا تواصلوا برمضان شيئا وافصلوا.اهـ سند صحيح.

- البيهقي [8229] من طريق عثمان بن أبي شيبة حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن أبي مريم عن أبي هريرة قال: لأن أصوم اليوم الذي يشك فيه من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوما من رمضان.اهـ وذكره ابن الجوزي في درء اللوم [55] عن أحمد قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا معاوية بن صالح عن أبي مريم قال: سمعت أبا هريرة يقول: لأن أتعجل في صوم رمضان بيوم أحب إلي من أن أتأخر، لأني إذا تعجلت لم يفتني، وإذا تأخرت فاتني.اهـ أبو مريم هو مولى أبي هريرة شيخ ثقة. وفيه علة.

فإن الفقهاء أصحاب أبي هريرة سعيد بن المسيب وأبا سلمة والأعرج وغيرهم إنما رووا عنه نهي النبي عن ذلك، قال البخاري [1914] حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا

يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺقال: لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم.اهـ رواه الترمذي ثم قال: والعمل على هذا عند أهل العلم كرهوا أن يتعجل الرجل بصيام قبل دخول شهر رمضان لمعنى رمضان وإن كان رجل يصوم صوما فوافق صيامه ذلك فلا بأس به عندهم.اهـ وقال ابن عون: ذكرت فعل ابن عمر لمحمد بن سيرين فلم يعجبه.اهـ فهذا يدل على أنه لا يعلم ذلك من أبي هريرة، وكان ابن سيرين من العلم بحديث أبي هريرة بمنزلة.

وروى عبد الرزاق [7313] عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت أبا هريرة يقول: لا تواصلوا برمضان شيئا وافصلوا. اهـ سند صحيح. وهذا عن أبي هريرة أصح. والحديث إنما يؤخذ عن الفقهاء المعروفين بالعلم.

ومما يوهن رواية أبي مريم ما جاء عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون.اهـ حسنه الترمذي.

ومثل هذا يجيء عن الصحابة تارة وتارة، من غرائب الآثار التي تشذ عن المعلوم عنهم وعن أصحابهم، وقد تقدم في هذا المصنف جملة من ذلك، مثل ما روي عن عائشة وابن عباس في إنكار المسح على الخفين، وما روي عن عمر في من قدم ثقله قبل النفر فلا حج له. ورحم الله معاذا حين يقول: اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال لها ما هذه! وهذا في الروايات أولى، وهو أصل في اجتناب المنكر والشاذ من الأخبار.

- عبد الرزاق [7317] أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال: أصبحوا يوما شاكين في الصيام وذلك في رمضان فغدوت إلى **أنس بن مالك** فوجدته قد غدا لحاجة فسألت أهله فقلت أصبح صائما أو مفطرا قالوا قد شرب خريدة ثم غدا قال ثم دخلت على مسلم بن يسار فدعا بالغداء قال فلم أدخل يومئذ على رجل من أصحابنا إلا رأيته مفطرا إلا رجلا

واحدا وددت لو لم يكن فعل، قال: وأراه كان يأخذ بالحساب. ابن أبي شيبة [9587] حدثنا وكيع عن مهدي بن ميمون عن ابن سيرين قال: أصبحنا يوما بالبصرة، ولسنا ندري على ما نحن فيه من صومنا في اليوم الذي يشك فيه، فأتينا أنس بن مالك، فإذا هو قد أخذ خزيرة كان يأخذها قبل أن يغدو، ثم غدوا، ثم أتيت أبا السوار العتكي فدعا بغدائه، ثم تغدى، ثم أتيت مسلم بن يسار فوجدته مفطرا. الحربي [3/ 1170] حدثنا إبراهيم حدثنا سريج بن النعمان وموسى بن إسماعيل قالا: حدثنا مهدي بن ميمون عن محمد بن سيرين: أتيت منزل أنس يوم الشك فوجدته قد شرب جذيذته وخرج إلى حوائجه.اهـ صحيح.

- البيهقي [8214] أخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه حدثنا أحمد بن الحسن بن ماجه حدثنا محمد بن أيوب أخبرنا أبو سلمة حدثنا همام حدثنا قتادة قال: اختلفوا في يوم لا يدرى أمن رمضان هو أم من شعبان. فأتينا أنسا فوجدناه جالسا يتغدى.اهـ حسن.

- أبو داود [2322] حدثنا سليمان بن داود العتكي حدثنا حماد حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له ثلاثين. قال فكان ابن عمر إذا كان شعبان تسعا وعشرين نظر له فإن رؤي فذاك وإن لم ير ولم يحل دون منظره سحاب ولا قترة أصبح مفطرا فإن حال دون منظره سحاب أو قترة أصبح صائما. قال فكان ابن عمر يفطر مع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب.اهـ ورواه البيهقي، وزاد: وقال ابن عون: ذكرت فعل ابن عمر لمحمد بن سيرين فلم يعجبه.اهـ صححه الألباني.

وقد ذكر ابن تيمية في شرح العمدة [95/1] عن الزهري عن سالم قال: كان أبي إذا أشكل عليه شأن الهلال تقدم قبله بصيام يوم.اهـ وذكره النووي في المجموع، ولم أجده بهذا اللفظ، بيد أن الشافعي قال في اختلاف الحديث [657/8] أخبرنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله قال: إذا رأيتم الهلال فصوموا،

وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فاقدروا له. وكان عبد الله بن عمر يصوم قبل الهلال بيوم. قيل لإبراهيم: يتقدمه؟ قال: نعم[1].اهـ صحيح. رواه ابن ماجه.

- ابن أبي شيبة [9584] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد العزيز بن حكيم قال: سمعت ابن عمر يقول: لو صمت السنة كلها لأفطرت اليوم الذي يشك فيه. البيهقي [8212] أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري حدثنا أحمد بن الحسن بن ماجه القزويني حدثنا محمد بن منده حدثنا الحسين بن حفص حدثنا إسرائيل عن عبد العزيز بن حكيم الحضرمي قال سمعت ابن عمر يقول: لو صمت السنة كلها لأفطرت ذلك اليوم الذي يشك فيه من رمضان.اهـ ورواه حنبل في مسائله عن أحمد عن وكيع، رواه ابن الجوزي في درء اللوم. صحيح.

ورواه ابن الجوزي في درء اللوم [64] من طريق حنبل بن إسحاق ثنا أحمد بن حنبل قثنا عبيدة بن حميد قال أخبرني عبد العزيز بن حكيم قال: سألوا ابن عمر فقالوا: نسبق قبل رمضان حتى لا يفوتنا منه شيء؟ فقال: أف أف، صوموا مع الجماعة.اهـ عبد العزيز بن حكيم من أهل الكوفة. وصحح إسناده النووي.

- ابن أبي شيبة [8998] حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يكاد يفطر في الحضر إلا أن يمرض. الفريابي [122] حدثنا أحمد بن عيسى حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو أن سعيد بن أبي هلال حدثه أن نافعا حدثه أن عبد الله بن عمر

---

[1] - قلت: كان ابن عمر يسرد الصوم، ويكره أن يصام يومُ الشك كما دل قوله في رواية عبد العزيز بن حكيم. فإنه إذا كان الغيم وأشكل شأن الهلال فقد روى هو عن النبي أنه يكمل العدة ويجعله تمام شعبان، ولم يقل نافع ولا سالم أن تقدمه بالصوم يعده من رمضان، وإلا لزمه أن يصوم أكثر من ثلاثين، إذا أتم الناس ثلاثين من رمضان، لأنه صرح أنه كان يفطر مع الناس. فإنما كان يصوم على عادته صوم الدهر. ولا يبدأ عنده رمضان إلا مع الجماعة. ذكر الشافعي في اختلاف الحديث نحو هذا الوجه. وهو محتمل. ويشكل عليه إفطاره في الصحو.

كان إذا حضر لم يفطر وكان يصل شعبان برمضان، ويقول: الليل أفضل. اهـ حسن صحيح. يأتي.

- عبد الرزاق [7311] عن ابن جريج قال أخبرني عطاء قال كنت عند ابن عباس قبل رمضان بيوم أو يومين فقرب غداؤه فقال أفطروا أيها الصيام لا تواصلوا رمضان شيئا وافصلوا قال وكان ابن عبد القارئ صائما فحسبت أنه أفطر.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7312] عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار قال كان ابن عباس يأمر بفصل بينهما.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7302] عن ابن جريج عن عمرو بن دينار أنه سمع محمد بن حنين يقول كان ابن عباس ينكر أن يتقدم في صيام رمضان إذا لم يروا الهلال هلال شهر رمضان، ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا لم تروا الهلال فأكملوا ثلاثين يوما. النسائي [2125] أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن حنين عن ابن عباس قال: عجبت ممن يتقدم الشهر وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين.اهـ وصححه الألباني.

- ابن أبي شيبة [9126] حدثنا جرير عن ليث عن عطاء عن ابن عباس في الرجل يصوم فيحضر رمضان، قال: يفصل بينه وبين رمضان بأيام.اهـ لا باس به.

- أبو داود [2331] حدثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدي من كتابه حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا عبد الله بن العلاء عن أبي الأزهر المغيرة بن فروة قال قام معاوية في الناس بدير مسحل الذي على باب حمص فقال: يا أيها الناس إنا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا وأنا متقدم بالصيام فمن أحب أن يفعله فليفعله. قال فقام إليه مالك بن هبيرة السبئي فقال يا

معاوية أشيء سمعته من رسول الله ﷺأم شيء من رأيك قال سمعت رسول الله ﷺيقول: صوموا الشهر وسره. حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي في هذا الحديث قال قال الوليد سمعت أبا عمرو يعني الأوزاعي يقول سره أوله. حدثنا أحمد بن عبد الواحد حدثنا أبو مسهر قال كان سعيد يعني ابن عبد العزيز يقول سره أوله. قال أبو داود وقال بعضهم سره وسطه وقالوا آخره.اهـ ورواه ابن ماجة من وجه آخر، وضعفه الألباني.

وقال أحمد حدثنا المغيرة[1] قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال حدثني مكحول وابن حلبس أن معاوية بن أبي سفيان كان يقول: لأن أصوم يوما من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوما من رمضان.اهـ درء اللوم [55]. وذكره ابن تيمية في شرح العمدة [1/ 96] عن مكحول وابن حلبس أن معاوية بن أبي سفيان كان يقول: إن رمضان يوم كذا وكذا, ونحن متقدمون، فمن أحب أن يتقدم فليتقدم, ولأن أصوم يوما من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوما من رمضان.اهـ وبهذا اللفظ ذكره النووي في المجموع. لكن سعيدا التنوخي كان اختلط. ولم يتابع على ذلك. والمعروف عن معاوية أنه كان يخطب بنحو ذلك في عاشوراء. وقد كتبته في بابه. والله أعلم.

- أحمد حدثنا زيد بن الحباب قال: أخبرني ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن عمرو بن العاصي أنه كان يصوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان.اهـ ذكره ابن الجوزي في درء اللوم والضيم [55] وابن لهيعة ضعيف وفيه انقطاع. وقد صح عن عمرو أنه كان يسرد الصوم.

قال أحمد [17806] حدثنا يزيد ثنا موسى قال سمعت أبي يقول حدثني أبو قيس مولى عمرو بن العاص أن عمرو بن العاص كان يسرد الصوم، وقلما كان يصيب من العشاء أول

---

[1] - كذا وجدته عند ابن الجوزي، وكذا عند ابن القيم في الزاد، وأظنه تصحيفا، صوابه أبو المغيرة، عبد القدوس بن الحجاج حمصي.

الليل أكثر ما كان يصيب من السحر. قال: وسمعته يقول سمعت رسول الله ﷺيقول: إن فصلا بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر. صحيح. يأتي في بابه.

- عبد الرزاق [7310] عن معمر عن جعفر بن برقان عن الحكم أو غيره عن مسروق أنه دخل هو ورجل معه على عائشة يوم عرفة فقالت عائشة يا جارية خوضي لهما سويقا وحليه فلولا أني صائمة لذقته قالا أتصومين يا أم المؤمنين ولا تدرين لعله يوم النحر فقالت إنما النحر إذا نحر الإمام وعظم الناس، والفطر إذا أفطر الإمام وعظم الناس.اهـ سند ضعيف.

وقال ابن سعد [8414] أخبرنا عبيدة بن حميد عن أبي الحارث يحيى بن عبد الله الجابر عن حبال بن رفيدة عن مسروق بن الأجدع قال: أتينا أم المؤمنين عائشة فقالت: خوضوا لابني عسلا ثم قالت: ذوقوه فإن رابكم منه شيء فزيدوا فيه عسلا فإني لو كنت مفطرة لذقته قال: قلنا: يا أم المؤمنين نحن صيام. قالت: وما صومكم هذا؟ قالوا: صمنا هذا اليوم فإن كان من رمضان أدركناه وإن لم يكن منه كان تطوعا قال: فقالت: إنما الصوم صوم الناس, والفطر فطر الناس, والذبح ذبح الناس, ولكني صمت هذا الشهر فوافق رمضان.
وقال الطبراني في الأوسط [2713] حدثنا إبراهيم قال حدثنا أبي قال حدثنا أبو أسامة عن أبي كدينة يحيى بن المهلب عن يحيى بن الحارث التيمي عن حبال بن رفيدة عن مسروق أنه دخل على عائشة في اليوم الذي يشك فيه من رمضان فقالت يا جارية خوصي له سويقا فقال إني صائم فقالت تقدمت الشهر فقلت لا ولكني صمت شعبان كله فوافق ذلك هذا اليوم فقالت إن ناسا كانوا يتقدمون الشهر فيصومون قبل النبي ﷺفأنزل الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) لم يرو هذا الحديث عن أبي كدينة إلا أبو أسامة.اهـ ضعيف.

وقال البيهقي [8468] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي ببغداد حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين حدثنا عارم أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد قال سمعت أبا حنيفة يحدث عمرو بن دينار قال حدثني علي بن الأقمر عن مسروق قال: دخلت على عائشة يوم عرفة فقالت اسقوا مسروقا سويقا وأكثروا حلواه. قال فقلت: إني لم يمنعني أن أصوم اليوم إلا أني خفت أن يكون يوم النحر فقالت عائشة: النحر يوم ينحر الناس والفطر يوم يفطر الناس.اهـ سند ضعيف.

- أحمد [24989] حدثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن يزيد بن خمير قال سمعت عبد الله بن أبي موسى[1] قال: أرسلني مدرك أو ابن مدرك إلى عائشة أسألها عن أشياء، قال: فأتيتها فإذا هي تصلي الضحى، فقلت: أقعد حتى تفرغ، فقالوا: هيهات. فقلت لآذنها كيف أستأذن عليها؟ فقال قل: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام على أمهات المؤمنين أو أزواج النبي ﷺالسلام عليكم. قال: فدخلت عليها فسألتها فقالت أخو عازب؟ نعم أهل البيت. فسألتها عن الوصال فقالت لما كان يوم أحد واصل رسول الله ﷺوأصحابه فشق عليهم فلما رأوا الهلال أخبروا النبي ﷺفقال: لو زاد لزدت فقيل له إنك تفعل ذاك أو شيئا نحوه، قال: إني لست مثلكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني. وسألتها عن الركعتين بعد العصر فقالت إن رسول الله ﷺبعث رجلا على الصدقة قالت فجاءته عند الظهر فصلى رسول الله ﷺالظهر وشغل في قسمته حتى صلى العصر ثم صلاها. وقالت: عليكم بقيام الليل فان رسول الله ﷺ كان لا يدعه فإن مرض قرأ وهو قاعد. وقد عرفت أن أحدكم يقول: بحسبي أن أقيم ما كتب لي وأنى له ذلك. وسألتها عن اليوم الذي يختلف فيه من رمضان، فقالت: لأن أصوم يوما من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوما من رمضان. قال: فخرجت فسألت ابن عمر وأبا هريرة فكل واحد منهما قال:

1 - قال أحمد في آخره: عبد الله بن أبي موسى هو خطأ أخطأ فيه شعبة، هو عبد الله بن أبي قيس.

أزواج النبي ﷺأعلم بذاك منا.اهـ تابعه أبو عوانة وضاح اليشكري عن يزيد عن الرسول الذي جاء عائشة لم يسمه، رواه ابن الجوزي في درء اللوم. أعلم بذاك: أي أعلم بالركعتين بعد العصر في بيته صلى الله عليه وسلم. عبد الله بن أبي قيس قال أبو حاتم: صالح الحديث.

وعندي أن فيه علة، فقد قال أحمد [25202] حدثنا عبد الرحمن عن معاوية عن عبد الله بن أبي قيس قال: سمعت عائشة تقول: كان رسول الله ﷺ يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم برؤية رمضان فان غم عليه عد ثلاثين يوما ثم صام.اهـ صححه ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني.

ورواه ابن الجارود [377] حدثنا محمد بن يحيى قال ثنا أسد بن موسى قال ثنا معاوية يعني ابن صالح عن عبد الله بن أبي قيس قال: بُعثت إلى عائشة أسألها عن صيام رمضان إذا خفي الهلال وعن الصلاة بعد العصر فدخلتُ على عائشة فقلت: إن فلانا يقرأ عليك السلام بعثني إليك أسألك عن الصلاة بعد العصر وعن الوصال وعن الصيام في شهر رمضان، فذكر بعض الحديث، قال قالت: وكان يتحفظ من شعبان مالا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤية رمضان فإن غم عليه عد ثلاثين ثم صام تعني رسول الله صلى الله عليه وسلم.اهـ وهذا إسناد رواته فقهاء ابن مهدي وأسد عن معاوية بن صالح، وهو أولى أن يكون محفوظا عن عائشة، وقال وكيع: حديث يتداوله الفقهاء أحب إلينا من حديث يتداوله الشيوخ. وقد صح عن القاسم أنه كان يكره صوم يوم الشك[1]. ولا أُبعد أن يكون

---

[1] - ذكر مالك أنه سمع أهل العلم ينهون أن يصام اليوم الذي يشك فيه من شعبان إذا نوى به صيام رمضان ويرون أن على من صامه على غير رؤية ثم جاء الثبت أنه من رمضان أن عليه قضاءه ولا يرون بصيامه تطوعا بأسا. قال مالك: وهذا الأمر عندنا والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا. وقال عبد الرزاق [7326] أخبرنا داود بن قيس قال: سألت القاسم بن محمد عن صيام اليوم الذي يشك فيه من رمضان قال: إذا كان مغيما يتحرى أنه من رمضان فلا يصمه. ابن أبي شيبة [9592] حدثنا وكيع عن داود بن قيس قال: قلت للقاسم: أتكره صوم آخر يوم شعبان الذي يلي رمضان؟ قال: لا، إلا أن يغمى الهلال.اهـ صحيح.

متن الحديث انقلب لبعض الرواة، وأراد أن يقول مثل ما قال ابن مسعود: لأن أفطر يوما من رمضان ثم أقضيه، أحب إلي من أن أزيد فيه ما ليس منه. والله أعلم.

- ابن الجوزي في درء اللوم [56] من طريق سعيد بن منصور قال: ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر قالت: ما غم هلال رمضان إلا كانت أسماء تتقدمه وتأمرنا بتقديمه. قال وروى أحمد: قال: ثنا روح بن عبادة عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن فاطمة عن أسماء أنها كانت تصوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان. البيهقي [8228] أخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه الدينوري بالدامغان حدثنا عبيد الله بن محمد بن شنبة حدثنا محمد يعني الحضرمي حدثنا عثمان حدثنا يحي بن ضريس حدثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء أنها كانت تصوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان.اهـ سند صحيح، يعقوب بن عبد الرحمن القاري مدني.

- ابن أبي شيبة [9585] حدثنا حفص وعلي بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال قال الضحاك بن قيس: لو صمت السنة كلها ما صمت اليوم الذي يشك فيه من رمضان. سند جيد.

- ابن أبي شيبة [9598] حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن عامر في اليوم الذي يقول الناس إنه من رمضان، قال: فقال: لا تصومن إلا مع الإمام، فإنما كانت أول الفرقة في مثل هذا.اهـ سند جيد.

وقال عبد الله بن أحمد في فضائل الصحابة [54] حدثنا بشار بن موسى قال: ثنا حماد بن زيد قال: ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين قال: كانوا لا يفقدون الخيل البلق في المغازي حتى قتل عثمان ﵁، فلما قتل فقدت فلم ير منها شيئا. قال: فكانوا يرونها الملائكة. قال: وكانوا لا يختلفون في الأهلة حتى قتل عثمان، فلما قتل عثمان لبست عليهم، قال: وكانت الصدقة تدفع إلى النبي ﷺ ومن أمر به، وإلى أبي بكر الصديق ومن أمر به، وإلى عمر بن

الخطاب ومن أمر به، فلما قتل عثمان اختلفوا، فرأى قوم يقسمونها برأيهم، ورأى قوم يدفعونها إلى السلطان.اهـ لا بأس به.

من أخطأ العدة

- ابن أبي شيبة [9554] حدثنا هشيم عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس قال حدثني عمومتي من الأنصار قالوا: أغمي علينا هلال شوال فأصبحنا صياما فجاء ركب آخر النهار فشهدوا عند رسول الله ﷺأنهم رأوا الهلال بالأمس فأمر رسول الله ﷺالناس أن يفطروا ويخرجوا إلى عيدهم من الغد.اهـ رواه أحمد ثنا هشيم أنا أبو بشر فذكره. ورواه ابن ماجة وصححه الألباني.

- عبد الرزاق [7308] عن الثوري عن حميد قال حدثنا الوليد بن عتبة الليثي قال صمنا مع علي ثمان وعشرين يوما فأمرنا يوم الفطر أن نقضي يوما.اهـ حسن تقدم.

الأمر في تبييت النية

وقول الله تعالى (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل)

- عبد الرزاق [7786] عن معمر عن الزهري عن سالم عن حفصة قالت: لا صوم لمن لم يزمع الصيام من الليل. عبد الرزاق [7787] عن ابن جريج وعبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن حفصة مثله. النسائي [2347] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا معتمر قال سمعت عبيد الله عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله عن حفصة أنها كانت تقول: من لم يجمع الصيام من الليل فلا يصوم. ابن أبي شيبة [9205] حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن حفصة أنها قالت: لا صيام لمن لم يجمع الصيام قبل الفجر. النسائي [2348] أخبرنا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن حفصة موقوفا.

وذكر الاختلاف على ابن شهاب، والصحيح عن ابن عمر موقوف، كذلك كان البخاري يقول.

- مالك [633] عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: لا يصوم إلا من أجمع الصيام قبل الفجر. النسائي [2354] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا المعتمر قال سمعت عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: إذا لم يجمع الرجل الصوم من الليل فلا يصم. صحيح.

- عبد الرزاق [7785] عن معمر عن الزهري عن سالم أن ابن عمر كان إذا حدث نفسه بالصيام لم يفطر وإذا حدث نفسه بالإفطار لم يصم. قال معمر وأخبرنيه أيوب عن ابن عمر.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9174] حدثنا أبو معاوية عن أبي مالك الأشجعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر قال: الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار. ابن أبي شيبة [9181] حدثنا ابن فضيل عن أبي مالك عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر قال: الرجل بالخيار ما لم يطعم إلى نصف النهار، فإن بدا له أن يطعم طعم، وإن بدا له أن يجعله صوما كان صائما.اهـ سند جيد. هذا في التطوع.

- الطحاوي [3187] حدثنا ربيع الجيزي قال ثنا عبد الله بن يوسف قال ثنا إسماعيل بن عياش قال ثنا محمد بن يزيد الرحبي عن شهر بن أبي حبيش ولم يكن بقي ممن شهد قتل عثمان غيره أن عثمان أصبح في اليوم الذي قتل فيه فقال: إن أبا بكر وعمر أتياني في هذه الليلة, فقالا لي يا عثمان إنك مفطر عندنا الليلة وإني أشهدكم إني قد أوجبت الصيام.اهـ هذا إسناد ضعيف، ورواه ابن أبي شيبة [31151] حدثنا إسحاق بن سليمان عن أبي جعفر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن عثمان أصبح يحدث الناس قال: رأيت رسول الله ﷺ الليلة في المنام فقال: يا عثمان أفطر عندنا، فأصبح صائما وقتل من يومه.اهـ صححه الحاكم والذهبي. وليس فيه أنه فرض الصوم بعد الصبح.

- عبد الرزاق [7782] عن ابن جريج قال أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه أن رجلا أتى علي بن أبي طالب فقال: أصبحت ولا أريد الصيام فقال أنت بالخيار بينك وبين نصف النهار فإن انتصف النهار فليس لك أن تفطر.اهـ هذا مرسل.

وقال عبد الرزاق [7779] عن معمر عن أبي إسحاق أحسبه عن الحارث أن عليا قال هو بالخيار إلى نصف النهار ما لم يطعم الطعام أو يكون قد فرضه من الليل. ابن أبي شيبة [9176] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: إذا أصبحت وأنت تريد الصوم فأنت بالخيار إن شئت صمت وإن شئت أفطرت إلا أن تفرض على نفسك الصوم من الليل. ورواه الطحاوي [3183] حدثنا أبو بكرة قال ثنا أبو داود قال ثنا زهير قال ثنا أبو إسحاق عن الحارث الأعور عن علي مثله.اهـ الحارث ضعيف.

- عبد الرزاق [7784] عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد قال سمعت رجلا يقول قال ابن مسعود: أنت بالخيار إلى نصف النهار. الطحاوي [3185] حدثنا ابن مرزوق قال ثنا روح قال ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن المستورد رجل من بني أسد عن رجل منهم أنه لزم غريما له فأتى ابن مسعود فقال: إني لزمت غريما لي من مراد إلى قريب من الظهر ولم أصم ولم أفطر. قال: إن شئت فصم وإن شئت فأفطر.

- ابن أبي شيبة [9177] حدثنا وكيع عن الأعمش عن عمارة عن أبي الأحوص قال: قال عبد الله: أحدكم بأحد النظرين ما لم يأكل أو يشرب. الطحاوي [3181] حدثنا ابن مرزوق قال ثنا وهب وروح قالا ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: إذا أصبح أحدكم ثم أراد الصوم بعدما أصبح فإنه بأحد النظرين. حدثنا أبو بكرة قال ثنا أبو داود قال ثنا زهير بن معاوية قال ثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: متى أصبحت يوما فأنت على أحد النظرين ما لم تطعم أو تشرب إن شئت فصم وإن شئت فأفطر.اهـ صحيح.

- الطبري [1105] حدثني بحر بن نصر الخولاني حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن أبي ذئب عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن عوف أنه أضحى يوم عاشوراء حتى ارتفع النهار ولا يعلم ثم علم بعد ففزع لذلك ثم صام وأمرنا بالصيام بعد أن أضحى.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [7774] عن معمر عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني وعن أيوب عن أبي قلابة عن أم الدرداء وقاله قتادة أن أبا الدرداء كان إذا أصبح سأل أهله الغداء فإن لم يكن قال إنا صائمون. عبد الرزاق عن ابن التيمي عن ليث عن شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مثله إلا أنه قال قالا إلا فرض الصيام. عبد الرزاق [7776] عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن أم الدرداء عن أبي الدرداء أنه كان يأتي أهله حتى ينتصف النهار ويسألهم فيقول هل من غداء فنجده أو لا نجده فيقول لا غير هذا اليوم فيصومه وقد أصبح مفطرا وزعم عطاء أنه يفعل ذلك يصبح مفطرا حتى الضحى وبعده فيمر ولعله وجد غداء أو لم يجد. ابن أبي شيبة [9202] حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أم الدرداء قالت: كان أبو الدرداء يغدو أحيانا فيجيء فيسأل الغداء فربما لم يوافقه عندنا فيقول: إني إذا صائم. الطحاوي [3191] حدثنا علي بن شيبة قال ثنا روح قال ثنا شعبة قال أنا أيوب عن أبي قلابة قال حدثتنا أم الدرداء أن أبا الدرداء كان يجيء فيقول: هل عندكم من طعام؟ فإن قالوا لا، قال: إني صائم. ابن سعد [5633] أخبرنا عارم بن الفضل ويحيى بن عباد قالا حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال حدثتني أم الدرداء أن أبا الدرداء كان يأتيهم بعدما يضحى فيسألهم الغداء فلا يجده فيقول: فأنا إذن صائم. يعقوب بن سفيان [المعرفة66/2] حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة حدثتني أم الدرداء أن أبا الدرداء كان يجيء بعد ما يصبح فيقول أعندكم غداء فإن لم يجد قال: فأنا إذا صائم. مسدد [1015] حدثنا حماد بن زيد

عن أيوب عن أبي قلابة حدثتني أم الدرداء قالت إن أبا الدرداء كان يأتيهم بعدما يصبح فيسألهم الغداء فلا يجده فيقول فأنا إذا صائم.اهـ قال ابن حجر: صحيح موقوف.

- الطحاوي [3190] حدثنا ابن مرزوق قال ثنا وهب قال ثنا شعبة قال سمعت أبا الفيض قال: سمعت عبد الله بن سيار الدمشقي قال: ساوم **أبو الدرداء** رجلا بفرس فحلف الرجل أن لا يبيعه. فلما مضى قال: تعال إني أكره أن أؤثمك إني لم أعد اليوم مريضا ولم أطعم مسكينا ولم أصل الضحى ولكني بقية يومي صائم.اهـ أبو الفيض موسى بن أيوب ثقة، إسناد حسن لا بأس به.

- الطحاوي [3192] حدثنا علي قال ثنا روح قال ثنا حماد عن ثابت عن عبد الله بن أبي عتبة أن **أبا أيوب** كان يفعل ذلك أيضا.اهـ أي مثل خبر أم الدرداء. صحيح.

- ابن أبي شيبة [9203] حدثنا الفضل عن أبي مخذم عن أبي قلابة عن أبي الأشعث قال: كان **معاذ** يأتي أهله بعد ما يضحي فيسألهم فيقول: عندكم شيء؟ فإذا قالوا لا صام ذلك اليوم.اهـ أبو مخذم النضر بن معبد يضعف حفظه. ابن أبي شيبة [9201] حدثنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن معاذ أنه كان يأتي أهله بعد الزوال فيقول: عندكم غداء؟ فيعتذرون إليه فيقول: إني صائم بقية يومي، فيقال له: تصوم آخر النهار ! فيقول: من لم يصم آخره لم يصم أوله.اهـ مرسل حسن.

- عبد الرزاق [7780] عن الثوري عن الأعمش عن طلحة عن سعد بن عبيدة قال قال **حذيفة**: من بدا له الصيام بعد ما تزول الشمس فليصم.اهـ هذا خطأ، والصواب من فعله. قال ابن أبي شيبة [9184] حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن الأعمش عن طلحة عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن أن حذيفة بدا له في الصوم بعد ما زالت الشمس فصام. الطحاوي [3184] حدثنا ابن مرزوق قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا سفيان عن الأعمش عن طلحة بن مصرف عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن أن حذيفة

بدا له الصوم بعد ما زالت الشمس فصام. الدارقطني [4317] حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن بهلول حدثنا جدي حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي أن حذيفة بدا له الصوم بعد ما زالت الشمس فصام. حدثنا إسماعيل بن العباس الوراق حدثنا أبو البختري عبد الله بن محمد بن شاكر ح وأخبرنا يوسف بن يعقوب الأزرق حدثنا حميد بن الربيع قالا حدثنا أبو أسامة حدثني إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان عن طلحة بن مصرف عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن أن حذيفة بن اليمان بدا له بعد أن زالت الشمس فصام. البيهقي [8174] أخبرنا أبو طاهر الفقيه أخبرنا أبو طاهر المحمداباذي حدثنا أبو قلابة حدثنا روح بن عبادة حدثنا سفيان ح وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أخبرنا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن بشر بن السري وغيره عن سفيان الثوري عن الأعمش عن طلحة بن مصرف عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي أن حذيفة بدا له الصوم بعد ما زالت الشمس فصام.اهـ سعد بن عبيدة السلمي ختن أبي عبد الرحمن، صحيح.

- عبد الرزاق [7777] عن عثمان عن سعيد عن قتادة عن أنس أن أبا طلحة كان يأتي أهله فيقول هل من غداء فإن قالوا لا صام يومه ذلك قال قتادة فكان معاذ بن جبل يفعل ذلك. ابن أبي شيبة [9200] حدثنا الثقفي ويزيد عن حميد عن أنس أن أبا طلحة كان يأتي أهله فيقول: هل عندكم من غداء؟ فإن قالوا لا قال: فإني صائم. زاد الثقفي: إن كان عندهم أفطر. البيهقي [8171] أخبرنا أبو طاهر الفقيه أخبرنا أبو بكر القطان ثنا سهل بن عمار ثنا روح ثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك أن أبا طلحة كان يأتي أهله من الضحى فيقول: هل عندكم من غداء، فإن قالوا: لا صام ذلك اليوم. وقال: إني صائم. الطحاوي [3186] حدثنا ابن مرزوق قال ثنا روح قال ثنا شعبة عن أبي بشر قال: قال رجل لأنس بن مالك: إني تسحرت ثم بدا لي أن أفطر قال: إن شئت فأفطر كان أبو

طلحة يجيء فيقول هل عندكم من طعام؟ فإن قالوا لا قال إني صائم. ثم قال حدثنا علي بن شيبة قال ثنا روح قال ثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك أن أبا طلحة كان يأتي أهله من الضحى فيقول: هل عندكم غداء، فإن قالوا لا صام ذلك اليوم.اهـ صحيح.

وقال مسدد [1014] حدثنا يحي عن شعبة عن أبي سفيان سمعت رجلا سأل أنس بن مالك قال تسحرت ثم بدا لي أن أفطر قال أفطر ثم قال كان أبو طلحة يأتي أهله فيقول عندكم شيء فإذا قالوا لا قال فإني صائم.اهـ سند صحيح، رواه شعبة عن نفر، تقدم.

- ابن أبي شيبة [9175] حدثنا معتمر بن سليمان عن حميد عن أنس قال: من حدث نفسه بالصيام فهو بالخيار، ما لم يتكلم حتى يمتد النهار. ورواه ابن خزيمة في حديث علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر [108] حدثنا حميد قال: سمعت أنسا يسأل عن المتطوع، في الصوم، فقال: هو بالخيار حتى يمتد بالنهار ما لم يتكلم به. ورواه ابن الأعرابي في المعجم [1433] من طريق علي بن عاصم نا حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: الصائم بالخيار إلى نصف النهار وارتفاع النهار أو يتكلم به.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [7781] عن ابن جريج قال أخبرني عبيد الله بن مهران أن أبا هريرة وأبا طلحة كانا يصبحان مفطرين فيقولان هل من طعام فيجدانه أو لا يجدانه فيتمان ذلك اليوم.اهـ ابن مهران لم أعرفه، إلا أن يكون تصحيفا.

- أبو نعيم في الحلية [1/ 382] حدثنا حبيب بن الحسن ثنا أبو مسلم الكشي ثنا أبو عاصم عن ابن أبي ذئب عن عثمان بن نجيح عن سعيد بن المسيب قال: رأيت أبا هريرة يطوف بالسوق ثم يأتي أهله فيقول: هل عندكم من شيء. فإن قالوا: لا، قال: فإني صائم. البيهقي [8172] أخبرنا أبو نصر بن قتادة وأبو الحسن بن أبي المعروف الفقيه قالا حدثنا أبو عمرو بن نجيد أخبرنا أبو مسلم فذكره. سند حسن.

- عبد الرزاق [7778] عن معمر قال سمعت قتادة يقول عن ابن عباس الصائم بالخيار ما لم يحضر الغداء.اهـ مرسل.

- ابن أبي شيبة [9173] حدثنا معتمر بن إسماعيل عن ليث عن طاووس عن ابن عباس قال: الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار.اهـ ليث يضعف.

- الطحاوي [3188] حدثنا ابن أبي داود قال ثنا الوحاظي قال ثنا سليمان بن بلال قال حدثني عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يصبح حتى يظهر, ثم يقول: والله لقد أصبحت وما أريد الصوم وما أكلت من طعام ولا شراب منذ اليوم ولأصومن يومي هذا هـ حسن.

جامع السحور

- ابن أبي شيبة [9006] حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تسحروا فإن في السحور بركة. رواه البخاري ومسلم.

- مسلم [2604] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن موسى بن علي عن أبيه عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر.اهـ

- البخاري [1921] حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت قال: تسحرنا مع النبي ﷺ ثم قام إلى الصلاة. قلت: كم كان بين الأذان والسحور. قال: قدر خمسين آية.اهـ

- البخاري [1920] حدثنا محمد بن عبيد الله حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: كنت أتسحر في أهلي، ثم تكون سرعتي أن أدرك السجود مع رسول الله ﷺ.اهـ

- أبو داود [2352] حدثنا عبد الأعلى بن حماد حدثنا حماد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا سمع أحدكم النداء والإناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه.اهـ صححه الحاكم والذهبي.

ورواه حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة رفعه، وقال أبو حاتم في العلل وذكره: أما حديث عمار فعن أبي هريرة موقوف، وعمار ثقة. والحديث الآخر ليس بصحيح.اهـ يريد حديث محمد بن عمرو بن علقمة.

- عبد الرزاق [7618] عن أيوب عن أبي قلابة أن أبا بكر كان يقول: أجيفوا الباب لا يفجأنا الصبح.اهـ وقال ابن أبي شيبة [9022] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن هلال بن يساف عن سالم بن عبيد الأشجعي قال: كنت مع أبي بكر فقال: قم فاسترني من الفجر ثم أكل. الدارقطني [166/2] حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا داود بن رشيد ثنا أبو حفص الأبار عن منصور عن هلال بن يساف عن سالم بن عبيد قال: كنت في حجر أبي بكر الصديق فصلى ذات ليلة ما شاء الله ثم قال اخرج فانظر هل طلع الفجر قال فخرجت ثم رجعت فقلت قد ارتفع في السماء أبيض فصلى ما شاء الله ثم قال اخرج فانظر هل طلع الفجر فخرجت ثم رجعت فقلت لقد اعترض في السماء أحمر فقال هيت الآن فابلغني سحوري. حدثنا أبو محمد ابن صاعد ثنا محمد بن زنبور ثنا فضيل بن عياض عن منصور بإسناده نحوه، وقال فقلت قد اعترض في السماء واحمر فقال ائت الآن بشرابي قال وقال يوما آخر قم على الباب بيني وبين الفجر وهذا إسناد صحيح.اهـ

- ابن جرير [3004] حدثنا خلاد بن أسلم قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن عبد الله بن معقل عن سالم مولى أبي حذيفة قال كنت أنا وأبو بكر الصديق فوق سطح واحد في رمضان فأتيت ذات ليلة فقلت: ألا تأكل يا خليفة رسول الله ﷺفأومأ بيده: أن كف ثم أتيته مرة أخرى فقلت له ألا تأكل يا خليفة رسول الله فأومأ بيده أن

كف. ثم أتيته مرة أخرى فقلت ألا تأكل يا خليفة رسول الله فنظر إلى الفجر ثم أومأ بيده أن كف. ثم أتيته فقلت ألا تأكل يا خليفة رسول الله قال هات غداءك قال: فأتيته به فأكل ثم صلى ركعتين ثم قام إلى الصلاة. الطبراني [6378] حدثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا عبد الله بن رجاء ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن معقل عن سالم مولى أبي حذيفة أنه كان مع أبي بكر على سطح في رمضان وهو يصلي فأتاه فقال: ألا تطعم يا خليفة رسول الله؟ فأشار بيده حتى فعل ذلك مرتين فلما كان في الثالثة قال: ائتني بطعامك فطعم وصلى ركعتين ثم دخل المسجد وأقيمت الصلاة. حدثنا أحمد بن إسحاق بن واضح العسال المصري ثنا سعيد بن أبي مريم ثنا محمد بن جعفر عن موسى بن عقبة عن أبي إسحاق عن عبد الله بن معقل عن سالم مولى أبي حذيفة مثله. حدثنا محمود بن محمد الواسطي ثنا تميم بن المنتصر ثنا إسحاق الأزرق عن شريك عن أبي إسحاق عن عبد الله بن معقل عن سالم مولى أبي حذيفة مثله.اهـ حسن على رسم الترمذي إن شاء الله.

- عبد الرزاق [7609] عن ابن عيينة عن شبيب بن غرقدة عن حبان بن الحارث قال: أتيت عليا وهو معسكر بدير أبي موسى وهو يتسحر فقال أدن قال قلت إني أريد الصيام قال وأنا أريد الصيام فلما فرغ قال للمؤذن أقم الصلاة. ابن أبي شيبة [9023] حدثنا جرير عن منصور عن شبيب بن غرقدة عن أبي عقيل قال: تسحرت مع علي ثم أمر المؤذن أن يقيم. أبو طاهر المخلص [1679] حدثنا ابن منيع قال: حدثنا داود قال: حدثنا أبو حفص عن منصور عن شبيب بن غرقدة البارقي عن حبان بن الحارث قال: تسحرنا مع علي، فلما فرغ من السحور أمر المؤذن فأقام الصلاة. مسدد [1059] حدثنا سفيان بن عينة عن شبيب بن غرقدة عن حبان بن الحارث قال أتينا عليا وهو بعسكر أبي موسى فوجدته يطعم فقال ادن فكل فقلت إني أريد الصيام فقال وأنا أريد الصيام فأكل حتى إذا فرغ قال لمؤذنه ابن النباح أقم. ابن جرير [3009] حدثنا ابن بشار قال حدثنا مؤمل قال حدثنا سفيان عن شبيب عن حبان بن الحارث قال: مررت بعلي وهو في دار أبي موسى وهو

يتسحر فلما انتهيت إلى المسجد أقيمت الصلاة. ابن جرير [3008] حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن شبيب بن غرقدة عن عروة عن حبان قال: تسحرنا مع علي ثم خرجنا وقد أقيمت الصلاة فصلينا.اهـ زيادة عروة خطأ من الناسخ أُراه، رواه البخاري في التاريخ من طريق غندر عن شعبة عن شبيب عن حبان. ابن المنذر [1052] أخبرنا حاتم أن الحميدي حدثهم قال ثنا سفيان قال ثنا شبيب بن غرقدة أنه سمع حبان بن الحارث يقول: أتيت علي بن أبي طالب وهو معسكر بدير أبي موسى فوجدته يطعم فقال: أذن فكل قلت: إني أريد الصوم قال: وأنا أريد الصوم، فلما فرغ من طعامه قال لابن النباح: أقم الصلاة. البيهقي [1871] من طريق الحميدي أخبرنا سفيان حدثنا شبيب بن غرقدة أنه سمع حبان بن الحارث يقول: أتيت علي بن أبي طالب وهو معسكر بدير أبي موسى فوجدته يطعم فقال: ادن فكل. فقلت: إني أريد الصوم فقال: وأنا أريد الصوم. فلما فرغ من طعامه قال لابن النباح: أقم الصلاة.اهـ حبان بن الحارث أبو عقيل وثقه ابن حبان.

وقال الطحاوي [1072] حدثنا محمد بن خزيمة قال حدثنا حجاج بن المنهال قال: ثنا معتمر بن سليمان قال: سمعت منصور بن المعتمر يحدث عن إبراهيم النخعي عن قرة بن حيان بن الحارث قال: تسحرنا مع علي بن أبي طالب فلما فرغ من السحور أمر المؤذن فأقام الصلاة.اهـ كذا قرة بن حيان، كأنه تصحيف، كأنه عن قرة عن حبان.

- عبد الرزاق [7607] عن أبيه همام قال حدثني المنتشر الوادعي أن عميرا ذابيتان أخبره أنه تسحر مع سعد بن أبي وقاص بالكوفة في رمضان ثم خرج وأنا معه فأتى المسجد فأقيمت الصلاة قال قلت كم بين منزله وبين المسجد قال ما بين قبر زياد بن فيروز إلى المسجد الأعظم.اهـ منتشر أُراه جد إبراهيم لم يذكروه ببيان، وشيخه لم أعرفه.

- عبد الرزاق [7619] عن أبي سفيان عن مسعر عن جبلة بن سحيم عن عامر بن مطر الشيباني عن أبيه قال: تسحرنا مع **عبد الله** ثم خرجنا فأقيمت الصلاة.اهـ هذا السند أُراه خطأ من الناسخ. ابن أبي شيبة [9024] حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن جبلة بن سحيم عن عامر بن مطر قال: أتيت عبد الله في داره فأخرج لنا فضل سحوره فتسحرنا معه، فأقيمت الصلاة، فخرجنا فصلينا معه. ابن جرير [3003] حدثنا أبو كريب قال حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن جبلة بن سحيم عن عامر بن مطر قال: أتيت عبد الله بن مسعود في داره، فأخرج فضلا من سحوره، فأكلنا معه، ثم أقيمت الصلاة فخرجنا فصلينا.اهـ هذا أصح عامر يروي عن ابن مسعود، صحيح.

- ابن جرير [3002] حدثنا أبو كريب قال حدثنا ابن الصلت قال حدثنا إسحاق بن حذيفة العطار عن أبيه عن البراء قال: تسحرت في شهر رمضان ثم خرجت فأتيت **ابن مسعود** فقال: اشرب. فقلت: إني قد تسحرت، فقال: اشرب فشربنا، ثم خرجنا والناس في الصلاة.اهـ إسناد توقف فيه أحمد شاكر. إسحاق وأبوه لم أعرفهما.

- ابن أبي شيبة [9137] حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال: قال **عبد الله**: من أكل أول النهار فليأكل آخره. البيهقي [8264] من طريق سعيد بن منصور حدثنا هشيم قال حدثنا خالد ومنصور عن ابن سيرين عن يحيى بن الجزار قال: سئل ابن مسعود عن رجل تسحر وهو يرى أن عليه ليلا وقد طلع الفجر؟ فقال: من أكل من أول النهار فليأكل من آخره.اهـ فيه انقطاع. وقد احتج به الثوري وابن علية.

- البيهقي [8266] من طريق سعيد بن منصور حدثنا عمر بن عبد الواحد من أهل دمشق عن النعمان بن المنذر الغساني عن مكحول قال: سئل **أبو سعيد الخدري** عن رجل تسحر وهو يرى أن عليه ليلا وقد طلع الفجر قال: إن كان شهر رمضان صامه وقضى يوما مكانه، وإن كان من غير شهر رمضان فليأكل من آخره فقد أكل من أوله.اهـ مرسل جيد.

- ابن جرير [3014] حدثنا ابن حميد قال حدثنا الحكم بن بشير قال حدثنا عمرو بن قيس وخلاد الصفار عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش قال: أصبحت ذات يوم فغدوت إلى المسجد، فقلت: لو مررت على باب حذيفة ففتح لي فدخلت، فإذا هو يسخن له طعام، فقال: اجلس حتى تطعم فقلت إني أريد الصوم فقرب طعامه فأكل وأكلت معه ثم قام إلى لقحة في الدار فأخذ يحلب من جانب وأحلب أنا من جانب فناولني فقلت: ألا ترى الصبح؟ فقال: اشرب فشربت ثم جئت إلى باب المسجد فأقيمت الصلاة، فقلت له: أخبرني بآخر سحور تسحرته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: هو الصبح إلا أنه لم تطلع الشمس. الطحاوي [3165] حدثنا علي بن شيبة قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا حماد عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش قال: تسحرت ثم انطلقت إلى المسجد فمررت بمنزل حذيفة فدخلت عليه فأمر بلقحة فحلبت وبقدر فسخنت, ثم قال: كل، فقلت: إني أريد الصوم قال وأنا أريد الصوم. قال فأكلنا ثم شربنا ثم أتينا المسجد فأقيمت الصلاة قال: هكذا فعل بي رسول الله ﷺأو صنعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلت: بعد الصبح قال بعد الصبح غير أن الشمس لم تطلع.اهـ رواه أحمد والنسائي وابن ماجة وغيرهم. ومداره على عاصم بن بهدلة تفرد به ولم يكن بالحافظ. وقد أعله النسائي في ذكره الاختلاف على زر وقال [2153] أخبرنا محمد بن بشار قال ثنا محمد قال ثنا شعبة عن عدي قال سمعت زر بن حبيش قال: تسحرت مع حذيفة ثم خرجنا إلى الصلاة فلما أتينا المسجد صلينا ركعتين وأقيمت الصلاة وليس بينهما إلا هنيهة. وقال أخبرنا عمرو بن علي قال ثنا محمد بن فضيل قال ثنا أبو يعفور قال ثنا إبراهيم عن صلة بن زفر قال تسحرت مع حذيفة ثم خرجنا إلى المسجد فصلينا ركعتي الفجر ثم أقيمت الصلاة فصلينا.اهـ فخولف عاصم في لفظه ورفعه. وما هو بمحفوظ.

وقال عبد الرزاق [7606] عن إسرائيل عن عامر بن شقيق عن شقيق بن سلمة قال انطلقت أنا وزر بن حبيش إلى حذيفة وهو في دار الحارث بن أبي ربيعة فاستأذنا عليه

نخرج إلينا فأتي بلبن فقال اشربا فقلنا إنا نريد الصيام قال وأنا أريد الصيام فشرب ثم ناول زرا فشرب ثم ناولني فشربت والمؤذن يؤذن في المسجد قال فلما دخلنا المسجد أقيمت الصلاة وهم يغلسون.اهـ عامر بن شقيق يضعف.

وقال ابن أبي شيبة [9028] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا الوليد بن جميع قال حدثنا أبو الطفيل أنه تسحر في أهله في الجبانة، ثم جاء إلى حذيفة وهو في دار الحارث بن أبي ربيعة فوجده فحلب له ناقة فناوله، فقال: إني أريد الصوم، فقال: وأنا أريد الصوم، فشرب حذيفة وأخذ بيده فدفع إلى المسجد حين أقيمت الصلاة.اهـ لا بأس به.

وقال ابن أبي شيبة [9030] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: خرجت مع حذيفة إلى المدائن في رمضان فلما طلع الفجر قال: هل كان أحد منكم آكلا أو شاربا؟ قلنا: أما رجل يريد الصوم فلا ثم سرنا حتى استبطأناه في الصلاة ثم نزل فصلى. ابن جرير [2998] حدثنا هناد بن السري قال حدثنا عبيدة بن حميد عن الأعمش عن إبراهيم التيمي قال: سافر أبي مع حذيفة قال: فسار حتى إذا خشينا أن يفجأنا الفجر قال: هل منكم من أحد آكل أو شارب؟ قال: قلت له أما من يريد الصوم فلا. قال: بلى. قال: ثم سار حتى إذا استبطأنا الصلاة نزل فتسحر. حدثنا هناد وأبو السائب قالا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: خرجت مع حذيفة إلى المدائن في رمضان، فلما طلع الفجر، قال: هل منكم من أحد آكل أو شارب؟ قلنا: أما رجل يريد أن يصوم فلا. قال: لكني قال: ثم سرنا حتى استبطأنا الصلاة، قال: هل منكم أحد يريد أن يتسحر؟ قال: قلنا أما من يريد الصوم فلا. قال: لكني، ثم نزل فتسحر ثم صلى. حدثنا أبو كريب قال حدثنا أبو بكر قال: ربما شربت بعد قول المؤذن يعني في رمضان: قد قامت

الصلاة. قال: وما رأيت أحدا كان أفعل له من الأعمش[1] وذلك لما سمع قال حدثنا إبراهيم التيمي عن أبيه قال: كنا مع حذيفة نسير ليلا فقال: هل منكم متسحر الساعة؟ قال: ثم سار ثم قال حذيفة: هل منكم متسحر الساعة؟ قال: ثم سار حتى استبطأنا الصلاة قال: فنزل فتسحر.اهـ صحيح. أظن وجهه مثل ما روي عن أبي بكر وسهل بن سعد من تأخير السحور.

- ابن أبي شيبة [9050] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن مورق العجلي عن أبي الدرداء قال: ثلاث من أخلاق النبيين التبكير في الإفطار والإبلاغ في السحور ووضع اليمين على الشمال في الصلاة.اهـ صحيح، تقدم في الصلاة.

- إسحاق [2039] أخبرنا النضر بن شميل نا إسرائيل عن أبي فزارة عن يزيد بن عبد الله بن الأصم قال: دخلت على ميمونة زوج النبي ﷺوقد أذن المؤذن فدعت لي بشراب فقلت إني أريد الصوم وقد أصبحت فقالت إنك لا تدري فشربت ولو رميت بسهم لرأيته.اهـ أبو فزارة اسمه راشد بن كيسان، يزيد بن الأصم اسم أبيه عبد عمرو بن عدس، وقال خليفة بن خياط يزيد بن عبد الله بن الأصم، كأنهم ربما غيروا اسم أبيه. وهذا إسناد صحيح.

- ابن أبي شيبة [9012] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام عن حفصة قالت: تسحروا ولو بشربة من ماء، فإنها قد ذكرت فيه دعوة.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9025] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن عمرو يعني ابن حريث قال: كان أصحاب رسول الله ﷺأعجل الناس إفطارا وأبطأهم سحورا.اهـ حسن لا بأس به.

---

1 - روى ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه [21] من طريق علي بن خشرم قال سمعت الفضل بن موسي السيناني يقول دخلت أنا وأبو حنيفة على الأعمش نعوده فقال له أبو حنيفة لولا الثقل عليك لزدت في عيادتك أو لعدتك أكثر مما أعودك فقال له الأعمش والله إنك لتثقل علي وأنت في بيتك فكيف إذا دخلت علي. فلما خرجنا قال أبو حنيفة: إن الأعمش لم يصم رمضان قط ولم يغتسل من جنابته. قال علي فقلت للسيناني أي شيء أراد بذلك قال: كان الأعمش يرى الماء من الماء ويتسحر بحديث حذيفة.اهـ

- عبد الرزاق [7599] أخبرنا معمر عن خالد الحذاء عن أبي الوليد عبد الله بن الحارث الأنصاري أن نفرا من أصحاب النبي ﷺ قالوا: تسحروا ولو بجرع من ماء. ابن أبي شيبة [9010] حدثنا وكيع عن شعبة عن خالد عن عبد الله بن الحارث عن رجل من أصحاب النبي ﷺقال: تسحروا ولو حسوة من ماء.اهـ هذا أشبه، صحيح.

وقال عبد الله بن أحمد في العلل لأبيه [1475] حدثنا محمد بن عباد قال حدثنا سفيان عن مسعر عن زياد بن فياض عن ميسرة قال: كان يقال تسحروا ولو على جرع من ماء. قال سفيان فقلت لمسعر يا أبا سلمة من ميسرة قال فسكت وقال لعله الذي يقول فيه الشاعر: إذا ما قطعنا من قريش قرابة فأي قس تحفز النبل ميسرا.اهـ ميسرة الخزاعي كوفي وثقه ابن حبان.

- ابن أبي شيبة [9011] حدثنا أبو الأحوص عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال: كانت ترجى بركة السحور.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [9026] حدثنا ابن نمير عن أبي يعفور قال: سمعت أبا الشعثاء جابر بن زيد يقول: كانوا يتسحرون حين يخرجون إلى الصلاة.اهـ سند حسن صحيح. فيه أنهم كانوا يغلسون.

- ابن أبي شيبة [9027] حدثنا وكيع عن عمرو بن مروان أبي العنبس قال: سمعت إبراهيم يقول: من السنة تأخير السحور.اهـ صحيح.

باب منه

- عبد الرزاق [7365] عن معمر عن أبان عن أنس عن أبي بكر الصديق قال: إذا نظر رجلان إلى الفجر فشك أحدهما فليأكلا حتى يتبين لهما.اهـ أبان ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9151] حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن الوليد قال حدثنا عون بن عبد الله قال: دخل رجلان على أبي بكر وهو يتسحر فقال أحدهما: قد طلع الفجر وقال الآخر: لم يطلع بعد. قال أبو بكر: كل قد اختلفا. حدثنا وكيع عن عبد الله بن الوليد عن عون بن عبد الله عن أبي بكر بنحوه.اهـ عبد الله بن الوليد المزني. صحيح مرسل.

- ابن أبي شيبة [9159] حدثنا وكيع عن الفضل بن دلهم عن الحسن قال: قال عمر: إذا شك الرجلان في الفجر، فليأكلا حتى يستيقنا.اهـ مرسل حسن.

- ابن أبي شيبة [9153] حدثنا وكيع عن عمارة بن زاذان عن مكحول قال: رأيت ابن عمر أخذ دلوا من زمزم فقال لرجلين: أطلع الفجر؟ فقال أحدهما: لا، وقال الآخر: نعم، قال: فشرب.اهـ سند جيد.

- البيهقي [8295] أخبرنا أبو طاهر الفقيه أخبرنا أبو عثمان البصري حدثنا محمد بن عبد الوهاب حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت قال: أرسل ابن عباس رجلين ينظران إلى الفجر فقال أحدهما: أصبحت وقال الآخر: لا قال: اختلفتما أرني شرابي.اهـ ثقات.

- ابن أبي شيبة [9156] حدثنا وكيع عن طلحة عن عطاء عن ابن عباس قال لغلامين له وهو في دار أم هانئ في شهر رمضان وهو يتسحر، فقال أحدهما: قد طلع الفجر وقال الآخر: لم يطلع، قال: اسقياني.اهـ طلحة بن عمرو لا يحتج به.

- عبد الرزاق [7367] أخبرنا ابن جريج عن عطاء قال قال ابن عباس: أحل الله لك الشراب ما شككت حتى لا تشك.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7368] عن ابن عيينة عن الحسن بن عبيد الله عن مسلم بن صبيح قال قال رجل لابن عباس: أرأيت إذا شككت في الفجر وأنا أريد الصيام قال: كل ما

شككت حتى لا تشك. ابن أبي شيبة [9150] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم قال: جاء رجل إلى ابن عباس يسأله عن السحور؟ فقال له رجل من جلسائه: كل حتى لا تشك، فقال له ابن عباس: إن هذا لا يقول شيئا كل ما شككت حتى لا تشك. ابن أبي شيبة [9160] حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن مسلم بن صبيح قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: متى أدع السحور؟ فقال رجل جالس عنده: كل حتى إذا شككت فدعه. فقال: كل ما شككت حتى لا تشك. البيهقي [8294] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أسيد بن عاصم حدثنا الحسين بن حفص عن سفيان حدثني الأعمش والحسن بن عبيد الله عن أبي الضحى أن رجلا قال لابن عباس: متى أدع السحور؟ فقال رجل: إذا شككت فقال ابن عباس: كل ما شككت حتى يتبين لك.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7366] أخبرنا وهب بن نافع عن عكرمة مولى ابن عباس قال: اسقني يا غلام، قال: أصبحت، فقلت: كلا فقال ابن عباس: شك لعمر الله اسقني فشرب. حسن.

- عبد الرزاق [7370] عن ابن التيمي عن أبيه عن حيان بن عمير قال سئل ابن عباس عن الرجل يسمع الأذان وعليه ليل قال فليأكل قيل وإنه سمع مؤذنا آخر قال شهد أحدهما لصاحبه.اهـ سند صحيح.

من أفطر قبل الوقت خطأ

- ابن أبي شيبة [9141] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء أنهم أفطروا على عهد رسول الله ﷺ في يوم غيم، ثم طلعت الشمس. قال أبو أسامة: فقلت لهشام: فأمروا بالقضاء؟ قال: ومن ذلك بد[1]؟.اهـ رواه البخاري عن ابن أبي شيبة عن

---

[1] - عبد الرزاق [7390] عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال: إذا أفطر الرجل في رمضان ثم بدت الشمس فعليه أن يقضيه، وإن أكل في الصبح وهو يرى أنه الليل لم يقضه.اهـ صحيح.

أبي أسامة. ثم قال البخاري معلقا: وقال معمر سمعت هشاما لا أدري أقضوا أم لا.اهـ وصله عبد بن حميد في مسنده قال [1574] أخبرنا عبد الرزاق أنا معمر قال سمعت هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر قالت: أفطرنا في زمان النبي ﷺ في شهر رمضان ذات يوم ثم بدت الشمس فقال إنسان لهشام أقضوا أم لا قال لا أدري.اهـ لا تعارض بينهما.

- مالك [670] عن زيد بن أسلم عن أخيه خالد بن أسلم أن عمر بن الخطاب أفطر ذات يوم في رمضان في يوم ذي غيم ورأى أنه قد أمسى وغابت الشمس فجاءه رجل فقال: يا أمير المؤمنين طلعت الشمس فقال عمر: الخطب يسير وقد اجتهدنا. قال مالك يريد بقوله الخطب يسير القضاء فيما نرى والله أعلم وخفة مؤونته ويسارته يقول نصوم يوما مكانه.اهـ كذا قال الأكثر عن مالك، وقال أبو مصعب عن أبيه. وقال عبد الرزاق [7392] عن ابن جريج قال حدثني زيد بن أسلم عن أبيه قال أفطر الناس في شهر رمضان في يوم مغيم ثم نظر ناظر فإذا الشمس فقال عمر بن الخطاب الخطب يسير وقد اجتهدنا نقضي يوما.اهـ جود سنده ابن عيينة, قال ابن أبي شيبة [9149] حدثنا ابن عيينة عن زيد بن أسلم عن أخيه عن أبيه أفطر عمر في شهر رمضان فقيل له: قد طلعت الشمس فقال: خطب يسير، قد كنا جاهدين. ورواه يعقوب في المعرفة [83/3] حدثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن أخيه عن أبيه أن عمر بن الخطاب أفطر، فقالوا إنه طلعت الشمس فقال: خطب يسير وقد كنا جاهلين.اهـ صحيح، كأن زيدا كان ربما أرسله وربما وصله، والله أعلم.

وقال عبد الرزاق [7393] عن جبلة بن سحيم عن علي بن حنظلة عن أبيه قال: كنا عند عمر بن الخطاب في شهر رمضان فجيء بجفنة فقال المؤذن: يا هؤلاء إن الشمس طالعة فقال عمر: أعاذنا الله أو أغنانا الله من شرك إنا لم نرسلك راعيا للشمس ولكنا أرسلناك داعيا للصلاة يا هؤلاء من كان أفطر فإن قضاء يوم يسير ومن لم يكن أفطر فليتم صيامه.

ابن أبي شيبة [9138] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن جبلة بن سحيم عن علي بن حنظلة عن أبيه قال: شهدت عمر بن الخطاب في رمضان وقرب إليه شراب، فشرب بعض القوم وهم يرون أن الشمس قد غربت ثم ارتقى المؤذن فقال: يا أمير المؤمنين والله للشمس طالعة لم تغرب، فقال عمر: منعنا الله من شرك مرتين أو ثلاثة يا هؤلاء من كان أفطر فليصم يوما مكان يوم ومن لم يكن أفطر فليتم حتى تغرب الشمس. حدثنا وكيع عن سفيان عن جبلة بن سحيم عن علي بن حنظلة عن أبيه عن عمر نحوه إلا أن سفيان قال: إنا لم نبعثك راعيا إنما بعثناك داعيا وقد اجتهدنا وقضاء يوم يسير. رواه يعقوب في المعرفة [3/ 83] حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن جبلة بن سحيم عن علي بن حنظلة عن أبيه قال: كنا عند عمر فأتي بجفنة في شهر رمضان فقال المؤذن: الشمس طالعة فقال: أغنى الله عنا شرك إنا لم نرسلك راعيا للشمس إنما أرسلناك داعيا إلى الصلاة يا هؤلاء من كان منكم أفطر فقضاء يوم يسير وإلا فليتم صومه. حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا جبلة بن سحيم قال: سمعت علي بن حنظلة يحدث عن أبيه وكان أبوه صديقاً لعمر قال: كنت عند عمر في رمضان، فأفطر وأفطر الناس فصعد المؤذن ليؤذن فقال: أيها الناس هذه الشمس لم تغرب. فقال عمر: كفانا الله شرك إنا لم نبعثك راعيا. قال عمر: من كان أفطر فليصم يوماً مكانه. وقال حدثنا هشيم أخبرنا أبو إسحق الشيباني عن علي بن حنظلة عن أبيه قال: كنا عند عمر بن الخطاب في شهر رمضان، فلما غابت الشمس فيما يرون أفطر بعض الناس فقال رجل: يا أمير المؤمنين هذه الشمس بادية. فقال: أعاذنا الله من شرك ما بعثناك داعياً للشمس، ثم قال: من أفطر فليصم يوما مكانه.اهـ سند صحيح.

وقال عبد الرزاق [7394] عن الثوري قال حدثني زياد بن علاقة عن بشر بن قيس قال كنا عند عمر بن الخطاب في رمضان والسماء مغيمة فأتي بسويق وطلعت الشمس فقال من أفطر فليقض يوما مكانه. قال عبد الرزاق وأخبرنا صاحب لنا عن الحجاج عن زياد بن علاقة عن بشر نحوه إلا أنه قال: قال عمر أتموا يومكم هذا ثم اقضوا يوما. ابن وهب

[المدونة266/1] حدثني سفيان الثوري عن زياد بن علاقة عن بشر بن قيس قال: كنا عند عمر بن الخطاب فأتي بسويق فأصبنا منه وحسبنا أن الشمس قد غابت، فقال المؤذن: قد طلعت الشمس، فقال عمر: فاقضوا يوما مكانه.اهـ وقال ابن أبي شيبة [9140] حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن علاقة عمن سمع بشر بن قيس أن عمر رحمه الله أمرهم بالقضاء.اهـ هذا وهم، وقال يعقوب بن سفيان في المعرفة [3/ 83] حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا زياد بن علاقة عن رجل من قومه قال: شهدت عمر بن الخطاب أفطر يوماً من شهر رمضان قبل أن تغرب الشمس، ثم طلعت الشمس فأمر عمر من كان أفطر أن يقضي يوماً مكانه.اهـ الرجل من قومه هو بشر بن قيس. ثم قال يعقوب حدثنا عبد الله بن رجاء أخبرنا إسرائيل عن زياد عن بشر بن قيس عن عمر بن الخطاب قال: كنت عنده عشية في رمضان فظن أن الشمس قد غابت، فشرب عمر وسقاني ثم نظروا إليها على سفح الجبل فقال عمر: لا نبالي والله نقضي يوماً مكانه. حدثنا سعيد ثنا الوليد بن أبي ثور الهمداني عن زياد بن علاقة عن بشر بن قيس قال: كنا عند عمر عشية في شهر رمضان وكان يوم غيم فجاءنا بسويق فشرب وقال لي اشرب فشربت فأبصرنا بعد ذلك الشمس فقال: والله ما نبالي نقضي يوماً مكانه.اهـ الصحيح زياد عن بشر، صحيح.

وروى الأعمش عن زيد بن وهب خلافه، قال عبد الرزاق [7395] أخبرنا معمر عن الأعمش عن زيد بن وهب قال: أفطر الناس في زمان عمر قال فرأيت عساسا أخرجت من بيت حفصة فشربوا في رمضان ثم طلعت الشمس من سحاب فكأن ذلك شق على الناس وقالوا نقضي هذا اليوم فقال عمر ولم فوالله ما تجنفنا لإثم. ابن أبي شيبة [9145] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال: أخرجت عساس من بيت حفصة وعلى السماء سحاب فظنوا أن الشمس قد غابت فأفطروا فلم يلبثوا أن تجلى السحاب فإذا الشمس طالعة فقال عمر: ما تجانفنا من إثم. ورواه يعقوب بن سفيان في المعرفة [3/ 83] حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا زيد بن وهب قال: كنا

مع عمر في مسجد المدينة والناس صيام فتغشى السماء سحاب وأُتي بعساس من لبن من بيت حفصة فشرب الناس ثم لم يلبثوا أن تجلى ذلك السحاب فإذا هم بالشمس، فقال: إنما هو صومه مكان يوم. فقال عمر: إنما هو يوم مكان يوم لا نقضيه ولا نصومه، ما تجانفنا لإثم أو من إثم، والله لا نقضيه. حدثنا ابن نمير نا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب قال: أخرجت علينا عساس من بيت حفصة قرب المساء في رمضان وقد غشي السماء سحاب فظنوا أن الشمس قد غابت فافطروا ثم لم يلبث السحاب أن تجلى فإذا الشمس طالعة، فقال عمر: لا نقضيه ما تجانفنا لأثم. حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب قال: بينا نحن جلوس في مسجد المدينة والسماء متغيمة فرأينا أن الشمس قد غابت وأنا قد أمسينا، فأخرجت لنا عساس من لبن من بيت حفصة، فشرب عمر وشربنا فلم نلبث أن ذهب السحاب وبدت الشمس، فجعل بعضنا يقول لبعض نقضي يومنا هذا فسمع ذلك عمر فقال: والله لا نقضيه وما تجانفنا لأثم[1]اهـ ورواه ابن أبي شيبة حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا منصور بن أبي الأسود عن الأعمش عن المسيب عن زيد بن وهب عن عمر.اهـ عن الأعمش عن زيد أصح. وهو سند صحيح منكر المتن، لم يكن الأعمش من الفقهاء، وقد روت الفقهاء عن عمر خلاف ذلك وهم أضبط للمتون[2]. ولئن كان الخطأ من زيد بن وهب كما قال الفسوي، فلربما سمع كلاما لبعض من كان في المسجد فشبه له. والشأن معرفة ما أفتى به عمر رحمة الله عليه، ويغلط هنا من يخوض في الترجيح بالقياس والنظر.

---

[1] - ذكره يعقوب بن سفيان من مناكير زيد بن وهب.

[2] - قال البيهقي في المدخل [14] سمعت أبا محمد عبد الله بن يوسف يقول: سمعت أبا بكر بن إسحاق يقول: سمعت أحمد بن سلمة يقول: سمعت عبد الله بن هاشم قال: قال وكيع: أي الإسنادين أحب إليكم: الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله أو سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله؟ قال: فقلنا: الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله. فقال: الأعمش شيخ, وأبو وائل شيخ. وسفيان فقيه, ومنصور فقيه, وإبراهيم فقيه, وعلقمة فقيه وهذا حديث قد تداوله الفقهاء رحمهم الله. قال وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا أحمد بن سلمة أنبا عبد الله بن هاشم فذكره بنحوه إلا أنه قال: وحديث يتداوله الفقهاء خير مما يتداوله الشيوخ.اهـ

- البيهقي [8273] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا يوسف بن محمد بن يزيد بن صيفي بن صهيب صاحب النبي ﷺحدثنا شعيب بن عمرو بن سليم الأنصاري وكان أتى عليه مائة وخمس عشرة سنة قال: أفطرنا مع صهيب الخير أنا وأبي في شهر رمضان في يوم غيم وطش، فبينا نحن نتعشى إذ طلعت الشمس. فقال صهيب: طعمة الله أتموا صيامكم إلى الليل واقضوا يوما مكانه.اهـ رواه البخاري في التاريخ [2567] قال حدثني إبراهيم بن حمزة عن يوسف بن محمد عن شعيب بن عمرو بن صهيب أفطرنا يوم غيم عند صهيب ثم طلعت الشمس فقال: اقضوا يوما. قال: وقال لي يوسف الصفار عن يوسف بن محمد بن صهيب المدني عن شعيب بن عمرو بن سليم الانصاري أفطرت أنا وأبي عند صهيب.اهـ حسن، على رسم ابن حبان.

- ابن أبي شيبة [9146] حدثنا أبو داود عن حماد بن سلمة عن سعيد بن قطن عن أبيه قال: كان عند معاوية في رمضان فأفطروا ثم طلعت الشمس، فأمرهم أن يقضوا.اهـ على رسم ابن حبان.

من نسي فطعم

- البخاري [1933] حدثنا عبدان أخبرنا يزيد بن زريع حدثنا هشام حدثنا ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺقال: إذا نسي فأكل وشرب فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه.اهـ

ورواه أبو داود فقال [2400] حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن أيوب وحبيب وهشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي ﷺفقال يا رسول الله: إني أكلت وشربت ناسيا وأنا صائم. فقال: أطعمك الله وسقاك.اهـ

ورواه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: من أفطر في شهر رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة.اهـ وقال

النسائي في الكبرى: هذا حديث منكر من حديث محمد بن عمرو. وهو كما قال، ذكر رمضان فيه لا يتابع عليه.

- عبد الرزاق [7372] أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال: من أكل ناسيا أو شرب ناسيا فليس عليه بأس إن الله أطعمه وسقاه.اهـ موقوف صحيح.

- عبد الرزاق [7378] عن ابن جريج عن عمرو بن دينار أن إنسانا جاء أبا هريرة فقال: أصبحت صائما فنسيت فطعمت وشربت، قال: لا بأس الله أطعمك وسقاك. قال: ثم دخلت على إنسان آخر فنسيت فطعمت وشربت، قال: لا بأس الله أطعمك وسقاك. قال: ثم دخلت على إنسان آخر فنسيت وطعمت. فقال أبو هريرة: أنت إنسان لم تعاود الصيام.اهـ ثقات.

وقال مسدد [1075] حدثنا يحي عن ابن عجلان حدثني سعيد المقبري أن رجلا سأل أبا هريرة فقال: أكلت وأنا صائم؟ قال: لا شيء عليك. قال: شربت وأنا صائم؟ قال: لا شيء عليك، قال: فأكلت كذا وكذا وأنا صائم؟ قال: يا بني، أنت لم تعتد الصيام. ابن أبي الدنيا في منازل الأشراف [218] حدثنا محمد بن صدران الأزدي قال: حدثنا عمر بن علي قال: حدثنا محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن رجلا سأله قال: إني كنت صائما فدخلت بيت أبي فأكلت وأنا ناسٍ، قال: الله أطعمك. ثم دخلت بيتا آخر فشربت قال: الله سقاك، ثم دخلت بيتا آخر فأكلت وشربت، قال أبو هريرة: يا ابن أخي أنت لم تعود الصيام.اهـ عمر بن علي هو الأسفذني. قال ابن حجر في المطالب العالية: موقوف صحيح.

صيام من أصبح جنبا

- مالك [639] عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يقول: كنت أنا وأبي عند مروان بن الحكم وهو أمير

المدينة فذكر له أن أبا هريرة يقول من أصبح جنبا أفطر ذلك اليوم فقال مروان أقسمت عليك يا عبد الرحمن لتذهبن إلى أمَّي المؤمنين عائشة وأم سلمة فلتسألنهما عن ذلك فذهب عبد الرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها ثم قال يا أم المؤمنين إنا كنا عند مروان بن الحكم فذكر له أن أبا هريرة يقول: من أصبح جنبا أفطر ذلك اليوم قالت عائشة ليس كما قال أبو هريرة يا عبد الرحمن أترغب عما كان رسول الله ﷺيصنع فقال عبد الرحمن لا والله قالت عائشة فأشهد على رسول الله ﷺأنه كان يصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم قال ثم خرجنا حتى دخلنا على أم سلمة فسألها عن ذلك فقالت مثل ما قالت عائشة قال فخرجنا حتى جئنا مروان بن الحكم فذكر له عبد الرحمن ما قالتا فقال مروان أقسمت عليك يا أبا محمد لتركبن دابتي فإنها بالباب فلتذهبن إلى أبي هريرة فإنه بأرضه بالعقيق فلتخبرنه ذلك فركب عبد الرحمن وركبت معه حتى أتينا أبا هريرة فتحدث معه عبد الرحمن ساعة ثم ذكر له ذلك فقال له أبو هريرة لا علم لي بذاك إنما أخبرنيه مخبر. عبد الرزاق [7396] عن معمر عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺمن أدركه الصبح جنبا فلا صوم له قال فانطلقت أنا وأبي فدخلنا على عائشة وأم سلمة فسألناهما عن ذلك فأخبرتانا أن رسول الله ﷺ كان يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم قال ثم دخلنا على مروان فأخبرناه بقولهما وقول أبي هريرة فقال عزمت عليكما لما ذهبتما إلى أبي هريرة فأخبرتماه بقولهما قال فلقينا أبو هريرة عند باب المسجد فقال له أبي إن الأمير عزم علينا في أمر لنذكره لك قال وما هو قال فحدثه أبي قال فتلون وجه أبي هريرة ثم قال هكذا حدثنا الفضل بن العباس وهو أعلم قال الزهري فحول الحديث إلى غيره.اهـ رواه البخاري، وقال مسلم [2645] حدثني محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج ح وحدثني محمد بن رافع واللفظ له حدثنا عبد الرزاق بن همام أخبرنا ابن جريج أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي بكر قال سمعت أبا هريرة يقص يقول في قصصه من أدركه الفجر جنبا فلا

يصم. فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث لأبيه فأنكر ذلك. فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة فسألهما عبد الرحمن عن ذلك قال فكلتاهما قالت كان النبي ﷺ يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم قال فانطلقنا حتى دخلنا على مروان فذكر ذلك له عبد الرحمن. فقال مروان عزمت عليك إلا ما ذهبت إلى أبي هريرة فرددت عليه ما يقول قال فجئنا أبا هريرة وأبو بكر حاضر ذلك كله قال فذكر له عبد الرحمن فقال أبو هريرة أهما قالتاه لك قال نعم. قال هما أعلم. ثم رد أبو هريرة ما كان يقول في ذلك إلى الفضل بن العباس فقال أبو هريرة سمعت ذلك من الفضل ولم أسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم. قال فرجع أبو هريرة عما كان يقول في ذلك.اهـ

- ابن أبي شيبة [9674] حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب أن أبا هريرة رجع عن فتياه من أصبح جنبا فلا صوم له. البيهقي [8254] من طريق عبد الوهاب هو ابن عطاء أخبرنا سعيد يعني ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رجع عن قوله قبل موته. وقال عبد الوهاب أخبرنا عمر بن قيس المكي قال قال عطاء: رجع أبو هريرة عن قوله رجوعا حسنا يعني في الجنب إذا أصبح ولم يغتسل[1]اهـ خبر صحيح، وعمر بن قيس المكي سندل متروك.

- ابن أبي شيبة [9677] حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع قال: قال عمر: لو أدركني النداء وأنا بين رجليها لصمت أو قال: ما أفطرت.اهـ كذا.

---

[1] - ثم قال البيهقي: وروينا عن أبي بكر بن المنذر أنه قال: أحسن ما سمعت في هذا أن يكون ذلك محمولا على النسخ وذلك أن الجماع كان في أول الإسلام محرما على الصائم في الليل بعد النوم كالطعام والشراب، فلما أباح الله عز وجل الجماع إلى طلوع الفجر جاز للجنب إذا أصبح قبل يغتسل أن يصوم ذلك اليوم لارتفاع الحظر. فكان أبو هريرة يفتي بما سمعه من الفضل بن عباس على الأمر الأول ولم يعلم بالنسخ، فلما سمع خبر عائشة وأم سلمة صار إليه.اهـ

وقال عبد الرزاق [7404] عن عبد الله بن عمر عن نافع قال: لو أذن المؤذن و**عبد الله** بين رجلي امرأته وهو يريد الصيام لأتم صيامه. ابن أبي شيبة [9671] حدثنا شبابة قال حدثنا هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر قال: لو نادى المنادي وأنا بين رجليها لقمت فأتممت الصيام صيام رمضان كان أو غيره. ورواه البيهقي [8280] من طريق ابن وهب أخبرني الليث بن سعد أن نافعا حدثه أن عبد الله بن عمر كان يقول: لو نودي بالصلاة والرجل على امرأته لم يمنعه ذلك أن يصوم إذا أراد الصيام قام واغتسل ثم أتم صيامه.اهـ هذا أصح، وهو خبر صحيح.

- ابن أبي شيبة [9667] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن **علي** قال: إذا أصبح الرجل وهو جنب فأراد أن يصوم، فليصم إن شاء.اهـ الحارث لا يحتج به.

- ابن أبي شيبة [9669] حدثنا أسباط بن محمد عن التيمي عن أبي مجلز عن عطاء بن عبد الله قال: قال **أبو ذر**: لو أصبحت جنبا من امرأتي لصمت.اهـ مرسل.

- عبد الرزاق [7401] عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين أن **ابن مسعود** قال: ما أبالي أن أصيب امرأتي ثم أصبح جنبا ثم أصوم أتيت حلالا. ابن أبي شيبة [9676] حدثنا حفص عن هشام وأشعث عن ابن سيرين قال: قال عبد الله: لو أذن المؤذن وأنا بين رجلي امرأتي، لاغتسلت ثم صمت. الطبراني [ك9570] حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد أنا أيوب و هشام عن محمد بن سيرين أن ابن مسعود قال: لو أتيت أهلي أول الليل ثم أصبحت جنبا لصمت لأني أتيتها وهي تحل لي. وقال [9569] حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا عارم أبو النعمان ثنا حماد بن زيد عن أيوب و هشام عن محمد بن سيرين عن يحيى بن الجزار أن ابن مسعود قال: لو أتيت امرأة من الليل ثم تركت الغسل عمدا حتى أصبح لم يمنعني ذلك من الصوم لأني إنما أتيتها وهي تحل لي. وقال حدثنا محمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن هشام قال قال محمد بن سيرين حدثني

يحيى بن الجزار عن عبد الله ابن مسعود قال: لو أتيت امرأة من الليل ثم تركت الغسل عمدا حتى أصبح لم يمنعني من الصوم إنما أتيتها وهي تحل لي. وقال أبو جعفر الرزاز [236] حدثنا الحسن حدثنا أبو النضر حدثنا الحكم بن فضيل عن خالد الحذاء عن ابن سيرين عن يحيى بن الجزار عن ابن مسعود قال: لو وقعت على أهلي في رمضان ثم لم أغتسل لصمت وما رأيت بذلك بأسا إني لم آكل طعاما ولم آت حراما.اهـ مرسل.

ورواه أبو طاهر المخلص [1664] حدثنا ابن منيع قال: حدثنا داود قال: حدثنا أبو حفص قال: حدثنا أشعث أو عاصم عن ابن سيرين قال: قال أبو هريرة: من أدركه الفجر وهو جنب فلا صوم له، أو فليفطر. قال: وقال ابن مسعود: لو تركت الغسل متعمدا حتى أصبح وأنا أريد الصوم ما تركته. قال: وكان ابن سيرين يقول: ما أحب أن أتركه متعمدا لقول أبي هريرة، ولا أن أترك الصوم لقول ابن مسعود.اهـ

- عبد الرزاق [7402] عن الثوري عن جامع بن أبي راشد قال حدثنا عبد الله بن مرداس قال جاءني رجل من الحي فقال: إني مررت بامرأتي في القمر فأعجبتني فجامعتها في شهر رمضان فنمت حتى أصبحت فقلت عليك بعبد الله بن مسعود أو بأبي حكيم المزني فأتى عبد الله فسأله فقال: كنت جنبا لا تحل لك الصلاة فاغتسلت فحلت لك الصلاة وحل لك الصيام فصم.اهـ ورواه يحيى بن آدم عن الثوري مختصرا. أخرجه أبو بكر الإسماعيلي في معجم شيوخه. وقال ابن أبي شيبة [9664] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن جامع بن شداد عن الأسود بن هلال قال: جاء عبد الله بن مرداس إلى عبد الله بن مسعود فقال: إني أصبحت وأنا جنب فأتم صومي؟ قال عبد الله: أصبحت فحل لك الصلاة وحل لك الصيام، اغتسل وأتم صومك. ورواه الطبراني في الكبير [9567] حدثنا عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي ثنا جامع بن شداد عن الأسود بن هلال قال: أتى عبد الله بن مسعود رجل فقال: يا أبا عبد الرحمن إني كنت جنبا فلم اغتسل حتى أصبحت فقال عبد الله: كنت جنبا لا تحل لك الصلاة فاغتسلت فحلت لك

الصلاة وحل لك الصيام وذلك في رمضان. ورواه الطبراني [9566] حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا أحمد بن يونس ثنا يعلى بن الحارث المحاربي قال سمعت جامع بن شداد أبا صخرة يحدث عن عبد الله بن مرداس أنه جاء إلى مسجد الحي بعدما صلوا الفجر فقال لهم وذاك في رمضان إني أصبت من أهلي ثم غلبتني عيني فأصبحت ولم أغتسل فما ترون؟ فقال له القوم: ما نراك إلا قد أفطرت فانطلق إلى عبد الله بن مسعود فقال لهم: أتيت من هو خير منكم أو أفقه فقال: إنما الإفطار من الطعام والشراب فأتم صومك.اهـ صحيح، ورواية الثوري أجودها.

- ابن أبي شيبة [9665] حدثنا وكيع عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي عطية الوادعي قال: تدارأ رجلان في المسجد في رجل يصبح وهو جنب، فانطلقا إلى عبد الله فانطلقت معهما فسأله أحدهما فقال: أيصوم؟ قال: نعم قال: فإن كان من النساء؟ قال: وإن كان من النساء، قال: وإن نام متعمدا؟ قال: وإن نام متعمدا. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة عن أبي عطية عن عبد الله بنحو منه.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [7403] أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال: جاء رجل إلى أبي الدرداء فقال: إني أصبت أهلي ثم غلبتني عيني حتى أصبحت وأنا أريد الصيام فقال أبو الدرداء: أتيت امرأتك وهي تحل لك ثم غلبت على نفسك ثم رد الله نفسك فصليت حين عقلت وصمت حين عقلت.اهـ صحيح مرسل.

- ابن أبي شيبة [9668] حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن عمار مولى بني هاشم عن أبي هريرة وزيد بن ثابت وابن عباس في الرجل يصبح وهو جنب قالوا: يمضي على صومه.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق[7400] عن ابن جريج قال قلت لعطاء أيبيت الرجل جنبا في شهر رمضان حتى يصبح يتعمد ذلك ثم يصوم قال أما أبو هريرة فكان ينهى عن ذلك وأما عائشة

فكانت تقول ليس بذلك بأس فلما اختلفا على عطاء قال يتم يومه ذلك ويبدل يوما.اهـ صحيح.

التحفظ للصيام

- البخاري [1904] حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن أبي صالح الزيات أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ قال الله: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزى به. والصيام جنة، وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن سابه أحد أو قاتله فليقل إني امرؤ صائم. والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، للصائم فرحتان يفرحهما إذا أفطر فرح، وإذا لقي ربه فرح بصومه.اهـ

- ابن أبي شيبة [8975] حدثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال: قال عمر: ليس الصيام من الطعام والشراب وحده ولكنه من الكذب والباطل واللغو والحلف. ثم قال حدثنا هشيم قال أخبرنا مجالد عن الشعبي عن مسروق أن عمر قال مثل ذلك.اهـ مجالد لا يحتج بحديثه.

- ابن أبي شيبة [8977] حدثنا هشيم قال أخبرنا مجالد عن الشعبي عن علي قال: إن الصيام ليس من الطعام والشراب، ولكن من الكذب والباطل واللغو.اهـ سند ضعيف.

- عبد الرزاق [7456] عن ابن جريج قال قلت لعطاء أبلغك أنه يؤمر الإنسان إذا دعي إلى طعام أن يقول إني صائم قال سمعت أبا هريرة يقول: إذا كنت صائما فلا تجهل ولا تساب، وإن جهل عليك فقل: إني صائم.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [8974] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن مسلم عن أبي المتوكل أن أبا هريرة وأصحابه كانوا إذا صاموا جلسوا في المسجد. مسدد [1017] حدثنا يحيى عن إسماعيل بن

مسلم العبدي عن أبي المتوكل قال أن أبا هريرة كان إذا صام جلس في المسجد وقال: نعف صيامنا. هناد في الزهد [1207] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن مسلم العبدي عن أبي المتوكل الناجي قال: كان أبو هريرة وأصحابه إذا صاموا جلسوا في المسجد قالوا: نطهر صيامنا.اهـ ثقات، وفيه إرسال.

- ابن أبي شيبة [8970] حدثنا وكيع عن أبي العميس عن عمرو بن مرة عن أبي صالح الحنفي عن أخيه طليق بن قيس قال: قال أبو ذر: إذا صمت فتحفظ ما استطعت. فكان طليق إذا كان يوم صومه دخل فلم يخرج إلا لصلاة.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [8973] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال: قال جابر: إذا صمت فليصم سمعك وبصرك ولسانك عن الكذب والمأثم ودع أذى الخادم وليكن عليك وقار وسكينة يوم صيامك، ولا تجعل يوم فطرك ويوم صيامك سواء.اهـ ورواه ابن المبارك في الزهد عن ابن جريج قال قال سليمان. لم يذكر ابن جريج سماعا.

- ابن أبي شيبة [8991] حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن واصل عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف قال: دخلنا على أبي عبيدة فقال: الصوم جنة ما لم تخرقه. حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا جرير بن حازم قال حدثنا بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف قال: دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح في مرضه فقال: سمعت رسول الله ﷺيقول: الصوم جنة ما لم يخرقها.اهـ على رسم ابن حبان.

- هناد في الزهد [1204] حدثنا وكيع عن حماد البكاء عن ثابت عن أنس قال: إذا اغتاب الصائم أفطر.اهـ حماد شيخ ليس بالمعروف.

- ابن أبي شيبة [8981] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: كانوا يقولون: الكذب يفطر الصائم. هناد [1205] حدثنا عبدة عن الأعمش عن إبراهيم قال: كان يقال: الكذب يفطر الصائم.اهـ سند صحيح.

القبلة للصائم

- مالك [642] عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليقبل بعض أزواجه وهو صائم، ثم ضحكت.اهـ رواه البخاري ومسلم، وفي الباب عن أم سلمة وحفصة.

- أبو داود [2389] حدثنا نصر بن علي حدثنا أبو أحمد يعني الزبيري أخبرنا إسرائيل عن أبي العنبس عن الأغر عن أبي هريرة أن رجلا سأل النبي ﷺ عن المباشرة للصائم فرخص له، وأتاه آخر فسأله فنهاه. فإذا الذي رخص له شيخ والذي نهاه شاب.اهـ صححه الألباني.

وقال البيهقي [8342] أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أخبرنا أبو عبد الله بن يعقوب حدثنا محمد بن عبد الوهاب أخبرنا جعفر بن عون أخبرنا مسعر عن ابن أبي سلمة عن أبيه قال: سأل شيخ أبا هريرة عن القبلة وهو صائم فرخص له ونهى عنها شابا.اهـ مرفوع أصح، عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن فيه ضعف.

- عبد الرزاق [7441] عن ابن عيينة عن منصور عن إبراهيم قال: خرجنا حجاجا فتذاكرنا الصائم يقبل ويباشر فقال رجل من النخع قد صام سنتين وقامهما وهو معضد لقد هممت أن آخذ قوسي هذه فأضربك بها فقدموا إلى عائشة فقالوا لعلقمة يا أبا شبل فقال: ما أنا بالذي أرفث عندها اليوم فسمعته فقالت قد كان رسول الله ﷺ يقبل ويباشر وهو صائم كان أملككم لأربه.اهـ رواه البخاري ومسلم مختصرا.

- مالك [644] عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أن عائشة بنت طلحة أخبرته أنها كانت عند **عائشة** زوج النبي ﷺفدخل عليها زوجها هنالك وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق وهو صائم فقالت له عائشة: ما يمنعك أن تدنو من أهلك فتقبلها وتلاعبها فقال: أقبلها وأنا صائم، قالت: نعم.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [7439] عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن مسروق قال سألت **عائشة** ما يحل للرجل من امرأته صائما قالت كل شيء إلا الجماع.اهـ سند صحيح، يأتي في كتاب النكاح.

- الطحاوي [3392] حدثنا أبو بشر الرقي قال ثنا شجاع عن حريث بن عمرو عن الشعبي عن مسروق عن **عائشة** قالت: ربما قبلني رسول الله ﷺوباشرني وهو صائم وأما أنتم فلا بأس به للشيخ الكبير الضعيف.اهـ حريث بن أبي مطر ضعيف.

- الطحاوي [3386] حدثنا ابن أبي داود قال ثنا عياش الرقام قال عبد الأعلى قال ثنا محمد بن إسحاق عن نافع عن عبد الله بن عمر قال: جمع لي أبي أهلي في رمضان فأدخلهم علي فدخلت على **عائشة** فسألتها عن القبلة يعني للصائم فقالت: ليس بذلك بأس، قد كان من هو خير الناس يقبل.اهـ لم يذكر ابن إسحاق سماعا.

وقال ابن أبي خيثمة [3788] حدثنا الفروي قال: حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عبد الله يعني ابن عمر أنه أرسل إلى عائشة يسألها أيقبل الصائم. فقالت: قد كان رسول الله يقبل وهو صائم. فبلغ ذلك عبد الله بن عمر فأرسل إليه: لئن فعلت ثم بلغني لأوجعنك ضربا.اهـ لا بأس به.

- الطحاوي [3400] حدثنا ربيع المؤذن قال ثنا شعيب قال ثنا الليث عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن أبي مرة مولى عقيل عن حكيم بن عقال أنه قال: سألت **عائشة** ما يحرم علي من امرأتي وأنا صائم؟ قالت فرجها.اهـ على رسم ابن حبان.

- ابن أبي شيبة [9499] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر قال حدثنا سعيد بن مردانبة عن أبي كثير عن **أم سلمة** زوج النبي ﷺأنها قالت له: لو دنوت لو قبلت، وكان تزوج في رمضان.اهـ أبو كثير مولى أم سلمة قال الترمذي: لا يعرف.

- الطحاوي [3373] حدثنا علي بن معبد قال ثنا عبيد اللّه بن موسى قال أنا طلحة بن يحيى عن عبد الله بن فروخ قال: أتت **أم سلمة** امرأة فقالت: إن زوجي يقبلني وأنا صائمة فقالت كان رسول اللّه ﷺيقبلني وهو صائم وأنا صائمة.اهـ رواه ابن أبي شيبة مختصرا. حسن لا بأس به.

- ابن أبي شيبة [9498] حدثنا شبابة عن ليث عن بكير بن الأشج عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب قال: هششت إلى المرأة فقبلتها وأنا صائم، قال: فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: أرأيت لو تمضمضت بماء وأنت صائم؟ قال: قلت: لا بأس قال: ففيم.اهـ ليث هو ابن سعد، صححه ابن خزيمة والحاكم والذهبي.

- مالك [643] عن يحيى بن سعيد أن عاتكة ابنة زيد بن عمرو بن نفيل امرأة عمر بن الخطاب كانت تقبل رأس **عمر بن الخطاب** وهو صائم فلا ينهاها. ابن أبي شيبة [9500] حدثنا يزيد قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد عن عبد الله بن عبيد الله بن عمر أن عاتكة بنت زيد امرأة عمر بن الخطاب قبلته وهو صائم فلم ينهها.اهـ صوابه عبد الله بن عبد الله. عبد الرزاق [7429] عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن حزم عن عبد الله بن عبد الله بن عمر أن عاتكة بنت زيد قبلت عمر بن الخطاب وهو صائم فلم ينهها

قال وأظنه قال وهو يريد أن يخرج إلى الصلاة. ابن سعد [11629] أخبرنا يزيد بن هارون أخبرني يحيي بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الله بن عبد الله بن عمر أن عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل امرأة عمر بن الخطاب وأنها قبلته، وهو صائم فلم ينهها.اهـ مرسل حسن.

- عبد الرزاق [7406] عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب كان ينهى عن قبلة الصائم فقيل له إن رسول الله ﷺ كان يقبل وهو صائم فقال: ومن ذا له من الحفظ والعصمة ما لرسول الله صلى الله عليه وسلم. أبو طاهر المخلص [1241] حدثنا يحيي قال حدثنا أحمد بن منيع قال حدثنا أبو أحمد الزبيري قال حدثنا يزيد بن حيان قال أخبرنا الزهري عن سعيد بن المسيب قال: كان عمر بن الخطاب ينهى الصائم أن يقبل ويقول: إنه ليس لأحد منكم من الحفظ والعفة ما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم. ابن أبي شيبة [9502] حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر نهى عن القبلة للصائم. الطحاوي [3361] حدثنا ابن مرزوق قال ثنا عثمان بن عمر عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر كان ينهى عن القبلة للصائم.اهـ صحيح.

- الطحاوي [3362] حدثنا ابن مرزوق قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن عمران بن مسلم عن زاذان قال: قال عمر: لأن أعض على جمرة أحب إلي من أن أقبل وأنا صائم.اهـ إسناد حسن مرسل.

- ابن أبي شيبة [9516] حدثنا أبو أسامة عن عمر بن حمزة قال أخبرني سالم عن ابن عمر قال: قال عمر: رأيت رسول الله ﷺ في المنام فرأيته لا ينظرني فقلت: يا رسول الله ما شأني؟ فقال: ألست الذي تقبل وأنت صائم؟ قال: فوالذي بعثك بالحق لا أقبل بعدها وأنا صائم.اهـ عمر بن حمزة العمري ضعيف.

- الطحاوي [3402] حدثنا محمد بن خزيمة قال ثنا هشام بن إسماعيل الدمشقي العطار قال ثنا مروان بن معاوية عن أبي حيان التيمي عن أبيه قال: سأل عمر بن الخطاب علي بن أبي طالب عن قبلة الصائم فقال علي: يتقي الله ولا يعود. فقال عمر: إن كانت هذه لقريبة من هذه.اهـ مروان يدلس.

- ابن أبي شيبة [9485] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن قابوس عن أبيه عن علي قال: لا بأس بالقبلة للصائم.اهـ ضعيف.

- عبد الرزاق [7428] عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمر بن سعيد قال قال علي في القبلة للصائم ما أربه إلى خلوف فيها. ابن أبي شيبة [9503] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبيد بن عمرو قال: قال رجل لعلي: أيقبل الرجل امرأته وهو صائم؟ فقال علي: وما إربك إلى خلوف فم امرأتك.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9514] حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن أبي معشر عن إبراهيم عن عبد الله أنه سئل عن القبلة للصائم؟ فقال: ما تصنع بخلوف فيها؟اهـ ضعيف.

- عبد الرزاق [7426] عن الثوري عن منصور عن هلال بن يساف عن الهزهاز عن ابن مسعود في الرجل يقبل وهو صائم قال: يقضي يوما مكانه. ابن أبي شيبة [9504] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن الهزهاز أن رجلا لقي ابن مسعود وهو بالتمارين، فسأله عن صائم قبل؟ فقال: أفطر. الطحاوي [3359] حدثنا ابن مرزوق قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن هانئ وكان يسمى الهزهاز قال: سئل عبد الله عن القبلة للصائم فقال: يقضي يوما آخر. حدثنا أبو بكرة قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن منصور عن هلال عن الهزهاز عن عبد الله مثله. وقال البيهقي [8363] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو بكر بن إسحاق أخبرنا محمد بن غالب حدثنا عمرو بن مرزوق أخبرنا شعبة عن منصور قال سمعت هلالا يعني ابن

يساف يحدث عن الهزهاز أن ابن مسعود قال في القبلة للصائم قولا شديدا يعني يصوم يوما مكانه.اهـ حمله البيهقي على من أنزل. والهزهاز وثقه العجلي، واختُلف في اسمه، وليس هو من المعروفين في حملة العلم.

وقال عبد الرزاق [7442] عن ابن عيينة عن زكريا عن الشعبي عن عمرو بن شرحبيل أن ابن مسعود كان يباشر امرأته بنصف النهار وهو صائم. ابن أبي شيبة [9523] حدثنا علي بن مسهر ووكيع عن زكريا عن الشعبي عن أبي ميسرة عن ابن مسعود قال: كان يباشر امرأته بنصف النهار وهو صائم. البيهقي [8364] من طريق جعفر بن عون أخبرنا زكريا بن أبي زائدة عن عامر قال حدثني أبو ميسرة أن ابن مسعود كان يباشر امرأته بنصف النهار وهو صائم.اهـ ثقات.

- الطحاوي [3367] حدثنا فهد قال ثنا أبو نعيم قال ثنا إسرائيل عن طارق عن حكيم بن جابر قال: كان ابن مسعود يباشر امرأته وهو صائم.اهـ طارق بن عبد الرحمن البجلي، حسن صحيح.

- عبد الرزاق [7444] عن الثوري عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة قال: كان سعد بن مالك يفرك قبلها بيده وهو صائم.اهـ مرسل.

- ابن أبي شيبة [9522] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن سالم الأوسي قال: قال رجل لسعد: يا أبا إسحاق أتباشر وأنت صائم؟ قال: نعم وآخذ بجهازها. الطحاوي [3397] حدثنا سليمان بن شعيب قال ثنا بشر بن بكر قال حدثني الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير عن سالم الدوسي عن سعد بن أبي وقاص وسأله رجل: أتباشر وأنت صائم؟ فقال: نعم.اهـ سالم بن عبد الله النصري مولى مالك بن أوس ومولى دوس، سند صحيح إن كان يحيى سمعه. ورواه هشام بن عمار في حديثه عن سعدان ابن يحيى عن محمد بن عمرو عن سالم وقال مولى شداد.

- ابن أبي شيبة [9486] حدثنا وكيع عن عبد الله بن مبشر عن زيد أبي عتاب قال: سئل **سعد** عن القبلة للصائم؟ فقال: إني لآخذته منها وأنا صائم.اهـ ثقات، مرسل.

- مالك [645] عن زيد بن أسلم أن **أبا هريرة** و**سعد بن أبي وقاص** كانا يرخصان في القبلة للصائم. عبد الرزاق [7421] عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم قال قيل لأبي هريرة تقبل وأنت صائم قال نعم وأكفحها يعني يفتح فاه إلى فيها قال قيل لسعد بن مالك تقبل وأنت صائم قال نعم وآخذ بمتاعها.اهـ مرسل. ورواه عبد الرزاق [7422] عن ابن جريج عن زيد بن أسلم عن سعيد المقبري أن رجلا سأل أبا هريرة فقال: رجل قبل امرأته وهو صائم أأفطر قال لا قال فغيرها قال فأعرض أبو هريرة. ورواه مسدد [1068] حدثنا يحيى عن ابن عجلان حدثني سعيد بن أبي سعيد أن رجلا سأل أبا هريرة فقال: أقبل امرأتي وأنا صائم؟ قال: لا بأس قال: فأقبل امرأة غيرها قال: أف. قال: وسألت سعد بن مالك عن ذلك، فقال: لا بأس.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9490] حدثنا ابن علية عن حبيب بن شهاب عن أبيه عن **أبي هريرة** قال: سئل عن القبلة للصائم؟ فقال: إني أحب أن أرف شفتيها وأنا صائم.اهـ صحيح.

- مالك [649] عن نافع أن **عبد الله بن عمر** كان ينهى عن القبلة والمباشرة للصائم. عبد الرزاق [7424] عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله. ابن أبي شيبة [9515] حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: كان يكره القبلة للصائم. ابن أبي شيبة [9529] حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره القبلة والمباشرة. البيهقي [8346] من طريق الحسن بن علي بن عفان حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر. صحيح.

- عبد الرزاق [7425] عن الثوري عن عمران بن مسلم عن زاذان قال سئل ابن عمر أيقبل الرجل وهو صائم قال أفلا يقبل جمرة. ابن أبي شيبة [9505] حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران بن مسلم عن زاذان عن ابن عمر قال: أفلا تقبل جمرة.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9506] حدثنا حفص عن عاصم عن مورق قال: سألت ابن عمر عن القبلة للصائم؟ فنهى عنها.اهـ سند صحيح. ورواه الطحاوي [3366] حدثنا محمد بن خزيمة قال ثنا حجاج قال ثنا حماد عن أبي حمزة عن مورق عن ابن عمر أنه سئل عن القبلة للصائم فأرخص فيها للشيخ وكرهها للشاب.اهـ أبو حمزة القصاب يضعف.

- ابن أبي شيبة [9527] حدثنا عبدة بن سليمان عن مجالد عن وبرة قال: جاء رجل إلى ابن عمر فقال: أباشر امرأتي وأنا صائم؟ فقال: لا. ثم جاء آخر فقال: أباشر امرأتي وأنا صائم؟ قال: نعم، فقيل له: يا أبا عبد الرحمن، قلت لهذا نعم، وقلت لهذا لا؟ فقال: إن هذا شيخ وهذا شاب.اهـ مجالد ليس يحتج به.

- البيهقي [8347] من طريق عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا محمد بن عمرو عن يحيي بن عبد الرحمن أن فتى سأل ابن عمر عن القبلة وهو صائم فقال: لا. فقال شيخ عنده: لم تحرج الناس وتضيق عليهم؟ والله ما بذلك بأس قال ابن عمر: أما أنت فقبل فليس عند استك خير.اهـ إسناد حسن.

- ابن أبي شيبة [9487] حدثنا ابن مبارك عن خالد الحذاء عن أبي المتوكل عن أبي سعيد أنه سئل عن القبلة للصائم؟ فقال: لا بأس بها، ما لم يعد ذلك.اهـ سند صحيح.

- مالك [648] عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن عبد الله بن عباس سئل عن القبلة للصائم فأرخص فيها للشيخ وكرهها للشاب.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7418] أخبرنا معمر عن عاصم بن سليمان عن أبي مجلز قال جاء رجل إلى ابن عباس شيخ يسأله عن القبلة وهو صائم فرخص له فجاءه شاب فنهاه. عبد الرزاق عن معمر وكان قتادة يرويه عن ابن عباس.اهـ صحيح.

- الطبراني [11040] حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن مجاهد عن ابن عباس قال: رخص للشيخ وهو صائم ونهي الشاب. البيهقي [8343] من طريق جعفر بن عون أخبرنا مسعر عن حبيب عن مجاهد عن ابن عباس مثل ذلك.اهـ ثقات.

- الطبراني [10604] حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا فضيل بن مرزوق عن عطية قال: سأل شاب ابن عباس: أيقبل وهو صائم؟ قال: لا، ثم جاء شيخ فقال: أيقبل وهو صائم؟ قال: نعم، قال الشاب: سألتك أقبل وأنا صائم فقلت: لا، وسألك هذا أيقبل وهو صائم فقلت: نعم، فكيف يحل لهذا ما يحرم علي ونحن على دين واحد؟ فقال له ابن عباس: إن عروق الخصيتين معلقة بالأنف فإذا شم الأنف يتحرك الذكر، وإذا تحرك الذكر دعا إلى ما هو أكبر من ذاك والشيخ أملك لإربه وذاك بعدما ذهب بصر عبد الله، وخلفه امرأة فقيل: يا ابن عباس إن خلفك امرأة قال: أف لك من جليس قوم.اهـ مرسل.

- عبد الرزاق [7413] عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس يسئل عن القبلة للصائم فقال: لا بأس بها إن انتهى إليها، فقيل له: أفيقبض على ساقها قال أيضا اعفوا الصائم لا يقبض على ساقها. عبد الرزاق عن عمر بن حبيب أنه سمع عطاء يقول سمعت ابن عباس يقول مثل حديث ابن جريج. ابن أبي شيبة [9528] حدثنا حفص عن عبد الملك عن عطاء قال: قيل لابن عباس: المباشرة؟ قال: أعفوا صومكم. ابن أبي شيبة [9492] حدثنا حفص عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس أنه سئل عن القبلة

للصائم فقال: لا بأس بها. البيهقي [8345] من طريق عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا ابن جريج عن عطاء أن رجلا سأل ابن عباس عن القبلة للصائم فقال: لا بأس به إذا انتهى إليه. وقال: رجل قبض على ساقها قال أيضا أعفوا الصيام.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7415] عن ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس يقول: لا بأس بها إذا لم يكن معها غيرها يعني القبلة.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [7416] عن ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاووس عن ابن عباس قال سئل عن القبلة للصائم فقال هي دليل إلى غيرها والاعتزال أكيس.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [9493] حدثنا حفص عن عاصم عن مورق قال: سألت ابن عباس عن القبلة للصائم، فرخص فيها.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9524] حدثنا حفص عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال: أعرابي أتاه فسأله فرخص له في القبلة والمباشرة ووضع اليد ما لم يعده إلى غيره.اهـ سند جيد.

- ابن أبي شيبة [9525] حدثنا وكيع عن أبي مكين عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا بأس للشيخ أن يباشر، يعني وهو صائم.اهـ سند حسن.

- ابن أبي شيبة [9508] حدثنا عباد بن العوام عن الشيباني قال: سألت ابن مغفل فكرهها. ابن أبي شيبة [9526] حدثنا عباد بن العوام عن الشيباني قال: سألت عكرمة والشعبي عن المباشرة؟ فرخصا فيها، وسألت ابن مغفل؟ فكرهها.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7417] أخبرنا معمر عن الزهري قال حدثني مع سمع أصحاب النبي ﷺ يتناهون عن القبلة صياما، ويقولون: ربما تداعون إلى أكبر منها. ابن أبي شيبة [9518] حدثنا شبابة عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن ثعلبة بن عبد الله بن أبي صعير قال: رأيت

أصحاب رسول الله ﷺوهم ينهون عن القبلة للصائم. الطحاوي [3401] حدثنا ابن أبي داود قال ثنا ابن أبي مريم قال أنا يحيى بن أيوب قال حدثني عقيل عن ابن شهاب عن ثعلبة بن صعير العذري هكذا قال ابن أبي مريم وكان رسول الله ﷺقد مسح وجهه أنه أخبره أنه سمع أصحاب رسول الله ﷺينهون الصائم عن القبلة ويقولون إنها تجر إلى ما هو أكبر منها.اهـ حديث صحيح.

- ابن أبي شيبة [9530] حدثنا ابن فضيل عن عمر بن ذر قال أخبرنا حنظلة بن سبرة بن المسيب بن نجبة الفزاري عن عمته جمانة بنت المسيب وكانت عند **حذيفة بن اليمان** فكان إذا صلى الفجر في رمضان دخل معها في لحافها فيوليها ظهره ليستدفئ بقربها ولا يقبل عليها. ابن سعد [11895] أخبرنا خلاد بن يحيى حدثنا عمرو بن دينار قال أخبرنا حنظلة بن سبرة بن المسيب بن نجبة الفزاري أن عمته جمانة بنت المسيب كانت عند حذيفة بن اليمان، وكان ينصرف من صلاة الفجر في رمضان فدخل معها في لحافها يوليها ظهره يستدفئ بقربها ولا يقبل عليها بوجهه. مسدد [إتحاف الخيرة731] حدثنا يحيى عن عمر بن ذر حدثني حنظلة بن سبرة بن المُسَيَّب بن نجبة عن عمته جمانة وكانت تحت حذيفة أن حذيفة كان ينصرف من صلاة الغداة في رمضان فيدخل معها في لحافها ويوليها ظهره ولا يقبل بوجهه عليها.اهـ ذكره ابن حجر في المطالب وحسنه.

- عبد الرزاق [7452] عن ابن التيمي عن ليث عن طلحة بن مصرف عن خيثمة بن عبد الرحمن عن **حذيفة بن اليمان** قال من تأمل خلق امرأة وهو صائم بطل صومه.اهـ ليث بن أبي سليم يضعف.

الصائم يقيء

- أبو داود [2383] حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو حدثنا عبد الوارث حدثنا الحسين عن يحيى حدثني عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام أن أباه

حدثه حدثني معدان بن طلحة أن أبا الدرداء حدثه أن رسول الله ﷺ قاء فأفطر فلقيت ثوبان مولى رسول الله ﷺ في مسجد دمشق فقلت: إن أبا الدرداء حدثني أن رسول الله ﷺ قاء فأفطر. قال: صدق، وأنا صببت له وضوءه صلى الله عليه وسلم.اهـ صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

وقال الترمذي [720] حدثنا علي بن حجر قال حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: من ذرعه القيء فليس عليه قضاء، ومن استقاء عمدا فليقض.اهـ ورواه الدارمي عن إسحاق عن عيسى بن يونس ثم قال: قال عيسى: زعم أهل البصرة أن هشاما أوهم فيه، فموضع الخلاف ها هنا.اهـ وقد استغربه الترمذي، وضعفه أحمد والبخاري وغيرهما[1].

وقال البخاري في الصحيح [1937] وقال لي يحيى بن صالح حدثنا معاوية بن سلام حدثنا يحيى عن عمر بن الحكم بن ثوبان سمع أبا هريرة إذا قاء فلا يفطر، إنما يخرج ولا يولج. ويذكر عن أبي هريرة أنه يفطر. والأول أصح.اهـ وذكره البخاري في التاريخ في ترجمة محمد بن سيرين.

- عبد الرزاق [7553] عن هشيم عن الحجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: من تقيأ فعليه القضاء وإن ذرعه القيء فلا قضاء عليه. ابن أبي شيبة [9278] حدثنا حفص عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: إذا ذرعه القيء فليس عليه القضاء، وإذا استقاء فعليه القضاء. ابن أبي شيبة [9289] حدثنا عبد الرحيم عن إسماعيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي. البيهقي [8285] من طريق سعدان بن نصر حدثنا

---

[1] - ثم قال الترمذي [2/ 91] وقد روي عن أبي الدرداء وثوبان وفَضالة بن عبيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر, وإنما معنى هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان صائما متطوعا فقاء فضعف فأفطر لذلك، هكذا روي في بعض الحديث مفسرا، والعمل عند أهل العلم على حديث أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أن الصائم إذا ذرعه القيء فلا قضاء عليه، وإذا استقاء عمدا، فليقض. وبه يقول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق.اهـ

أبو معاوية عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: إذا أكل الرجل ناسيا وهو صائم فإنما هو رزق رزقه الله إياه وإذا تقيأ وهو صائم فعليه القضاء، وإذا ذرعه القيء فليس عليه القضاء.اهـ الحارث لا يحتج به.

- مالك [673] عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: من استقاء وهو صائم فعليه القضاء ومن ذرعه القيء فليس عليه القضاء. ابن أبي شيبة [9279] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول: من ذرعه القيء وهو صائم فلا يفطر ومن تقيأ فقد أفطر. البيهقي [8282] من طريق عبد الله بن وهب حدثنا عبد الله بن عمر ومالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أنه قال: من ذرعه القيء فلا قضاء عليه ومن استقاء فعليه القضاء.اهـ صحيح.

- ابن المنذر [82] حدثنا يحيى بن يحيى ثنا يزيد بن زريع عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال: الإفطار مما دخل وليس مما خرج والوضوء مما خرج وليس مما دخل.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7381] أخبرنا رجل عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس في الرجل يمضمض وهو صائم فيدخل بطنه قال إن كان للمكتوبة فليس عليه شيء وإن كان تطوعا فعليه القضاء. ابن أبي شيبة [9576] حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء قال مرة عن ابن عباس ح وعن حريث عن الشعبي قالا: إن كان لغير الصلاة قضى، وإن كان للصلاة فلا قضاء عليه.اهـ ضعيف.

- البيهقي [8512] أخبرنا أبو طاهر الفقيه أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد حدثنا إبراهيم بن عبد الله أخبرنا وكيع عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس أنه ذكر عنده الوضوء من الطعام قال الأعمش مرة والحجامة للصائم فقال: إنما الوضوء مما يخرج وليس مما يدخل، وإنما الفطر مما دخل وليس مما خرج.اهـ حسن.

- ابن أبي شيبة [9287] حدثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل عن جابر عن طلحة عن الضحاك عن ابن عباس قال: إذا تقيأ الصائم فقد أفطر.اهـ ضعيف.

- عبد الرزاق [7518] عن الثوري أنه كان يكره الكحل للصائم قال الثوري وأخبرني وائل بن داؤد عن عبد الله بن مسعود قال: إنما الصيام مما دخل وليس مما خرج والوضوء مما خرج وليس مما دخل.اهـ كذا وذكره في الوضوء عن إبراهيم عن عبد الله. ورواه الطبراني في الكبير [9576] حدثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق عن الثوري أخبرني وائل بن داود عن إبراهيم عن عبد الله بن مسعود قال: إنما الصيام مما دخل وليس مما خرج، والوضوء مما خرج وليس مما دخل.اهـ مرسل صحيح.

الكحل للصائم

- أبو داود [2379] حدثنا النفيلي حدثنا علي بن ثابت حدثني عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة عن أبيه عن جده عن النبي ﷺأنه أمر بالإثمد المروح عند النوم وقال: ليتقه الصائم. قال أبو داود قال لي يحيى بن معين هو حديث منكر يعني حديث الكحل.اهـ

- الترمذي [726] حدثنا عبد الأعلى بن واصل الكوفي حدثنا الحسن بن عطية حدثنا أبو عاتكة عن أنس بن مالك قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال اشتكت عيني أفأكتحل وأنا صائم؟ قال نعم.اهـ ثم ضعفه.

- ابن أبي شيبة [9364] حدثنا أبو معاوية عن أبي معاذ عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس أنه كان يكتحل وهو صائم. أبو داود [2380] حدثنا وهب بن بقية أخبرنا أبو معاوية عن عتبة عن أبي معاذ عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس عن أنس بن مالك أنه كان يكتحل وهو صائم.اهـ أبو معاذ عتبة بن حميد الضبي، سند جيد علقه البخاري.

الحجامة للصائم

- البخاري [1939] حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال: احتجم النبي ﷺوهو صائم.اهـ

- أبو داود [2371] حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس أن رسول الله ﷺأتى على رجل بالبقيع وهو يحتجم وهو آخذ بيدي لثمان عشرة خلت من رمضان فقال: أفطر الحاجم والمحجوم. قال أبو داود وروى خالد الحذاء عن أبي قلابة بإسناد أيوب مثله.اهـ صححه ابن المديني وغيره.

- عبد الرزاق [7524] عن معمر عن قتادة عن الحسن عن علي قال: أفطر الحاجم والمحجوم. ابن أبي شيبة [9397] حدثنا ابن علية عن ابن أبي عروبة عن مطر عن الحسن قال: قال علي: أفطر الحاجم والمحجوم. مسدد [1116] حدثنا عبد الوارث عن ليث عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: أفطر الحاجم والمحجوم.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9409] حدثنا ابن إدريس عن الشيباني عن أبان بن صالح عن مسلم بن سعيد قال: سئل ابن مسعود عن الحجامة للصائم؟ فقال: لا بأس بها.اهـ مسلم لم أتبين حاله.

- عبد الرزاق [7526] عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة قال: أفطر الحاجم والمستحجم.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [7529] عن معمر عن عاصم بن سليمان قال: سألت أبا هريرة عن الرجل يحتجم وهو صائم قال: أرأيت إن غشي عليه.اهـ وفي بعض النسخ سألت أبا العالية، وهو كذلك عند الطحاوي بنحوه، وهو أشبه، وسنده صحيح.

- عبد الرزاق [7527] عن معمر عن خلاد بن عبد الرحمن عن شقيق بن ثور أحسبه عن أبيه قال: سألت أبا هريرة عن الصائم يحتجم قال: يقولون أفطر الحاجم والمحجوم ولو احتجمت ما باليت أبو هريرة القائل.اهـ رواه البخاري في التاريخ، على رسم ابن حبان.

- ابن أبي شيبة [9399] حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن بكر عن أبي العالية قال: دخلت على أبي موسى وهو أمير البصرة ممسيا، فوجدته يأكل تمرا وكامخا، وقد احتجم فقلت له: ألا تحتجم بنهار؟ فقال: أتأمرني أن أهريق دمي وأنا صائم.اهـ كذا قال حميد.

ورواه سعيد بن أبي عروبة عن مطر الوراق عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع قال: دخلت على أبي موسى وهو يحتجم ليلا فقلت: لولا كان هذا نهارا فقال أتأمرني أن أهريق دمي وأنا صائم. وقد سمعت رسول الله ﷺيقول: أفطر الحاجم والمحجوم.اهـ رواه الطحاوي والنسائي والبيهقي، وذكر النسائي الاختلاف في الخبر. ثم قال رحمه الله [3200] أخبرنا أبو بكر بن علي قال: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا عبد الرحمن عن شعبة عن قتادة عن بكر بن عبد الله عن أبي رافع قال: دخلت على أبي موسى وهو يحتجم ليلا فقلت: ألا كان هذا نهارا؟ قال: تأمرني أن أهريق دمي وأنا صائم؟. قال النسائي: خالفه حميد الطويل، أخبرنا حميد بن مسعدة قال: حدثنا بشر قال: حدثنا حميد عن بكر عن أبي العالية أنه دخل على أبي موسى وهو أمير على البصرة عند المغرب فوجده يأكل تمرا وكامخا قال: احتجمت قال: ألا احتجمت نهارا؟ قال: تأمرني أن أهريق دمي وأنا صائم؟.اهـ عن أبي رافع أصح. وهو موقوف صحيح. والخبر علقه البخاري في الصحيح، قال: واحتجم أبو موسى ليلا.

- الأنصاري [22] حدثنا حميد قال: سئل أنس عن الحجامة للصائم؟ قال: ما كنا نكرهه إلا للجهد.اهـ رواه البخاري نحوه.

- ابن سعد [6511] أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثنا هشام عن محمد عن أنس بن مالك أنه كان إذا كان صائما دعا الحجام فوضع المحاجم، فإذا غابت الشمس أمره فشرط.اهـ صحيح.

- الدارقطني [2/ 182] حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا خالد بن مخلد نا عبد الله بن المثنى البناني عن أنس بن مالك قال: أول ما كرهت الحجامة للصائم أن جعفر بن أبي طالب احتجم وهو صائم فمر به النبي ﷺفقال: أفطر هذان، ثم رخص النبي ﷺبعد في الحجامة للصائم. وكان أنس يحتجم وهو صائم. قال: كلهم ثقات، ولا أعلم له علة.اهـ وأخرجه الضياء في المختارة.

- ابن أبي شيبة [9422] حدثنا أبو أسامة عن الأحوص بن حكيم عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير أن معاذا احتجم وهو صائم.اهـ لا بأس به.

- مالك [660] عن ابن شهاب أن سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر كانا يحتجمان وهما صائمان. عبد الرزاق [7540] عن معمر عن الزهري أن سعد بن أبي وقاص وعائشة كانا لا يريان به بأسا وكانا يحتجمان وهما صائمان.اهـ كذا والصواب عبد الله بن عمر. منقطع.

- مالك [659] عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يحتجم وهو صائم قال ثم ترك ذلك بعد فكان إذا صام لم يحتجم حتى يفطر. عبد الرزاق [7530] عن ابن جريج قال أخبرني نافع أن ابن عمر لم يكن يستحجم وهو صائم. عبد الرزاق [7532] عن معمر عن أيوب عن نافع قال: كان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان يصنع المحاجم فإذا غابت الشمس أمره أن يشرط قال فلا أدري أكرهه أم شيء بلغه. ابن أبي شيبة [9412] حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: كان يحتجم وهو صائم ثم تركها بعد، فكان يحتجم ليلا. حدثنا وكيع عن هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر أنه كان يحتجم

عند الليل وهو صائم. ابن أبي شيبة [9428] حدثنا ابن إدريس عن يزيد وعبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يحتجم وهو صائم، ثم ترك ذلك، فلا أدري لأي شيء تركه؟ كرهه أو للضعف. البيهقي [8563] من طريق أبي اليمان أخبرني شعيب قال قال نافع: كان ابن عمر يحتجم وهو صائم، ثم تركه بعد فكان يحتجم بالليل فلا أدري عن شيء ذكره أو شيء سمعه. ثم رواه من طريق أحمد بن محمد بن الصباح ثنا شبابة بن سوار ثنا هشام بن الغاز وأبو عمرو بن العلاء جميعا عن نافع عن ابن عمر أنه كان يحتجم في شهر رمضان عند وقت الفطر.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7531] عن معمر عن الزهري عن سالم أن ابن عمر كان يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان إذا غابت الشمس احتجم.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7533] عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أن ابن عمر كان في رمضان يعد الحجام ومحاجمه وحاجته حتى إذا أفطر الصائم استحجم بالليل.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9411] حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس في الحجامة للصائم قال: الفطر مما دخل وليس مما يخرج.اهـ سند صحيح. الدارقطني [2/ 182] حدثنا المحاملي ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد مولى بني هاشم ثنا عبد العزيز بن أبان ثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال: رخص للصائم في الحجامة، عبد العزيز ضعيف.اهـ

- الطبراني[11699] حدثنا عبدان بن أحمد ثنا زيد بن الحريش عن ابن عيينة عن حصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا بأس بالحجامة للصائم إنما كره من أجل الضعف.اهـ سند جيد.

- الطحاوي [3433] حدثنا فهد قال ثنا محمد بن سعيد قال أنا شريك عن جابر عن أبي جعفر وسالم عن سعيد ومغيرة عن إبراهيم وليث عن مجاهد عن ابن عباس قال: إنما كرهت الحجامة للصائم مخافة الضعف.اهـ جابر ضعيف.

- عبد الرزاق [7544] عن الثوري عن إبراهيم بن مهاجر وجابر وإسماعيل كلهم يحدث عن الشعبي قال: احتجم حسين بن علي بن أبي طالب وهو صائم. ابن أبي شيبة [9417] حدثنا مروان بن معاوية عن أبي أسامة عن الشعبي قال: احتجم الحسين بن علي وهو صائم. ابن الجعد [2128] أخبرنا شريك عن فراس عن عامر قال دخلت على الحسين بن علي في رمضان وهو يحتجم. الطحاوي [3437] حدثنا محمد بن خزيمة قال ثنا حجاج قال ثنا حماد قال أنا داود عن الشعبي أن الحسن بن علي احتجم وهو صائم. وقال الشعبي: إنما كرهت الحجامة لأنها تضعفه.اهـ حسن، الصواب حسين.

- عبد الرزاق [7543] عن الثوري عن يونس بن عبد الله الجرمي عن دينار قال حجمت زيد بن أرقم وهو صائم. ابن أبي شيبة [9416] حدثنا يعلى بن عبيد عن يونس بن عبد الله الجرمي عن دينار قال: حجمت زيد بن أرقم وهو صائم.اهـ على رسم ابن حبان.

- ابن أبي شيبة [9414] حدثنا أبو خالد عن حميد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال: لا بأس بالحجامة للصائم. ابن خزيمة في حديث علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر [125] حدثنا حميد عن أبي المتوكل الناجي أنه سأل أبا سعيد الخدري عن الصائم يحتجم فقال: نعم لا بأس به. وقال ابن أبي شيبة [9415] حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد أنه كره الحجامة للصائم من أجل الضعف. الطحاوي [3429] حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال ثنا عبد الرحمن بن زياد قال ثنا شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال: إنما كرهنا أو كرهت الحجامة للصائم من أجل الضعف. البيهقي [8526] من طريق بندار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة

عن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد قال: إنما كرهت الحجامة للصائم مخافة الضعف. الدارقطني [2/ 182] حدثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل ثنا علي بن شعيب ثنا هاشم بن القاسم ثنا الأشجعي عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال: رخص للصائم في الحجامة والقبلة. ورواه البيهقي من طريق الأشجعي عن سفيان به.اهـ صحاح. والمعنى لا تكره إلا للضعف.

- ابن أبي شيبة [9420] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أصحاب محمد ﷺ قالوا: إنما نهى رسول الله ﷺ عن الحجامة للصائم، والوصال في الصيام إبقاء على أصحابه.اهـ صحيح رواه أبو داود.

- عبد الرزاق [7542] عن الثوري عن فرات عن قيس عن **أم سلمة** زوج النبي ﷺ أنها كانت تحتجم وهي صائمة. ابن أبي شيبة [9427] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سفيان عن فرات عن مولى لأم سلمة أنه رأى أم سلمة تحتجم وهي صائمة.اهـ فرات القزاز ثقة، ومولى أم سلمة مخوض لم يذكر بما يعرف حاله.

- ابن أبي شيبة [9402] حدثنا الحسن بن موسى عن شيبان عن ليث عن عطاء عن **عائشة** قالت: أفطر الحاجم والمحجوم.اهـ ضعيف.

وقال البخاري في التاريخ [2/ 180] حدثني يحيى بن سليمان قال ثنا ابن وهب أخبرنا مخرمة عن أبيه عن أم علقمة: كنا نحتجم عند **عائشة** ونحن صيام وبنو أخي عائشة فلا تنهاهم.اهـ حسن.

- مسدد [1117] حدثنا هشيم عن منصور بن زاذان عن يزيد بن سعيد مولى صفية أنه سمع **صفية بنت حيي** تقول: أفطر الحاجم والمحجوم.اهـ يزيد بن شعيب لا يعرف حاله.

- البخاري في التاريخ [180/2] حدثني عثمان بن أبي شيبة قال ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن ابن شهاب: سألت سعيد بن المسيب: يحتجم وهو صائم؟ قال: لا بأس، إنما كره الناس ذاك لأنهم يخافون الضعف.اهـ صحيح.

وقال عبد الرزاق [7528] عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال: ما كانوا يكرهون الحجامة للصائم إلا من أجل الضعف.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7538] عن معمر والثوري عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من أصحاب النبي ﷺقال لا يفطر من قاء ولا من احتجم ولا من احتلم قال وذكره معمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. عبد الرزاق [7539] عن أبي بكر بن عبد الله عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من أصحاب النبي ﷺمثله.اهـ أبو بكر هو ابن أبي سبرة، تركوه.

ما ذكر في الوصال

- مالك [668] عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إياكم والوصال إياكم والوصال قالوا فإنك تواصل يا رسول الله قال: إني لست كهيئتكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني.اهـ رواه البخاري ومسلم. في رواية عند أحمد عن عائشة أن هذا كان يوم أحد. إسناده صالح.

- ابن أبي شيبة [9687] حدثنا وكيع عن أبي جناب عن إسماعيل بن رجاء عن النزال بن سبرة عن علي قال: لا وصال في صيام.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9686] حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن محمد بن قيس عن أبيه عن أبي هريرة قال: لا أواصل أبدا.اهـ محمد بن قيس المدني القاص ثقة، وأبوه مجهول.

- ابن أبي شيبة [9689] حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن قدامة قال: قالت عائشة: (ثم أتموا الصيام إلى الليل) معناها على أنها كرهت الوصال.اهـ صوابه قتادة. الطبري [3027] حدثني المثنى قال حدثنا ابن دكين عن مسعر عن قتادة قال: قالت عائشة: أتموا الصيام إلى الليل يعني أنها كرهت الوصال.اهـ مرسل.

- أبو داود الطيالسي [2287] حدثنا حماد قال حدثنا بشر عن أبي سعيد قال: نهى رسول الله ﷺعن الوصال وأختي هذه تواصل وأنا أنهاها.اهـ بشر بن حرب يضعف.

- ابن أبي شيبة [9692] حدثنا وكيع عن الأسود بن شيبان عن أبي نوفل بن أبي عقرب قال: دخلت على ابن الزبير صبيحة خمسة عشر من الشهر وهو مواصل. ابن سعد [7617] أخبرنا روح بن عبادة ومسلم بن إبراهيم قالا حدثنا الأسود بن شيبان عن أبي نوفل بن أبي عقرب قال: دخلت على عبد الله بن الزبير صبيحة خامسة من العشر الأواخر من رمضان وهو يواصل.اهـ سند صحيح.

- ابن جرير [3028] حدثنا أبو السائب قال حدثنا حفص عن هشام بن عروة قال: كان عبد الله بن الزبير يواصل سبعة أيام فلما كبر جعلها خمسا فلما كبر جدا جعلها ثلاثا. سند صحيح.

- ابن سعد [7618] أخبرنا روح بن عبادة ويحيى بن عباد قالا حدثنا حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار أن عبد الله بن الزبير كان يواصل سبعة أيام فإذا كانت ليلة السابعة دعا بإناء من سمن فشربه ثم أتي بثريدة في صحفة عليها عرقان ويؤتى الناس بالجفان فتوضع بين أيديهم، فيقول: يا أيها الناس هذا من خالص مالي وهذا من بيت مالكم.اهـ سند جيد.

- ابن سعد [7619] حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا حبيب بن الشهيد عن ابن أبي مليكة قال: كان ابن الزبير يواصل سبعة أيام، فيصبح اليوم الثامن وهو أليثنا. الفاكهي [1594]

حدثنا محمد بن إسماعيل قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا حبيب بن الشهيد عن ابن أبي مليكة قال: كان ابن الزبير يواصل سبعة أيام فيصبح اليوم السابع وهو أليثنا. حدثنا أبو علي الحسن بن منصور الأبرش قال ثنا سعيد بن هبيرة قال: ثنا حماد بن سلمة قال ثنا حبيب بن الشهيد عن ابن أبي مليكة بنحوه.اهـ صحيح.

- ابن سعد [7620] أخبرنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا يزيد بن إبراهيم قال حدثنا عمرو بن دينار أن ابن الزبير كان يواصل بين السبع.اهـ صحيح.

- ابن سعد [7621] أخبرنا عبد الله بن جعفر الرقي قال حدثنا أبو المليح عن ميمون أن ابن الزبير كان يواصل الصيام من الجمعة إلى الجمعة فإذا أفطر استغاث بالسمن يحسوه يلين أمعاءه.اهـ حسن.

- ابن سعد [7622] أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء عن هشام بن حسان قال: كان عبد الله بن الزبير يصوم عشرة أيام لا يفطر فيها قال: فكان إذا دخل رمضان، أكل أكلة في نصف الشهر.اهـ مرسل.

- الطبراني [1231] حدثنا أبو مسلم الكشي و محمد بن محمد التمار قالا حدثنا أبو الوليد ح وحدثنا عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم بن علي قالا ثنا عبيد الله بن إياد بن لقيط عن أبيه عن ليلى امرأة بشير قالت: كنت أصوم فأواصل فنهاني بشير وقال: إن رسول الله ﷺ نهاني عن هذا قال: إنما يفعل ذلك النصارى، ولكن صومي كما أمر الله عز و جل ثم أتمي الصيام إلى الليل فإذا كان الليل فأفطري.اهـ رواه أحمد في حديث بشير ابن الخصاصية، وإسناده جيد.

- ابن أبي شيبة [9683] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن ابن أبي ليلى عن أصحاب النبي ﷺقالوا: إنما نهى النبي ﷺعن الوصال في الصيام والحجامة للصائم إبقاء على أصحابه.اهـ صحيح رواه أحمد وأبو داود.

- الطبري [3032] حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق أن ابن أبي نعم كان يواصل من الأيام حتى لا يستطيع أن يقوم، فقال عمرو بن ميمون: لو أدرك هذا أصحاب محمد ﷺرجموه. صحيح.

السواك للصائم

- عبد الرزاق [7484] أخبرنا الثوري عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺيستاك وهو صائم ما لا أحصي.اهـ رواه أبو داود وسكت عنه، وحسنه الترمذي.

- عبد الرزاق [7485] عن الثوري عن أبي نهيك عن زياد بن حدير الأسدي قال: ما رأيت رجلا أدأب للسواك من عمر بن الخطاب وهو صائم ولكن بعود قد ذوي يعني يابس. ابن أبي شيبة [9242] حدثنا وكيع عن مسعر وسفيان عن أبي نهيك عن زياد بن حدير قال: ما رأيت أحدا أدوم سواكا وهو صائم من عمر بن الخطاب. حدثنا عبيدة بن حميد عن أبي نهيك عن زياد بن حدير عن عمر بن الخطاب بنحوه. يعقوب بن سفيان [المعرفة642/2] حدثنا أبو نعيم وقبيصة قالا ثنا سفيان عن أبي نهيك عن زياد بن حدير قال: ما رأيت أحدا أدوم سواكا وهو صائم من عمر. الدولابي [ك 1935] حدثنا محمد بن منصور الجواز قال حدثنا سفيان عن مسعر عن أبي نهيك الأزدي عن زياد بن حدير قال: ما رأيت رجلا أدأب سواكا، وهو صائم من عمر وذلك بعود قد ذوي. البيهقي [8589] من طريق محمد بن عبد الوهاب أخبرنا جعفر بن عون أخبرنا مسعر عن أبي نهيك الأسدي

عن زياد بن حدير قال: ما رأيت أحدا أدأب سواكا وهو صائم من عمر. أراه قال: بعود قد ذوي. قال أبو عبيد: يعني يبس.اهـ صحيح.

- الدولابي [ك1330] حدثنا العباس بن محمد قال: حدثنا يحيى بن معين قال: حدثنا علي بن ثابت عن كيسان أبي عمر عن يزيد بن بلال مولاه وكان قد شهد صفين مع علي عن علي ﷺ قال: لا يستاك الصائم بالعشي ولكن بالليل فإن يبوسة شفتي الصائم نور بين عينيه يوم القيامة.اهـ ورواه البيهقي [8594] أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد، فذكره. وقال الدارقطني [2/ 204] حدثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل ثنا أبو خراسان محمد بن أحمد بن السكن ثنا عبد الصمد بن النعمان ثنا أبو عمر القصار كيسان عن يزيد بن بلال عن علي قال: إذا صمتم فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشي فإنه ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشي إلا كانت نورا بين عينيه يوم القيامة.اهـ ثم ضعفه بكيسان وجهالة من فوقه.

- الطبراني [133/20] حدثنا إبراهيم بن هاشم البغوي ثنا هارون بن معروف ثنا محمد بن سلمة الحراني أبنا بكر بن خنيس عن أبي عبد الرحمن عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم قال: سألت معاذ بن جبل: أتسوك وأنت صائم؟ قال: نعم، قلت: أي النهار أتسوك؟ قال: أي النهار شئت، إن شئت غدوة، وإن شئت عشية، قلت: فإن الناس يكرهونه عشية، قال: ولم؟ قلت: يقولون إن رسول الله ﷺقال: لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك. فقال: سبحان الله، لقد أمرهم رسول الله ﷺبالسواك حين أمرهم، وهو يعلم أنه لا بد أن يكون بفم الصائم خلوف وإن استاك وما كان بالذي يأمرهم أن ينتنوا أفواههم عمدا، ما في ذلك من الخير شيء بل فيه شر إلا من ابتلي ببلاء لا يجد منه بدا قلت: والغبار في سبيل الله أيضا كذلك؟ إنما يؤجر فيه من اضطر إليه ولم يجد عنه محيصا؟ قال: نعم، وأما من ألقى نفسه في البلاء عمدا فما له من ذلك من أجر.اهـ بكر بن خنيس فيه ضعف.

- عبد الرزاق [7486] عن معمر عن قتادة أن أبا هريرة قال لقد أدميت في اليوم صائم بالسواك مرتين. ابن أبي شيبة [9254] حدثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن قتادة عن أبي هريرة أنه سئل عن السواك للصائم فقال: أدميت في اليوم مرتين.اهـ مرسل.

- الدارقطني [203/2] حدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا محمد بن إسحاق الخياط ثنا أبو منصور ثنا عمر بن قيس عن عطاء عن أبي هريرة قال لك السواك إلى العصر فإذا صليت العصر فألقه فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك.اهـ ابن قيس سندل يضعف.

- عبد الرزاق [7488] عن عبد الله بن عمر عن نافع أن ابن عمر كان يستاك وهو صائم إذا راح إلى صلاة الظهر. ابن أبي شيبة [9249] حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يستاك إذا أراد أن يدفع إلى الظهر وهو صائم. البيهقي [8590] من طريق سعدان بن نصر حدثنا وكيع عن عبد الله بن نافع مولى ابن عمر عن أبيه عن ابن عمر أنه كان يستاك وهو صائم.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9241] حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه لم يكن يرى بأسا بالسواك للصائم.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9264] حدثنا علي بن الحسن بن شقيق أخبرنا أبو حمزة عن إبراهيم الصائغ عن نافع عن ابن عمر قال: لا بأس أن يستاك الصائم بالسواك الرطب واليابس.اهـ سند حسن. وقال البخاري في الصحيح: وقال ابن عمر: يستاك أول النهار وآخره، ولا يبلع ريقه.

- عبد الرزاق [7497] عن بعض أصحابه عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا بأس بالسواك الأخضر للصائم، قال: لا أعلم إلا أن مسلمة أخبرنيه.اهـ

- ابن أبي شيبة [9245] حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الجليل قال حدثني شهر بن حوشب قال: سئل ابن عباس عن السواك للصائم؟ فقال: نعم الطهور، استك على كل حال.اهـ مرسل.

- ابن أبي شيبة [9244] حدثنا وكيع عن شداد أبي طلحة عن امرأة منهم يقال لها كبشة قالت: جئت إلى عائشة فسألت عن السواك للصائم؟ قالت: هذا سواكي في يدي وأنا صائمة.اهـ كبشة لم أعرفها.

التبرد بالماء في الحر

- ابن أبي شيبة [9308] حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن سمي عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن رجل رأى النبي ﷺ يصب على رأسه الماء وهو صائم في يوم صائف.اهـ رواه أبو داود والحاكم في صحيحه.

- ابن أبي شيبة [9303] حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي عثمان قال: رأيت ابن عمر وهو صائم يبل الثوب ثم يلقيه عليه.اهـ صحيح. وقال الفاكهي [1504] حدثني محمد بن علي الصائغ قال ثنا أبو عمران موسى بن محمد بن حبان البصري عن خالد قال ثنا أيوب وسليط ابنا عبد اللّٰه بن يسار قالا إن ابن عمر كان يصوم المحرم بمكة وهي أرض حارة وكان إذا أصابه الحر بل ثوبه ونضح بالماء وهذا هو خالد بن أبي عثمان.اهـ موسى بن محمد بن حيان ضعفه الدارقطني.

- ابن سعد [5217] أخبرنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا كثير بن نباتة الحداني قال حدثنا أبي أنه أتى ابن عمر بهدية من البصرة فقبلها, فسألت مولى له أيطلب الخلافة؟ قال: لا هو أكرم على الله من ذاك، قال: ورأيته صائما في ثوبين ممشقين يصب عليه الماء.اهـ والد كثير لم أعرف حاله.

- عبد الرزاق [7505] عن معمر عمن سمع الحسن يقول: رأيت **عثمان بن أبي العاص** بعرفة وهو صائم يمج الماء ويصب على نفسه الماء.اهـ

- ابن أبي شيبة [9306] حدثنا يحيى بن سعيد عن **عثمان بن أبي العاص** أنه كان يصب عليه الماء، ويروح عنه وهو صائم عشية عرفة أو يوم عرفة. الطبراني [ك8333] حدثنا سهل بن موسى ثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثنا معتمر عن حميد عن الحسن قال: رأيت عثمان بن أبي العاص يرش عليه الماء يوم عرفه وهو صائم.اهـ صحيح، يأتي.

- ابن الجعد [2774] أخبرنا ابن أبي ذئب عن المنذر بن أبي المنذر قال: رأيت **ابن عباس** يكرع في حوض من حياض زمزم وهو قائم. ابن أبي شيبة [24695] حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن منذر بن أبي المنذر قال: رأيت ابن عباس يكرع في حوض زمزم وهو قائم.اهـ كذا، وهو قائم. ورواه البيهقي في الصوم [8521] من طريق جعفر بن عون أخبرنا ابن أبي ذئب عن المنذر بن أبي المنذر قال: رأيت ابن عباس يكرع في حياض زمزم وهو صائم.اهـ ذكره في هذا الباب. وقال الفاكهي [1096] حدثنا محمد بن يحيى قال ثنا مروان بن معاوية عن ابن أبي ذئب عن المنذر قال: رأيت ابن عباس يكرع من حياض زمزم.اهـ منذر وثقه ابن حبان. يكرع يتناول الماء من الحوض بفيه، والمعنى يغطس، قاله ابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق.

مما عفي للصائم

- ابن أبي شيبة [9369] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عطاء عن **ابن عباس** قال: لا بأس أن يذوق الخل أو الشيء ما لم يدخل حلقه وهو صائم. حدثنا شريك عن سليمان عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا بأس أن يتطاعم الصائم من القدر. ابن الجعد [2406] أخبرنا شريك عن سليمان عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا بأس أن يتطاعم الصائم بالشيء يعني المرقة ونحوها.اهـ حسن، علقه البخاري.

- ابن أبي شيبة [9374] حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن أبي إسحاق عن مسروق قال أتيت عائشة أنا ورجل معي وذلك يوم عرفة فدعت لنا بشراب ثم قالت: لولا أني صائمة لذقته.اهـ تقدم من وجه آخر، حسن، ولا يخالف ما قال ابن عباس.

- ابن أبي شيبة [9886] حدثنا وكيع عن أبي مالك عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس في الرجل يدخل حلقه الذباب قال: لا يفطر.اهـ أبو مالك النخعي ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9272] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث عن مجاهد قال: كانت عائشة لا ترى بأسا في مضغ العلك للصائم إلا القار وكانت ترخص في القار وحده.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9277] حدثنا وكيع عن أبي عبد الملك رجل من أهل الشام عن رجل قد سماه عن أبيه عن أم حبيبة زوج النبي ﷺأنها كرهت مضغ العلك للصائم. أبو طاهر المخلص [1728] حدثنا عبد الله قال: حدثنا داود قال: حدثنا سلمة قال: حدثنا سعيد بن عيسى قال: حدثتني جدتي عن أمها أنها سألت أم حبيبة زوج النبي ﷺعن العلك للصائم، قالت: فنهتني وأمرتني بالسواك.اهـ عبد الله هو ابن منيع عن داود بن رشيد عن سلمة بن بشر. وقال البيهقي [8565] أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أخبرنا أبو محمد بن حيان حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن حدثنا أبو عامر حدثنا الوليد بن مسلم أخبرني سعيد بن عيسى عن جدته أنها سمعت أم حبيبة زوج النبي ﷺتقول: لا يمضغ العلك الصائم. قال الشيخ: جدته أم الربيع والحديث موقوف.اهـ ضعيف.

الصائم يدعى إلى طعام

- مسلم [2758] حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال أبو بكر بن أبي شيبة رواية وقال عمرو يبلغ به النبي ﷺ وقال زهير عن النبي ﷺ قال: إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل إني صائم.اهـ

- عبد الرزاق [7483] عن الثوري عن أبي إسحاق عن قيس بن أبي حازم عن ابن مسعود قال: إذا عرض على أحدكم طعام أو شراب وهو صائم فليقل إني صائم. ابن أبي شيبة [9532] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق قال: دخلت على قيس بن أبي حازم فدعا لي بشراب، فقال: اشرب، فقلت: لا أريد، قال: صائم أنت؟ قلت: نعم، قال: فإني سمعت عبد الله يقول: إذا عرض على أحدكم طعام أو شراب وهو صائم فليقل: إني صائم. ابن أبي شيبة [9535] حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي إسحاق عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله قال: إذا عرض على أحدكم طعام أو شراب وهو صائم فليقل: إني صائم. الفسوي [المعرفة646/2] حدثنا أبو عمر النمري قال ثنا شعبة قال أخبرني أبو إسحاق قال: دخلت على قيس بن أبي حازم لشهادة فأتينا بقدح من لبن فقال: اشرب. فقلت: ما آكل شيئا. فقال قيس: سمعت عبد الله يقول فذكره. صحيح.

- ابن أبي شيبة [17448] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن حفصة قالت: لما تزوج أبي سيرين دعا أصحاب رسول الله ﷺ سبعة أيام فلما كان يوم الأنصار دعاهم ودعا أبي بن كعب وزيد بن ثابت قال هشام: وأظنه قال ومعاذا قال: فكان أبي صائما فلما طعموا دعا أبي بن كعب وأمن القوم.اهـ مرسل صحيح، يأتي في النكاح.

- ابن أبي شيبة [9531] حدثنا ابن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنه قال: إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل: إني صائم.اهـ صحيح هو مرفوع.

- ابن أبي شيبة [9537] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي المهزم قال: قال أبو هريرة: إذا سئل أحدكم: صائم أنت؟ فليقل: إني صائم، فأما المؤمن فيدعو له بخير، وأما المنافق فيقول: مرائي.اهـ أبو المهزم ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9536] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت قال: أتي أنس بطعام فقال لي: ادن، فقلت: لا أطعم، فقال: ما لا أطعم؟ قل: إني صائم. صحيح.

- ابن أبي شيبة [9534] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال: كان ابن عمر إذا دعي إلى طعام وهو صائم أجاب فإذا جاؤوا بالمائدة وعليها الطعام مد يده ثم قال: خذوا بسم الله، فإذا أهوى القوم كف يده.اهـ ليث ضعيف، وهو صحيح عن ابن عمر يأتي في النكاح.

- ابن أبي شيبة [9538] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عمران بن حدير عن أبي مجلز قال: دخلت عليه وهو يأكل، فقال: ادن فكل، قال: قلت: إني صائم قال: فلعلك ممن يزعم أنه صائم وليس بصائم، قلت: سبحان الله، قال: قد كان من هو خير منك يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ثم يقول: إني صائم.اهـ يأتي عن معاذ وأبي ذر. صحيح.

- البخاري [الأدب المفرد 1253] حدثنا محمد بن عبد العزيز العمري قال حدثنا ضمرة بن ربيعة عن بلال بن كعب العكي قال: زرنا يحيى بن حسان البكري الفلسطيني في قريته أنا وإبراهيم بن أدهم وعبد العزيز بن قرير وموسى بن يسار فجاءنا بطعام فأمسك موسى وكان صائما فقال يحيى أمنا في هذا المسجد رجل من بني كنانة من أصحاب النبي ﷺ يكنى أبا قرصافة أربعين سنة يصوم يوما ويفطر يوما فولد لأبي غلام فدعاه في اليوم الذي يصوم فيه فأفطر فقام إبراهيم فكنسه بكسائه وأفطر موسى وكان صائما قال أبو عبد الله أبو قرصافة اسمه جندرة بن خيشنة.اهـ ضعفه الألباني.

تعجيل الفطر

- البخاري [1954] حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام بن عروة قال سمعت أبي يقول سمعت عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا أقبل الليل من ها هنا وأدبر النهار من ها هنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم.اهـ

- مالك [634] عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺقال: لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر.اهـ رواه البخاري ومسلم.

- ابن أبي شيبة [9037] حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر، إن اليهود والنصارى يؤخرون.اهـ رواه أبو داود وصححه ابن حبان.

- ابن أبي شيبة [9882] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن حميد عن أنس أن النبي ﷺكان لا يصلي حتى يفطر ولو بشربة من ماء.اهـ صححه ابن حبان والضياء في المختارة.

وقال أبو عمر في التمهيد [20/ 23] وروى ابن وهب عن مالك وعمرو بن الحارث ويونس يزيد عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا قرب العَشاء وحضرت الصلاة فابدءوا به قبل أن تصلوا المغرب، إلا أن مالكا قال في حديثه فابدءوا بالعَشاء ولا تعجلوا عن عشائكم، فكان الأمر على ذلك فلما ولي عمر بن الخطاب خشي أن يطول المكث على العشاء فقدم الصلاة على العَشاء ثم فعل ذلك عثمان بن عفان. قال أبو عمر: وهذا حديث غريب لمالك عن الزهري عن أنس صحيح.اهـ رواية ابن وهب عن مالك رواها أبو علي المدائني في فوائده عن أحمد بن عبد الرحمن عن عمه ابن وهب.

- مالك [636] عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يصليان المغرب حين ينظران إلى الليل الأسود قبل أن يفطرا ثم يفطران بعد الصلاة وذلك في رمضان. عبد الرزاق [7588] عن معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن عمر وعثمان كانا يصليان المغرب في رمضان قبل أن يفطرا. ابن أبي شيبة [9885] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن أن عمر وعثمان كانا يصليان المغرب إذا رأيا الليل وكانا يفطران قبل أن يصليا. ابن سعد [7021] أخبرنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال: رأيت عمر وعثمان يصليان المغرب في رمضان إذا نظرا إلى الليل الأسود ثم يفطران بعد[1]. الطحاوي [940] حدثنا سليمان بن شعيب قال ثنا أسد قال ثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن قال: رأيت عمر وعثمان يصليان المغرب في رمضان إذا أبصر إلى الليل الأسود ثم يفطران بعد.اهـ مرسل صحيح.

وقال أبو زرعة الدمشقي في التاريخ [584] حدثني أحمد بن صالح عن عنبسة عن يونس عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أنه رأى عثمان بن عفان يفطر بعد الصلاة.اهـ صحيح متصل.

- عبد الرزاق [7394] عن الثوري قال حدثني زياد بن علاقة عن بشر بن قيس قال كنا عند عمر بن الخطاب في رمضان والسماء مغيمة فأتي بسويق وطلعت الشمس فقال: من أفطر فليقض يوما مكانه.اهـ صحيح تقدم.

---

[1] - ثم قال ابن سعد: قال محمد بن عمر: وأثبتهما عندنا حديث مالك وأن حميدا لم ير عمر ولم يسمع منه شيئا وسنه وموته يدل على ذلك, ولعله قد سمع من عثمان لأنه كان خاله وكان يدخل عليه كما يدخل عليه ولده صغيرا وكبيرا ولكنه قد روى عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ومعاوية بن أبي سفيان وأبي هريرة والنعمان بن بشير. وأمه أم كلثوم بنت عقبة وكان ثقة عالما كثير الحديث.اهـ

- ابن أبي شيبة [9051] حدثنا ابن فضيل عن بيان عن قيس قال: ناول عمر رجلا إناء إلى جنبه حين غربت الشمس، فقال له: اشرب، ثم قال: لعلك من المسوفين بفطره سوفَ سوف. الفريابي [45] حدثنا عبد الواحد بن غياث حدثنا أبو عوانة عن بيان عن قيس بن أبي حازم قال: أتي عمر بن الخطاب بإناء فيه شراب عند الفطر فقال لرجل: اشرب لعلك من المسوفين، تقول سوفَ سوف. ابن أبي خيثمة [3803] حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا بيان بن بشر عن قيس بن أبي حازم فذكر نحوه. صحيح.

- عبد الرزاق [7589] أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبيه قال: كنت جالسا عند عمر إذ جاءه ركب من الشام فطفق عمر يستخبر عن حالهم فقال: هل يعجل أهل الشام الفطر قال نعم قال لن يزالوا بخير ما فعلوا ذلك ولم ينتظروا النجوم انتظار أهل العراق. الفريابي [الصيام42] حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا بشر هو ابن المفضل حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: كنت جالسا مع عمر بن الخطاب فجاءه رجل من أهل الشام فسأله عمر عن أهل الشام فألطف المسألة، وكان فيما سأله عنه فقال: يعجلون الفطر؟ قال: فقال: نعم. قال: لن يزالوا بخير ما عجلوا الفطر ولم يتنطعوا تنطع أهل العراق. الفريابي [44] حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عثمان بن عمر حدثنا يونس بن يزيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن أباه قدم على عمر بريدا من الشام فجعل عمر يستخبره فقال: أيعجلون الإفطار؟ قال: نعم. فقال: أما إنهم لن يزالوا بخير ما كانوا كذلك ولم يتنطعوا تنطع أهل العراق.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7590] عن الثوري عن طارق بن عبد الرحمن عن ابن المسيب قال كتب عمر بن الخطاب إلى أمراء الأمصار أن لا تكونوا من المسوفين بفطركم ولا المنتظرين بصلاتكم اشتباك النجوم. ابن أبي شيبة [9039] حدثنا أبو الأحوص عن طارق عن

سعيد بن المسيب قال: كان عمر يكتب إلى أمرائه أن لا تكونوا من المسوفين لفطركم ولا تنتظروا بصلاتكم اشتباك النجوم.اهـ حسن.

- ابن أبي شيبة [9045] حدثنا وكيع عن مسلم بن يزيد عن أبيه قال: كان علي بن أبي طالب يقول لابن النباح: غربت الشمس؟ فيقول: لا تعجل، فيقول: غربت الشمس فيقول: لا تعجل فيقول: غربت الشمس؟ فإذا قال: نعم أفطر ثم نزل فصلى.اهـ مسلم بن يزيد بن مذكور ثقة، وأبوه في ثقات ابن حبان.

- ابن أبي شيبة [9041] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: أتي عبد الله بجفنة فقال للقوم: ادنوا فكلوا فاعتزل رجل منهم فقال له عبد الله: ما لك. قال إني صائم فقال عبد الله هذا والذي لا إله غيره حين حل الطعام لآكل.اهـ سند صحيح.

- مسلم [2610] حدثنا يحيى بن يحيى وأبو كريب محمد بن العلاء قالا أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي عطية قال دخلت أنا ومسروق على عائشة فقلنا يا أم المؤمنين رجلان من أصحاب محمد ﷺأحدهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة والآخر يؤخر الإفطار ويؤخر الصلاة. قالت: أيهما الذي يعجل الإفطار ويعجل الصلاة قال قلنا: عبد الله يعني ابن مسعود. قالت: كذلك كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم. زاد أبو كريب والآخر أبو موسى.اهـ

- ابن أبي شيبة [9040] حدثنا وكيع عن سفيان عن سماك عن ثروان بن ملحان التيمي قال: قال رجل لعمار بن ياسر إن أبا موسى قال: لا تفطروا حين تبدو الكواكب فإن ذلك فعل اليهود.اهـ ثقات.

- ابن أبي شيبة [9044] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الهجري عن رجل من بني سوادة قال: انطلقت إلى حذيفة فنزلت معه فكان إذا غابت الشمس نزل حذيفة وأصحابه، لم يلبث إلا قليلا حتى يفطر.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9042] حدثنا وكيع عن عبد الواحد بن أيمن عن أبيه عن أبي سعيد قال: دخلت عليه فأفطر على عرق وأنا أرى الشمس لم تغرب.اهـ سند جيد، معناه أُرى الشمس أي أظنها لم تغرب. وقد علقه البخاري في باب متى يحل فطر الصائم قال: وأفطر أبو سعيد الخدري حين غاب قرص الشمس.

وقال ابن حجر في التغليق [3/ 195] قال سعيد بن منصور في السنن حدثنا سفيان عن عبد الواحد بن أيمن عن أبيه أنه نزل على أبي سعيد فرآه يفطر قبل مغيب القرص.اهـ هذا مروي بالمعنى، والأول أجود.

- عبد الرزاق [7593] عن ابن عيينة عن منصور أو ليث عن مجاهد قال: إن كنت لآتي ابن عمر بالقدح عند فطره فأستره من الناس وما به إلا الحياء يقول من سرعة ما يفطر. الفريابي [51] حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال: كنت آتي ابن عمر بشرابه، وإني لأخفيه من الناس من تعجيله إفطاره. ابن أبي شيبة [9043] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد قال: إني كنت لآتي ابن عمر بفطره، فأغطيه استحياء من الناس أن يروه.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9049] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن موسى بن أنس أن أنسا كان يصعد الجارية فوق البيت فيقول: إذا استوى الأفق فآذنيني. الفريابي [48] حدثنا محمد بن وزير الواسطي حدثنا أزهر بن سعد عن ابن عون عن موسى بن أنس أن أنسا كان يوصي جاريته ويقول: إذا استوى الأفق فآذنيني.اهـ سند صحيح.

- الفريابي [46] حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا معتمر قال سمعت حميدا الحارث عن أنس قال: كنا عند أنس وكان صائما فدعا بعشائه فالتفت ثابت ينظر إلى الشمس وهو يرى أن الشمس لم تغب فقال أنس لثابت: لو كنت عند عمر لأحفظك.اهـ لا أدري ما الحارث إلا أن يكون وَصَفَه يعيبه، وحميد هو الطويل، سند صحيح.

- الفريابي [47] حدثنا وهب بن بقية أخبرنا خالد عن حميد عن أنس أنه لم يكن ينتظر المؤذن في الإفطار وكان يعجل الفطر. الطبراني [677] حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا أبو شهاب عن حميد أن أنسا كان يعجل الإفطار ولا ينتظر المؤذن.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9050] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن مورق العجلي عن أبي الدرداء قال: ثلاث من أخلاق النبيين التبكير في الإفطار والإبلاغ في السحور ووضع اليمين على الشمال في الصلاة.اهـ صحيح، تقدم.

- ابن أبي شيبة [9883] حدثنا وكيع عن الحسن بن حكيم عن أمه عن أبي برزة الأسلمي قال: كان يأمر أهله أن يفطروا قبل الصلاة على ما تيسر.اهـ رواه البخاري في التاريخ عن ابن المديني عن وكيع. ابن حكيم ثقة، وأمه مولاة لأبي برزة.

- ابن سعد [6157] أخبرنا حماد بن مسعدة عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة أنه أكل حيسا ثم جاءت الصلاة, فقام إلى الصلاة, ولم يتوضأ.اهـ صحيح تقدم في الطهور وكان صائما.

- عبد الرزاق [7597] عن صاحب له عن عوف عن أبي رجاء قال كنت أشهد ابن عباس عند الفطر في رمضان فكان يوضع طعامه ثم يأمر مراقبا يراقب الشمس فإذا قال وجبت قال كلوا قال ثم كنا نفطر قبل الصلاة. الفريابي [49] حدثنا أبو قدامة عبيد الله

بن سعيد حدثنا يحيى بن سعيد عن عوف حدثنا أبو رجاء قال: كان ابن عباس يبعث مرتقبا يرقب الشمس فإذا غابت أفطر وكان يفطر قبل الصلاة. حدثنا إسحاق بن يوسف حدثنا عوف عن أبي رجاء قال: كنت أشهد ابن عباس عند الإفطار في رمضان فيضع طعامه، ثم يبعث مرتقبا يرقب الشمس، فإذا قال: قد وجبت قال: كلوا. قال: وكنا نفطر قبل الصلاة عند ابن عباس في رمضان.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9036] حدثنا زياد بن الربيع وكان ثقة عن أبي جمرة الضبعي أنه كان يفطر مع ابن عباس في رمضان، فكان إذا أمسى بعث ربيبة له تصعد ظهر الدار فإذا غابت الشمس أذن فيأكل ونأكل فإذا فرغ أقيمت الصلاة فيقوم يصلي ونصلي معه.اهـ صحيح.

- ابن الجعد [222] أخبرنا شعبة عن الحكم عن الحسن بن مسلم بن يناق عن ابن عباس قال: إن الشمس يواريها السحاب والجبال والبيوت فلا تفطروا حتى يغسق الليل على الظراب.اهـ مرسل رجاله ثقات.

- عبد الرزاق [7591] عن الثوري عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون الأودي قال كان أصحاب محمد ﷺ أسرع الناس إفطارا وأبطأه سحورا. الفريابي [52] حدثنا أحمد بن إبراهيم حدثنا عبيد الله أنبأنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال كان أصحاب محمد ﷺ أعجل الناس إفطارا وأبطأهم سحورا. ورواه البيهقي [8385] من طريق يعلى بن عبيد حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال: كان أصحاب محمد ﷺ أعجل الناس إفطارا وأبطأهم سحورا.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9048] حدثنا وكيع عن أبي العنبس عمرو بن مروان قال: سمعت إبراهيم يقول: إن من السنة تعجيل الإفطار.اهـ صحيح.

- الفريابي [الصيام33] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا معن عن ابن أخي الزهري عن الزهري قال: السنة تعجيل الفطر وتأخير السحور.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7596] عن ابن جريج قال سمعت عروة بن عياض يخبر عبد العزيز بن عبد الله أنه يؤمر أن يفطر الانسان قبل أن يصلي ولو على حسوة.اهـ عروة يروي عن ابن عمرٍو وجابر، سند صحيح.

وقال ابن خزيمة في صحيحه [1986] نا الربيع بن سليمان المرادي وبحر بن نصر الخولاني قالا: ثنا بشر بن بكر نا ابن جابر عن سليم بن عامر أبي يحيى حدثني أبو أمامة الباهلي قال: سمعت رسول الله ﷺيقول: بينا أنا نائم إذ أتاني رجلان، فأخذا بضبعي، فأتيا بي جبلا وعرا، فقالا: اصعد، فقلت: إني لا أطيقه، فقالا: إنا سنسهله لك، فصعدت حتى إذا كنت في سواء الجبل إذا بأصوات شديدة، قلت: ما هذه الأصوات؟ قالوا: هذا عواء أهل النار، ثم انطلق بي، فإذا أنا بقوم معلقين بعراقيبهم، مشققة أشداقهم، تسيل أشداقهم دما قال: قلت: من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يفطرون قبل تحلة صومهم[1]، فقال: خابت اليهود والنصارى فقال سليمان: ما أدري أسمعه أبو أمامة من رسول الله ﷺأم شيء من رأيه؟ ثم انطلق، فإذا بقوم أشد شيء انتفاخا وأنتنه ريحا، وأسوئه منظرا، فقلت: من هؤلاء؟ فقال: هؤلاء قتلى الكفار، ثم انطلق بي، فإذا بقوم أشد شيء انتفاخا، وأنتنه ريحا، كأن ريحهم المراحيض، قلت: من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الزانون والزواني، ثم انطلق بي، فإذا أنا بنساء

---

[1] - قال الشيخ الألباني في الصحيحة [7/ 1671] تحت هذا الحديث: تنبيه: قلت في تعليقي على "صحيح موارد الظمآن " ما نصه: أقول: هذه عقوبة من صام ثم أفطر عمداً قبل حلول وقت الإفطار، فكيف يكون حال من لا يصوم أصلاً؟! نسأل الله السلامة والعافية في الدنيا والآخرة، وذكرت هناك ما مفاده أن من شؤم الاعتماد على المؤذنين الذين يؤذنون على التوقيت الفلكي المذكور في (الروزنامات) أن بعض الناس سيفطر قبل الوقت. فإن بعضهم يؤذن قبل الوقت، وبعضهم بعد الوقت، وهذا أمر شاهدناه بأعيننا، وسمعناه بآذاننا، فعلى المسلمين أن يحافظوا على الأذان الشرعي الذي يختلف وقته من بلد إلى بلد آخر، وأن يؤدوا العبادات في مواقيتها الشرعية!.اهـ رحم الله الشيخ الألباني ورفع درجته في الجنة.

تنهش ثديهن الحيات، قلت: ما بال هؤلاء؟ قال: هؤلاء يمنعن أولادهن ألبانهن، ثم انطلق بي، فإذا أنا بالغلمان يلعبون بين نهرين، قلت: من هؤلاء؟ قال: هؤلاء ذراري المؤمنين، ثم شرف شرفا، فإذا أنا بنفر ثلاثة يشربون من خمر لهم، قلت: من هؤلاء؟ قال: هؤلاء جعفر، وزيد، وابن رواحة، ثم شرفني شرفا آخر، فإذا أنا بنفر ثلاثة، قلت: من هؤلاء؟ قال: هذا إبراهيم، وموسى، وعيسى، وهم ينظروني. هذا حديث الربيع.اهـ ورواه ابن حبان في صحيحه، ورواه النسائي في الكبرى مختصرا.

أجر من فطر صائما

- الترمذي [807] حدثنا هناد حدثنا عبد الرحيم عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من فطر صائما كان له مثل أجره غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيئا.اهـ صححه الترمذي وابن حبان، وفيه انقطاع قاله علي بن المديني.

- عبد الرزاق [7907] عن معمر عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ أكل عند سعد بن عبادة زيتا ثم قال: أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وتنزلت عليكم الملائكة.اهـ صحيح رواه أبو داود وابن ماجة وابن حبان وقال: أفطر النبي ﷺ عند سعد.

- عبد الرزاق [7906] أخبرنا ابن جريج عن صالح مولى التوأمة قال سمعت أبا هريرة يقول: من فطر صائما أطعمه وسقاه كان له مثل أجره.اهـ ضعيف.

- عبد الرزاق [7908] عن عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي هريرة دعته امرأة ليفطر عندها ففعل وقال إني أخبرك أنه ليس من رجل يفطر عند أهل بيت إلا كان لهم مثل أجره فقالت وددت أنك تحين أو نحو ذلك لتفطر عندي قال إني أريد أن أجعله لأهل بيتي.اهـ مرسل.

صوم يوم الجمعة

- البخاري [1985] حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي هريرة قال سمعت النبي ﷺيقول: لا يصومن أحدكم يوم الجمعة إلا يوما قبله أو بعده.اهـ

- الترمذي [742] حدثنا القاسم بن دينار حدثنا عبيد الله بن موسى و طلق بن غنام عن شيبان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺيصوم من غرة كل شهر ثلاثة أيام وقلما كان يفطر يوم الجمعة.اهـ ثم قال أبو عيسى حديث عبد الله حديث حسن غريب وقد استحب قوم من أهل العلم صيام يوم الجمعة وإنما يكره أن يصوم يوم الجمعة لا يصوم قبله ولا بعده.اهـ فمعناه أنه يصله ولا يفرده. وقد صححه ابن قيم الجوزية في الزاد.

- عبد الرزاق [7807] عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن يحيى بن جعدة أخبره عن عبد الله بن عمرو بن عبد القارىء أنه سمع أبا هريرة يقول ورب هذا البيت ما نهيت عن صيام يوم الجمعة ولكن النبي ﷺنهى عنه ثم يقول عمرو إذا أفرد.اهـ صحيح، تقدم في الصلاة من وجه آخر.

وقال ابن أبي شيبة [12620] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن يحيى بن جعدة عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت أبا هريرة يقول: لا ورب هذه الكعبة.اهـ ذكره هكذا مختصرا في الأيمان. ورواه من وجه آخر عن أبي هريرة نحوه.

- ابن أبي شيبة [9338] حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد عن أبي هريرة قال لا تصوم يوم الجمعة إلا أن تصوم يوما قبله أو بعده.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [7812]... عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن علي قال لا تتعمد صيام يوم الجمعة. ابن أبي شيبة [9337] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: لا تصوم يوم الجمعة متعمدا له.اهـ الحارث ضعيف.

- عبد الرزاق [7813] عن ابن عيينة عن عمران بن ظبيان الحنفي عن حكيم بن سعد الحنفي قال سمعت عليا يقول: من كان منكم متطوعا من الشهر أياما يصومها فليكن من صومه يوم الخميس ولا يتعمد يوم الجمعة فإنه يوم عيد وطعام وشراب فيجتمع له يومان صالحان يوم صيامه ويوم نسكه مع المسلمين. ابن أبي شيبة [9335] حدثنا ابن عيينة عن عمران بن ظبيان عن حكيم بن سعد عن علي بن أبي طالب رحمة الله عليه قال: من كان منكم متطوعا من الشهر أياما فليكن في صومه يوم الخميس ولا يصوم يوم الجمعة فإنه يوم طعام وشراب وذكر فيجمع لله يومين صالحين يوم صيامه ويوم نسكه مع المسلمين.اهـ لا بأس به.

- عبد الرزاق [7811] عن إسرائيل عن عبد العزيز بن رفيع عن قيس بن السكن قال خرجنا حجاجا فنزلنا بأبي ذر فصنع لنا طعاما وكان يوم الجمعة وفينا رجل صائم ثم قال أبو ذر أقسمت عليك إلا طعمت إلا أن تكون استأنفت الشهر وأقسمت عليه مرة أخرى أو مرتين قال إن يوم الجمعة يوم عيد فتكون مفطرا خير لك. ابن أبي شيبة [9336] حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن قيس بن سكن قال: مر ناس من أصحاب عبد الله على أبي ذر يوم الجمعة وهم صيام، فقال: أقسمت عليكم لتفطرن فإنه يوم عيد.اهـ صحيح.

وقال مسدد [1100] حدثنا يحيى عن شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن قيس بن السكن قال إن أناسا من أصحاب عبد الله أتوا أبا الدرداء في يوم الجمعة وهم صيام فقال إن هذا يوم عيد فأقسم عليكم أن تفطروا.اهـ هذا خطأ أراه من النساخ.

- الدولابي [ك1826] حدثنا عمران بن بكار قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا صفوان عن أبي معاذ الصردي عن أنس بن مالك أنه قال: لأن تخطفني الطير أو تهوي بي الريح في مكان سحيق أحب إلي من أن أتعمد قيام ليلة الجمعة وصيامها.اهـ الصردي تصحيف، صوابه الصيرفي، وهو زائدة بن أبي الرقاد منكر الحديث.

- الطحاوي [3266] حدثنا ابن أبي داود قال ثنا سهل بن بكار قال ثنا أبو عوانة قال ثنا رقبة عن جبلة بن سحيم قال: سمعت ابن عمر ﵄ سئل عن صوم يوم الجمعة ويوم عرفة فأمر بصيامهما.اهـ ثقات. يأتي في صوم عرفة.

- ابن أبي شيبة [9351] حدثنا حفص عن ليث عن طاووس عن ابن عباس قال: ما رأيته مفطرا يوم جمعة قط.اهـ ليث ضعيف.

- الفاكهي[1064] حدثنا أبو بشر قال ثنا غندر قال ثنا شعبة عن منصور عن مجاهد كذا قال: ما رأيت ابن عباس أطعم ناسا قط إلا سقاهم من ماء زمزم وكان إذا صام الأيام أحب أن يكون في صومه يوم الجمعة.اهـ ثقات.

- ابن أبي شيبة [9340] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم أنهم كرهوا صوم يوم الجمعة ليتقووا به على الصلاة.اهـ ثقات.

- ابن أبي شيبة [9348] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون أن يخصوا يوم الجمعة والليلة كذلك بالصلاة.اهـ ثقات.

صوم الاثنين والخميس

- الترمذي [745] حدثنا أبو حفص عمرو بن علي الفلاس حدثنا عبد الله بن داود عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة قالت: كان النبي ﷺيتحرى

صوم الاثنين والخميس.اهـ قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن غريب من هذا الوجه، وصححه ابن حبان والألباني.

- أحمد [21829] حدثنا إسماعيل ثنا هشام يعني الدستوائي ثنا يحيى بن أبي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان أن مولى قدامة بن مظعون حدثه أن مولى أسامة بن زيد حدثه أن أسامة بن زيد كان يخرج في مال له بوادي القرى فيصوم الإثنين والخميس فقلت له لم تصوم في السفر وقد كبرت ورققت فقال: إن رسول الله ﷺ كان يصوم الإثنين والخميس فقلت يا رسول الله لم تصوم الإثنين والخميس قال: إن الأعمال تعرض يوم الإثنين ويوم الخميس.اهـ رواه أبو داود والنسائي وله شاهد يرويه ثابت بن قيس عن المقبري عن أسامة، رواه النسائي أخبرنا عمرو بن علي عن عبد الرحمن قال حدثنا ثابت بن قيس. وصححه ابن خزيمة من وجه آخر عنه. وفيه نظر.

- ابن أبي شيبة [9327] حدثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم قال: كان أسامة بن زيد يصوم أياما من الجمعة يتابع بينهن فقيل له: أين أنت من الاثنين والخميس؟ قال: فكان يصومهما.اهـ مرسل.

- ابن أبي شيبة [9330] حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن خلاس أن عليا كان يصوم الاثنين والخميس.اهـ سعيد كان اختلط.

- ابن أبي شيبة [9328] حدثنا الفضل بن دكين عن قيس عن عاصم عن زر عن عبد الله أنه كان يصوم الاثنين والخميس. ابن سعد [3301] أخبرنا الفضل بن دكين قال أخبرنا قيس بن الربيع عن عاصم عن زر عن عبد الله أنه كان يصوم الإثنين والخميس.اهـ قيس بن الربيع في بعض حديثه نظر، ما كان عبد الله يصوم من دهره إلا يسيرا.

- ابن أبي شيبة [9321] حدثنا عثمان بن مطر عن ثابت البناني عن أبي عقبة قال: كان أبو هريرة يصوم الاثنين والخميس.اهـ ابن مطر ضعيف. ورواه ابن سعد [6272] أخبرنا يحيى بن عباد قال حدثنا حماد بن سلمة عن هشام بن سعد بن زيد بن أبي زيد الأنصاري عن شراحيل أن أبا هريرة كان يصوم الاثنين والخميس وقال: إنهما يومان ترفع فيهما الأعمال.اهـ صوابه ابن سعيد. فيه ضعف.

- الطبراني [22/ 233] حدثنا إسماعيل بن قيراط ثنا سليمان بن عبد الرحمن ثنا محمد بن عبد الرحمن قال حدثتنا أسماء بنت واثلة عن أبيها أنه كان يصوم الاثنين والخميس ويقول: كان رسول الله ﷺيصومهما ويقول: تعرض فيهما الأعمال على الله تبارك وتعالى.اهـ فيه ضعف.

- ابن أبي شيبة [9329] حدثنا أسباط بن محمد ويزيد بن هارون عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس أنه سئل عن صوم يوم الاثنين والخميس. فقال: يكره أن يوقت يوما يصومه إلا أن يزيد قال: ينصب يوما إذا جاء ذلك اليوم صامه. أحمد بن منيع [1049] حدثنا أسباط بن محمد ثنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يكره أن يوقت يوما يصومه. حدثنا يزيد أنا هشام نحوه وزاد وكان يكره صوم الاثنين والخميس[1]اهـ صحيح.

- البخاري [2006] حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس قال: ما رأيت النبي ﷺيتحرى صيام يوم فضله على غيره إلا هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر، يعني شهر رمضان.اهـ

- ابن أبي شيبة [9853] حدثنا وكيع عن يزيد مولى الصهباء عن رجل قد سماه عن أنس قال: لا تكن اثنينيا ولا خميسيا ولا رجبيا.اهـ ذكره البخاري في ترجمة حفص بن جابر

---

[1] - ابن أبي شيبة [9325] حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن مجاهد أنه كان يصوم الاثنين والخميس، ثم كره ذلك.اهـ صحيح.

الراسبي قال إسحاق حدثنا زيد بن حباب قال ثنا يزيد بن عبد الله الشيباني حدثنا حفص قال لي أنس لا تكن رجبيا.اهـ يزيد مولى الصهباء هو ابن عبد الله الشيباني ثقة. على رسم ابن حبان.

من واظب على يوم يصومه

- ابن أبي شيبة [9343] حدثنا إسماعيل ابن علية عن يونس عن الوليد بن مسلم عن حصين بن أبي الحر عن عمران بن حصين قال: لا تصم يوما تجعل صومه عليك حتما ليس من رمضان.اهـ سند صحيح، الوليد هو أبو بشر البصري، وليس صاحب الأوزاعي ذاك شامي متأخر.

- وقال مسدد [1050] حدثنا بشر هو ابن المفضل عن سلمة عن الوليد أبي بشر عن حصين ابن أبي الحر قال: دخلت على الأشعري يوم الجمعة وهو يتغدى، فدعاني، فقلت: إني صائم، فقال: لا تصومن يوما تجعل صومه عليك حتما.اهـ سلمة هو ابن علقمة. سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [9344] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال: كان ابن عباس ينهى عن افتراد اليوم كل ما مر بالإنسان، وعن صيام الأيام المعلومة، وكان ينهى عن صيام الأشهر لا يخطأن.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [9345] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون أن يفرضوا على أنفسهم شيئا لم يفترض عليهم.اهـ صحيح.

صوم أيام العيد

- مالك [665] عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام يومين يوم الفطر ويوم الأضحى.اهـ رواه مسلم.

- ابن أبي شيبة [9860] حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد مولى ابن أزهر قال: شهدت العيد مع **عمر بن الخطاب** فبدأ بالصلاة قبل الخطبة وقال: إن النبي ﷺنهى عن صوم هذين اليومين: أما يوم الفطر فيوم فطركم من صيامكم، وأما يوم الأضحى فكلوا فيه من لحم نسككم.اهـ رواه البخاري ومسلم.

- البخاري [1994] حدثنا محمد بن المثنى حدثنا معاذ أخبرنا ابن عون عن زياد بن جبير قال: جاء رجل إلى **ابن عمر** فقال: رجل نذر أن يصوم يوما، قال أظنه قال الاثنين فوافق يوم عيد. فقال ابن عمر: أمر الله بوفاء النذر، ونهى النبي ﷺعن صوم هذا اليوم.اهـ يأتي في النذور.

وقال البخاري [6705] حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عقبة حدثنا حكيم بن أبي حرة الأسلمي أنه سمع **عبد الله بن عمر** سئل عن رجل نذر أن لا يأتي عليه يوم إلا صام فوافق يوم أضحى أو فطر. فقال (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) لم يكن يصوم يوم الأضحى والفطر ولا يرى صيامهما.اهـ

- مالك [840] عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن أبي مرة مولى أم هانئ أخت عقيل بن أبي طالب عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه أخبره أنه دخل على أبيه **عمرو بن العاص** فوجده يأكل قال: فدعاني قال فقلت له: إني صائم فقال: هذه الأيام التي نهانا رسول الله ﷺعن صيامهن وأمرنا بفطرهن. قال مالك: هي أيام التشريق.اهـ رواه أبو داود وابن خزيمة والحاكم وصححه.

وقال ابن خزيمة [2149] أخبرني ابن عبد الحكم أن أباه و شعيبا أخبراهم قالا أخبرنا الليث عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن أبي مرة مولى عقيل أنه دخل هو و عبد الله على عمرو بن العاص و ذلك الغد أو بعد الغد من يوم الأضحى فقرب إليهم عمرو طعاما فقال

عبد اللّٰه: إني صائم فقال له عمرو: أفطر فإن هذه الأيام التي كان رسول اللّٰه ﷺ يأمر بفطرها و ينهى عن صيامها. فأفطر عبد الله فأكل و أكلت معه.اهـ

- ابن الجعد [2636] أخبرنا زهير عن أبي الزبير عن عبد اللّٰه بن أبي مليكة أن عائشة كانت تصوم الدهر كله وأيام التشريق.اهـ أبو الزبير يدلس.

- البخاري [1894] حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة سمعت عبد اللّٰه بن عيسى عن الزهري عن عروة عن عائشة وعن سالم عن ابن عمر ﷺ قالا: لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدي.اهـ يأتي في الحج إن شاء الله.

من أحب صوم الأشهر الحرم

- عبد الرزاق [7856] عن معمر عن الزهري عن سالم أن ابن عمر كان يصوم أشهر الحرم.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7857] عن معمر عن أيوب عن نافع أن ابن عمر كان لا يكاد أن يفطر في أشهر الحرم ولا غيرها.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9316] حدثنا أبو داود عن خالد بن أبي عثمان عن أيوب بن عبد الله بن يسار وسليط أخيه قالا: كان ابن عمر بمكة يصوم أشهر الحرم.اهـ حسن.

ما جاء في صوم رجب

- ابن أبي شيبة [9851] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن وبرة بن عبد الرحمن عن خرشة بن الحر قال: رأيت عمر يضرب أكف الناس في رجب، حتى يضعوها في الجفان ويقول: كلوا فإنما هو شهر كان يعظمه أهل الجاهلية.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9854] حدثنا وكيع عن عاصم بن محمد عن أبيه قال: كان ابن عمر إذا رأى الناس وما يعدون لرجب كره ذلك.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7854] عن ابن جريج عن عطاء قال كان ابن عباس ينهى عن صيام رجب كله لأن لا يتخذ عيدا. عبد الرزاق [7855] عن ابن جريج عن عطاء قال كان ابن عباس ينهى عن صيام الشهر كاملا ويقول ليصمه إلا أياما وكان ينهى عن إفراد اليوم كلما مر به وعن صيام الأيام المعلومة وكان يقول لا يصم صياما معلوما.اهـ صحيح.

تقدم عن أنس.

من أكثر الصيام

- ابن أبي شيبة [9855] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال: سألت عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: كان يصوم حتى نقول: لا يفطر، ويفطر حتى نقول: لا يصوم ولم أره في شهر أكثر صياما منه في شعبان كان يصوم شعبان إلا قليلا بل كان يصوم شعبان كله.اهـ رواه البخاري ومسلم.

- ابن أبي شيبة [8997] حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن أنس أن أبا طلحة كان يكثر الصوم على عهد رسول الله ﷺوكان لا يفطر بعده إلا من وجع. سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [8998] حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يكاد يفطر في الحضر إلا أن يمرض.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [8999] حدثنا أبو داود الطيالسي عن قرة عن سعد بن إبراهيم قال: كان ممن يكثر الصوم ابن عمر وعائشة وسعيد بن المسيب.اهـ سند صحيح فيه إرسال.

- ابن أبي شيبة [9002] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال: قيل **لعبد الله**: إنك تقل الصوم، فقال: إني أخاف أن يمنعني من قراءة القرآن، وقراءة القرآن أحب إلي من الصوم. أبو عبيد [فضائل القرآن 62] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل مثله. الطبري [815] حدثنا أبو كريب ثنا وكيع ح وحدثنا ابن وكيع ثنا أبي عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل قال: كان عبد الله يقل الصوم فقيل له فقال: إني إذا صمت ضعفت عن قراءة القرآن وقراءة القرآن أحب إلي من الصوم. الطبراني [8868] حدثنا محمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الأعمش عن شقيق قال: كان عبد الله يقل الصوم فذكر ذلك له فقال: إني إذا صمت ضعفت عن القراءة وتلاوة القرآن أحب إلي.اهـ سند صحيح.

ورواه عبد الرزاق [7903] عن الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال كان **عبد الله** يقل الصيام فقلنا له إنك تقل الصيام قال: إني إذا صمت ضعفت عن الصلاة، والصلاة أحب إلي من الصيام. ابن سعد [3302] أخبرنا الفضل بن دكين قال أخبرنا زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال: ما رأيت فقيها أقل صوما من عبد الله بن مسعود، فقيل له: لم لا تصوم؟ فقال: إني أختار الصلاة عن الصوم، فإذا صمت ضعفت عن الصلاة. الطبري [813] حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع حدثنا أبي وحدثنا ابن بشار حدثنا عبد الرحمن جميعا عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد أن عبد الله كان يقل الصوم فقيل له فقال: إني إذا صمت ضعفت عن الصلاة والصلاة أحب إلي من الصوم. حدثنا ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال: إذا صمت ضعفت عن الصلاة والصلاة أحب إلي من الصيام. فكان لا يكاد يصوم وإن صام صام ثلاثة أيام. الطبراني [8869] حدثنا أبو خليفة ثنا أبو الوليد الطيالسي ومحمد بن كثير قالا ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله أنه كان لا يكاد أن يصوم، فقال: إني إذا

صمت ضعفت عن الصلاة والصلاة أحب إلي من الصيام، فإن صام صام ثلاثا من الشهر. ثم قال حدثنا أبو خليفة ثنا أبو الوليد وابن كثير عن شعبة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله أنه كان لا يكاد أن يصوم قال: إني إذا صمت ضعفت عن الصلاة، والصلاة أحب إلي من الصيام فإن صام ثلاثا من الشهر.اهـ صحيح.

ورواه الطبري [816] حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع ح وحدثنا ابن وكيع حدثنا أبي عن سفيان عن عبد الكريم الجزري عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أمه قالت: ما رأيت ابن مسعود صام من السنة إلا يومين. قال أبو عبيدة: ما أدري أي يومين هما.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9004] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عمرو بن ميمون عن أبيه أن رجلا قال لأبي ذر الصيام لا أسمعك ذكرته. فقال أبو ذر: قربة وليس هنالك[1]اهـ سند حسن مرسل. ورواه حميد بن زنجويه في الأموال [1045] أخبرنا علي بن الحسن أنا عبد الله بن إدريس عن ليث عن ميمون بن مهران عن أبي ذر قال: الصلاة عماد الإسلام والجهاد سنام العمل والصدقة شيء عجب شيء عجب. فقال رجل: لقد أوثق أو أفضل عمل في نفسي، قال: ما هو؟ قال: الصوم قال: قربة وليس هناك.اهـ ليث يضعف.

- أبو يعلى [المطالب1088] حدثنا عقبة بن مكرم ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن إسحاق عن ابن محمد بن أسامة عن جده أسامة أنه كان إذا أفطر أصبح من الغد صائما من شوال حتى يتم على آخره.اهـ اختلفوا على ابن إسحاق في اسمه شيخه، وأسامة بن محمد إنما يروي عن أبيه عن جده.

[1] - ابن أبي شيبة [9005] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن الحكم قال: كان من أقل أعمالهم الصوم.اهـ ورواه ابن جرير عن الحكم وإبراهيم، أسانيد حسان كوفية، أولئك أصحاب عبد الله وأصحابهم.

ما جاء في صوم الدهر

- عبد الرزاق [7862] عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال لقيني رسول الله ﷺقال: ألم أحدث أنك تقول أو أنت الذي تقول لأقومن الليل ولأصومن النهار قال أحسبه قال نعم يا رسول الله قال فقم ونم وأفطر وصم من كل شهر ثلاثة أيام فذلك مثل صيام الدهر قال قلت يا رسول الله إني أطيق أفضل من ذلك قال فصم يوما وأفطر يومين حتى قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال فصم يوما وأفطر يوما وهو أعدل الصوم وهو صوم داود قال قلت: إني أطيق أفضل من ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لا أفضل من ذلك.اهـ رواه البخاري ومسلم.

- عبد الرزاق [7871] عن ابن عيينة عن هارون بن سعد عن أبي عمرو الشيباني قال كنا عند عمر بن الخطاب فأتي بطعام له فاعتزل رجل من القوم فقال ما له قالوا إنه صائم قال وما صومه قال الدهر قال فجعل يقرع رأسه بقناة معه ويقول كل يا دهر كل يا دهر. ابن أبي شيبة [9649] حدثنا وكيع عن أبي خالد عن أبي عمرو الشيباني قال: بلغ عمر أن رجلا يصوم الدهر فعلاه بالدرة وجعل يقول: كل يا دهر كل يا دهر. الطبري [789] حدثنا عبد الحميد بن بيان القناد أنبأنا محمد بن يزيد الواسطي عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي عمرو الشيباني عن عمر بن الخطاب قال: بلغه أن رجلا يصوم الدهر فبعث إليه فجعل يضربه بالمخفقة ويقول: كل يا دهر. حدثني يعقوب بن إبراهيم أنبأنا هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي عمرو الشيباني قال: بلغ عمر بن الخطاب أن رجلا يصوم الدهر قال: فجعل يضربه بالدرة ويقول: كل يا دهر كل يا دهر.اهـ أبو عمرو سعد بن إياس ثقة مخضرم. صحيح.

- ابن أبي شيبة [9657] حدثنا عبدة وأبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن عمر سرد الصوم قبل موته بسنتين. الطبري [803] حدثنا محمد بن المثنى حدثنا أبو الوليد

حدثنا حماد يعني ابن سلمة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن عمر كان يسرد الصوم قبل موته سنتين. الفريابي [110] حدثنا إسحاق بن راهويه أخبرنا وكيع بن الجراح حدثنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: ما مات عمر حتى سرد الصوم. حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا عبدة بن سليمان حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر أنه سرد الصيام قبل أن يموت بسنتين. حدثنا هشام بن عمار حدثنا حاتم بن إسماعيل حدثنا موسى بن عقبة عن نافع قال: قال عبد الله بن عمر: كان عمر يسرد الصيام إلا يوم الأضحى ويوم الفطر أو في السفر. حدثنا إسحاق بن موسى حدثنا أنس بن عياض قال وحدثني موسى بن عقبة عن نافع قال: قال عبد الله بن عمر: كان عمر بن الخطاب يسرد الصيام إلا يوم الأضحى ويوم الفطر وفي السفر. حدثنا إسحاق بن راهويه قال: قلت لأبي قرة: أذكر موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر كان يسرد الصوم إلا في السفر فأقر به. البيهقي [8744] من طريق ابن وهب أخبرني عبد الله بن عمر عن نافع أن عمر بن الخطاب قد كان يسرد الصيام قبل أن يموت. قال نافع: وسرد عبد الله بن عمر في آخر زمانه.اهـ صحاح.

- ابن سعد [3859] أخبرنا يعلى بن عبيد قال أخبرنا سفيان عن أبي نهيك عن زياد بن حدير قال: رأيت عمر أكثر الناس صياما، وأكثرهم سواكا.اهـ أبو نهيك القاسم بن محمد الأسدي، سند صحيح، تقدم.

- ابن أبي شيبة [9656] حدثنا حماد بن خالد عن الزبير بن عبد الله بن رهيمة عن جدته قالت: كان عثمان يصوم الدهر ويقوم الليل إلا هجعة من أوله. ابن المبارك في الزهد [1233] أخبرنا الزبير بن عبد الله أن جدته أخبرته وكانت خادما لعثمان بن عفان قالت: كان عثمان لا يوقظ نائما من أهله إلا أن يجد يقظانا فيدعوه، فيناوله وضوءه، وكان يصوم الدهر.اهـ على رسم ابن حبان.

- الطبري [788] حدثنا ابن المثنى حدثنا هشام بن عبد الملك حدثنا شعبة أخبرني يحي بن عمرو بن سلمة الهمداني قال: سمعت أبي يقول: سئل **ابن مسعود** عن صوم الدهر فكرهه وسئل عما دون ذلك فقال: صيام ثلاثة أيام من الشهر. الطبراني [8983] ثنا أبو خليفة ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا شعبة قال يحيى بن عمرو بن سلمة أخبرني عن أبيه قال سئل ابن مسعود عن صوم الدهر فكرهه وقال: صوم ثلاثة أيام من كل شهر.اهـ سند جيد.

- الطبري [814] حدثنا ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن **عبد الله** قال: إذا صمت ضعفت عن الصلاة، والصلاة أحب إلي من الصيام فكان لا يكاد يصوم، وإن صامَ صام ثلاثة أيام.اهـ صحيح تقدم.

- الطبري [787] حدثنا ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن شبيب عن سلمة بن هرثمة عن مسروح بن الحكم قال: صحبت **سلمان** فصمت يوما فقال: حسن. ثم صمت يوما آخر فقال: حسن. ثم صمت يوما آخر فقال: حسن. ثم صمت يوما آخر، فقال: إن لنفسك عليك حقا وإن لأهلك عليك حقا وإن لضيفك عليك حقا وإن صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر كله.اهـ على رسم ابن حبان.

- البخاري [2828] حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا ثابت البناني قال سمعت أنس بن مالك قال: كان **أبو طلحة** لا يصوم على عهد النبي ﷺ من أجل الغزو فلما قبض النبي ﷺ لم أره مفطرا إلا يوم فطر أو أضحى.اهـ

وقال ابن سعد [4516] أخبرنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حميد الطويل عن أنس بن مالك أن أبا طلحة كان يكثر الصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما أفطر بعده إلا في مرض أو في سفر حتى لقي الله.اهـ ورواه أحمد في الزهد عن يزيد. وهو خبر صحيح.

وقال ابن سعد أخبرنا عفان بن مسلم قال أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك أن أبا طلحة سرد الصوم بعد وفاة رسول الله ﷺأربعين سنة لا يفطر إلا يوم فطر أو أضحى أو في مرض.اهـ ذكر الأربعين سنة تفرد به حماد بن سلمة.

- الطبري [837] حدثنا ابن بشار حدثنا أبو داود حدثنا عمران القطان عن قتادة عن الحسن بن عبد الرحمن عن كثير بن مرة قال حدثنا **معاذ بن جبل** قال: لتصومن الدهر كله أو لتخضمن الدهر كله. قيل له: وما ذاك؟ قال: صوم ثلاثة أيام من كل شهر. حدثنا ابن بشار حدثنا أبو داود حدثنا عمران عن قتادة عن الحسن بن عبد الرحمن عن كثير بن مرة قال: كنا عند معاذ بن جبل فقال: إني صائم. قال: فأتي بطعام فأكل، فقلنا: يا أبا عبد الرحمن ألم تقل إني صائم؟ فقال: إني صمت ثلاثة أيام، فذلك صوم الدهر كله.اهـ ورواه إبراهيم بن طهمان عن حجاج بن حجاج الأحول عن قتادة نحوه. على رسم ابن حبان.

- الطبري [785] حدثنا تميم بن المنتصر الواسطي أنبأنا إسحاق الأزرق عن شريك عن عاصم بن كليب الجرمي عن نباتة أو ابن نباتة الحارثي قال: أتيت على **أبي ذر** بالربذة فقلت له: إن رجلا أمرني أن أسألك، فإنه يصوم الدهر. قال: فغضب وقال: لا صام ولا أفطر أو لم يصم ولم يفطر، فقال له رجل: كيف صومك أنت يا أبا ذر؟ قال: إني لأرجو أن أكون أصوم الدهر، قال: قلت: يرحمك الله فذلك الذي يفعل صاحبي. قال: إني لأصوم من كل شهر ثلاثة وذلك بأن الله تعالى يقول: الحسنة بعشر أمثالها. حدثنا محمد بن خلف حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا صالح بن عمر عن عاصم بن كليب عن سلمة بن نباتة الحارثي قال: خرجنا عمارا أو حجاجا فمررنا بالربذة فلقينا أبا ذر قال: فسأله رجل عن رجل يصوم الدهر إلا الفطر والأضحى. قال: لم يصم ولم يفطر فعاوده فقال مثل ذلك، فسأله بعض القوم: كيف تصوم؟ قال: أطمع من ربي أن أصوم الدهر كله قال: فهذا الذي عبت على صاحبي. قال: كلا أصوم من كل شهر ثلاثة أيام وأطمع من ربي أن يجعل لي مكان كل يوم عشرة أيام وذلك صوم الدهر كله.اهـ حسن على رسم ابن حبان.

- الطبري [841] حدثني يعقوب بن إبراهيم حدثنا ابن علية أنبأنا الجريري عن أبي السليل عن نعيم بن قعنب الرياحي قال: أتيت أبا ذر فدعا المرأة لي بطعام فجاءت بثريدة كأنها قطاة فقال: كل لا أهولنك فإني صائم ثم قام يصلي فجعل يهذب الركوع ويخففه. قال: ورأيته تحرى أن أشبع أو أقارب ثم جاء فوضع يده معي، فقلت: إنا لله وإنا إليه راجعون فقال: ما شأنك؟ فقلت: من كنت أخشى أن يكذبني من الناس فما كنت أخشى أن تكذبني فقال: لله أبوك إن كذبتك كذبة منذ لقيتني فقلت: ألم تخبرني أنك صائم؟ فقال: بلى إني صمت ثلاثة أيام من هذا الشهر فوجب لي أجره، وحل لي الأكل معك.اهـ رواه القاسم بن ثابت من طريق سعيد بن منصور عن إسماعيل مثله. إسناد صحيح.

وقال الطبري [843] حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع حدثنا أبي عن الأعمش عن جعفر بن إياس عن عبد الله بن شقيق عن أبي ذر أنه دعي إلى طعام فقال: إني صائم. ثم رئي بعد ذلك يأكل فقيل له فقال: إني أصوم ثلاثة أيام من كل شهر فذلك صوم الدهر. البيهقي [8699] أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل حدثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أخبرنا يعلى بن عبيد حدثنا الأعمش عن جعفر بن إياس عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال: أتيت المدينة فإذا رجل طويل أسود. فقلت: من هذا؟ قال: أبو ذر فقلت: لأنظرن على أي حال هو اليوم قال قلت: صائم أنت؟ قال: نعم. وهم ينتظرون الإذن على عمر رضي الله عنه فدخلوا، فأتينا بقصاع فأكل فحركته أذكره بيدي فقال: إني لم أنس ما قلت لك. أخبرتك أني صائم: إني أصوم من كل شهر ثلاثة أيام فأنا أبدا صائم.اهـ ثقات.

- الطبري [844] حدثنا أبو كريب حدثنا ابن يمان عن إسرائيل عن مغيرة عن إبراهيم أن أبا هريرة دعي إلى طعام فقال: إني صائم. ثم أكل، فقيل له فقال: إني صمت ثلاثة أيام من الشهر.اهـ هذا مرسل. ورواه أحمد [10946] حدثنا روح حدثنا حماد عن ثابت عن أبي عثمان أن أبا هريرة كان في سفر فلما نزلوا أرسلوا إليه وهو يصلي فقال إني صائم. فلما

وضعوا الطعام وكادوا أن يفرغوا جاء فقالوا هلم فكل. فأكل فنظر القوم إلى الرسول فقال ما تنظرون فقال والله لقد قال إني صائم. فقال أبو هريرة صدق. وإن رسول الله ﷺقال: صوم شهر الصبر وصوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر كله. فقد صمت ثلاثة أيام من أول الشهر فأنا مفطر في تخفيف الله، صائم في تضعيف الله.اهـ صححه ابن حبان.

- عبد الرزاق [7866] عن الثوري عن أبي تميمة الهجيمي عن **أبي موسى الأشعري** قال من صام الدهر ضيق الله عليه جهنم هكذا وعقد عشرا. ابن أبي شيبة [9646] حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أبي تميمة الهجيمي عن أبي موسى قال: من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وطبق بكفه. حدثنا وكيع عن الضحاك بن يسار سمعه من أبي تميمة عن أبي موسى عن النبي ﷺبمثله. ورواه البيهقي قال [8741] أخبرنا أبو بكر بن فورك أخبرنا عبد الله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي تميمة عن أبي موسى قال: من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا، وعقد على تسعين. لم يرفعه شعبة.اهـ صحيح موقوف. وصحح ابن حبان مرفوع الضحاك بن يسار، ثم قال: يريد به: ضيق عليه جهنم بصومه الأيام التي نهي عن صيامها في دهره. ثم قال القصد في هذا الخبر صوم الدهر الذي فيه أيام التشريق والعيدين، وأوقع التغليظ على من صام الدهر من أجل صومه الأيام التي نهي عن صيامها لا أنه إذا صام الدهر وقوي عليه من غير الأيام التي نهي عن صيامها يعذب في القيامة.اهـ وصححه ابن خزيمة من طريق ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة مرفوعا وقال: سألت المزني عن معنى هذا الحديث فقال: يشبه أن يكون عليه معناه أي ضيقت عنه جهنم فلا يدخل جهنم و لا يشبه أن يكون معناه غير هذا لأن من ازداد لله عملا و طاعة ازداد عند الله رفعة و عليه كرامة و إليه قربة هذا معنى جواب المزني.اهـ وقد ضعف العقيلي رفعه.

- أحمد [17806] حدثنا يزيد ثنا موسى قال سمعت أبي يقول حدثني أبو قيس مولى عمرو بن العاص أن **عمرو بن العاص** كان يسرد الصوم، وقلما كان يصيب من العشاء أول الليل

أكثر ما كان يصيب من السحر. قال: وسمعته يقول سمعت رسول الله ﷺيقول: إن فصلا بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر. صحيح. رواه مسلم مختصرا. تقدم.

- الفريابي [122] حدثنا أحمد بن عيسى حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو أن سعيد بن أبي هلال حدثه أن نافعا حدثه أن **عبد الله بن عمر** كان إذا حضر لم يفطر وكان يصل شعبان برمضان، ويقول: الليل أفضل.اهـ سند حسن.

- ابن حجر في التغليق [3/ 467] من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي في الأحكام حدثنا سليمان ثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا كان مقيما لم يفطر وإذا كان مسافرا لم يصم فإذا قدم أفطر أياما لغاشيته ثم يصوم.اهـ علقه البخاري في باب الطعام عند القدوم. قال: وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه.اهـ

- البيهقي [8745]أخبرنا أبو زكريا وأبو بكر قالا حدثنا أبو العباس حدثنا بحر حدثنا ابن وهب أخبرني معاوية بن صالح عن عامر بن جشيب أنه سمع زرعة بن ثوب يقول: سألت **عبد الله بن عمر** عن صيام الدهر قال: كنا نعد أولئك فينا من السابقين. قال: وسألته عن صيام يوم وفطر يوم. قال: لم يدع ذلك لصائم مصاما. قال: وسألته عن صيام ثلاثة أيام من كل شهر فقال: صام ذلك الدهر وأفطره.اهـ صححه ابن خزيمة.

- الطبري [805] حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم القرشي حدثنا أبو زرعة وهب الله بن راشد أنبأنا حيوة بن شريح أنبأنا أبو الأسود أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عن أبي مراوح قال: كان **حمزة بن عمرو الأسلمي** يصوم الدهر فيصوم في السفر وفي الحضر. وكان عروة بن الزبير يصوم الدهر فيصوم في السفر وفي الحضر حتى إن كان ليمرض فما يفطر. وكان أبو مراوح يصوم الدهر، فيصوم في السفر وفي الحضر.اهـ حسن صحيح.

- الفريابي [104] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة أن أباه كان يسرد الصوم، وكانت **عائشة** تسرد وتصوم في السفر. الفريابي [118] حدثنا عبيد الله بن عمر حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه أن عائشة رضي الله عنها كانت تسرد الصوم. ورواه البيهقي[8746] من طريق عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة وحيوة بن شريح عن أبي الأسود عن عروة أن عائشة كانت تصوم الدهر في السفر والحضر.اهـ صحيح.

وقال الفريابي [120] حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا خالد يعني ابن الحارث حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه القاسم أن عائشة كانت تصوم الدهر قال: قلت: الدهر قال: كانت تسرد. حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن عائشة كانت تصوم الدهر فذكر مثله. حدثنا أحمد بن عيسى حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه أن أباه حدثه أن عائشة زوج النبي ﷺ كانت تصوم الدهر ولا تفطر إلا يوم أضحى أو يوم فطر. الطبري [798] حدثنا حميد بن مسعدة السامي حدثنا بشر بن المفضل حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال: كانت عائشة تصوم الدهر. حدثنا ابن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة كانت تصوم الدهر. قال: قلت: الدهر؟ قال: كانت تسرد. حدثنا ابن المثنى حدثنا أبو داود حدثنا شعبة أخبرني سعد بن إبراهيم أن عائشة كانت تصوم الدهر. قال: فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن القاسم فقال: سمعت القاسم يقول: كانت عائشة تصوم الدهر. قال: قلت: تصوم الدهر؟ قال: كانت تسرد. حدثنا ابن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها كانت تصوم الدهر تسرد. ابن سعد [10903] أخبرنا عفان بن مسلم حدثنا شعبة قال عبد الرحمن بن القاسم أخبرنا عن القاسم أن عائشة كانت تصوم الدهر. أخبرنا حجاج بن محمد عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن عائشة أنها كانت تصوم الدهر. وقال أخبرنا قبيصة بن عقبة قال سفيان أخبرنا عن عبد الرحمن بن القاسم عن

القاسم أن عائشة كانت تسرد الصوم. ورواه البيهقي [8747] من طريق عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن بكيرا حدثه أنه سمع القاسم بن محمد يقول: لقد رأيت عائشة ﵂ في سفر صائمة فقامت تركب بعد العصر فضربها سموم حتى لم تطق تركب.اهـ صحيح.

ثم قال الطبري [802] حدثنا محمد بن معمر البحراني حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا زمعة بن صالح عن حبيبة ابنة عمرو عن أم كلثوم قال: قيل **لعائشة:** تصومين الدهر وقد نهى رسول الله ﷺ عن صيام الدهر؟ قالت: نعم قد سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن صيام الدهر ولكن من أفطر يوم الفطر ويوم النحر فلم يصم الدهر.اهـ زمعة ضعيف.

- ابن سعد [11007] أخبرنا مسلم بن إبراهيم حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع قال: ما ماتت **حفصة** حتى ما تفطر.اهـ صحيح.

- الطبري [792] حدثنا ابن المثنى حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن أبي إسحاق أن ابن أبي نعم كان يصوم الدهر - أو قال: كان رجل يصوم الدهر - فقال عمرو بن ميمون: لو أدرك هذا أصحاب رسول الله ﷺ رجموه.اهـ سند صحيح، تقدم.

صوم العشر من ذي الحجة

- ابن أبي شيبة [9311] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ﷺصام العشر قط.اهـ رواه مسلم.

وقال مسلم [2847] وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن النبي ﷺلم يصم العشر.اهـ

- ابن أبي شيبة [9608] حدثنا شريك عن الأسود بن قيس عن أبيه عن عمر قال: لا بأس بقضاء رمضان في العشر. البيهقي [8655] من طريق عبد اللّه بن الوليد حدثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن أبيه أن عمر قال: ما من أيام أحب إلي أن أقضي فيها شهر رمضان من أيام العشر.اهـ مرسل حسن، يأتي.

- ابن الجعد [2247] أخبرنا شريك عن الحر بن الصياح قال: جاورت مع ابن عمر فرأيته يصوم العشر.اهـ سند حسن، هذا في الحج، وقد كان يقرن.

ما جاء في صوم يوم عرفة

- مسلم [2803] حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وقتيبة بن سعيد جميعا عن حماد قال يحيى أخبرنا حماد بن زيد عن غيلان عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة رجل أتى النبي ﷺ فقال: كيف تصوم؟ فغضب رسول اللّه ﷺ فلما رأى عمر غضبه قال: رضينا باللّه ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا، نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله. فجعل عمر يردد هذا الكلام حتى سكن غضبه. فقال عمر: يا رسول اللّه كيف بمن يصوم الدهر كله؟ قال: لا صام ولا أفطر أو قال لم يصم ولم يفطر. قال: كيف من يصوم يومين ويفطر يوما، قال: ويطيق ذلك أحد. قال: كيف من يصوم يوما ويفطر يوما. قال: ذاك صوم داود عليه السلام. قال: كيف من يصوم يوما ويفطر يومين قال: وددت أن طوقت ذلك. ثم قال

رسول الله ﷺ: ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان فهذا صيام الدهر كله، صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده، وصيام يوم عاشوراء أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله.اهـ

- مالك [835] عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عمير مولى عبد الله بن عباس عن أم الفضل بنت الحارث أن ناسا تماروا عندها يوم عرفة في صيام رسول الله ﷺفقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فأرسلت إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشرب.اهـ رواه البخاري ومسلم نحوه.

- مسلم [2846] حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق قال إسحاق أخبرنا وقال الآخران حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ صائما في العشر قط.اهـ

- مسلم [574] حدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي قالا أخبرنا ابن وهب عن أبي صخر أن عمر بن إسحاق مولى زائدة حدثه عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول: الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر[1]اهـ

- أحمد [17379] حدثنا وكيع حدثنا موسى بن علي عن أبيه قال: سمعت عقبة بن عامر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام، وهن أيام أكل وشرب.اهـ رواه أبو داود والترمذي وصححه وابن خزيمة وابن حبان والحاكم. وجعله بعض أهل العلم في الحاج.

[1] - قال الترمذي حدثنا هناد قال أخبرنا الحسين بن علي الجعفي عن إسرائيل أبي موسى عن الحسن البصري قال كان إذا ذكر عنده صيام ستة أيام من شوال فيقول: والله لقد رضي الله بصيام هذا الشهر عن السنة كلها.اهـ ورواه ابن أبي شيبة. صحيح.

- ابن أبي شيبة [13556] حدثنا وكيع عن حوشب بن عقيل قال حدثني مهدي العبدي عن عكرمة قال: دخلت إلى أبي هريرة في بيته فسألته عن صوم يوم عرفة بعرفات؟ فقال أبو هريرة: نهى رسول الله ﷺعن صوم يوم عرفة بعرفات.اهـ صححه ابن خزيمة والحاكم.

- عبد الرزاق [7828] عن ابن جريج عن عطاء عن أبي الخليل عن أبي قتادة قال في صيام يوم عرفة يكفر سنتين.اهـ هذا منقطع. ورواه أحمد [22583] حدثنا سفيان قال سمعناه من داود بن شابور عن أبي قزعة عن أبي الخليل عن أبي حرملة عن أبي قتادة قال: صيام عرفة يكفر السنة والتي تليها وصيام عاشوراء يكفر سنة قال عبد الله قال أبي لم يرفعه لنا سفيان وهو مرفوع.اهـ وقد تقدم.

- الطبري [1050] حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع حدثنا أبي عن سفيان عن إسماعيل بن أمية عن رجل عن ابن عمر قال: لم يصم يوم عرفة النبي ﷺولا أبو بكر ولا عمر ولا عثمان. الطحاوي [3264] حدثنا ابن مرزوق قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر قال لم يصم رسول الله ﷺولا أبو بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي ﷺ يوم عرفة. ورواه الترمذي [751] حدثنا أحمد بن منيع و علي بن حجر قالا حدثنا سفيان بن عيينة و إسماعيل بن إبراهيم عن ابن أبي نجيح عن أبيه قال سئل ابن عمر عن صوم يوم عرفة بعرفة فقال حججت مع النبي ﷺ فلم يصمه ومع أبي بكر فلم يصمه ومع عمر فلم يصمه ومع عثمان فلم يصمه وأنا لا أصومه ولا آمر به ولا أنهى عنه. قال أبو عيسى هذا حديث حسن. ورواه أحمد والنسائي وصححه الألباني وشعيب.

- الطبري [846] حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني حدثنا المعتمر بن سليمان قال قرأت على فضيل عن أبي حريز أنه سمع سعيد بن جبير يقول: سأل رجل عبد الله بن عمر عن صوم يوم عرفة، فقال: كنا ونحن مع رسول الله ﷺنعدله بصوم سنة. الطحاوي [3269] حدثنا علي بن عبد الرحمن قال ثنا يحيى بن معين قال ثنا المعتمر قال قرأت على الفضيل

قال حدثني أبو حريز أنه سمع سعيد بن جبير يقول: سأل رجل ابن عمر ﵁ عن صوم يوم عرفة قال: كنا ونحن مع رسول الله ﷺنعدله بصوم سنة.اهـ ورواه أبو عبد الرحمن النسائي في كتابه الكبير وقال: هذا حديث منكر.

- عبد الرزاق [7818] عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أنه سمع عبيد بن عمير يقول طاف عمر يوم عرفة في منازل الحاج حتى أداه الحر إلى خباء قوم فسقي سويقا فشرب.اهـ

وقال النسائي [ك2824] أنبأ عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان وشعبة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن عبيد عن عمير أن عمر كان ينهى عن صيام يوم عرفة. الطبري [1046] حدثنا خلاد بن أسلم أنبأنا النضر بن شميل أنبأنا شعبة عن عمرو قال أخبرني عطاء عن عبيد بن عمير أن عمر نهى عن صوم يوم عرفة. حدثنا ابن المثنى حدثنا عبد الرحمن عن سفيان وشعبة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن عبيد بن عمير أن عمر نهى عن صوم يوم عرفة.اهـ صحيح.

ورواه الفاكهي [2720] حدثنا محمد بن يحيى ويعقوب بن حميد قالا ثنا سفيان عن عمرو بن دينار - قال ابن أبي عمر - عن عطاء عن عبيد بن عمير قال إن عمر بن الخطاب ﵁ لم يصم يوم عرفة.اهـ صحيح. ابن أبي عمر هو محمد بن يحيى العدني.

- الطبري [873] حدثنا ابن المثنى حدثنا حرمي بن عمارة حدثنا شعبة حدثني عمارة يعني ابن أبي حفصة عن عكرمة قال: كان عمر واقفا بعرفات وعن يمينه سيد أهل اليمن فأتي بشراب فشرب ثم ناول سيد أهل اليمن فقال: إني صائم. فقال: أقسمت عليك لما شربت وسقيت أصحابك.اهـ مرسل حسن.

- مسدد [1093] حدثنا الحارث بن عبيد أبو قدامة عن هود بن شهاب بن عباد عن أبيه عن جده قال: مر عمر بن الخطاب على أبيات بعرفات فقال لمن هذه الأبيات قلنا لعبد

القيس فقال لهم خيرا ونهاهم عن صوم يوم عرفة. قال وحج أبي وطليق بن محمد الخزاعي فاختلفا في صوم يوم عرفة فقال أبي بينك وبيني سعيد بن المسيب فأتياه فقال يا أبا محمد اختلفا في صوم يوم عرفة فجعلناك بيننا فقال أخبركم عن من هو خير مني عن ابن عمر أنه كان لا يصومه.اهـ

وقال ابن سعد [9799] أخبرنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عمر بن الوليد الشني عن شهاب بن عباد العصري قال حدثني أبي قال: وقف علينا عمر بن الخطاب يوم عرفة ونحن بعرفات فقال: لمن هذه الأخبية؟ فقالوا: لعبد القيس فاستغفر لهم ثم قال: هذا يوم الحج الأكبر فلا يصومه أحد. الطبري [874] حدثنا محمد بن العلاء حدثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع حدثنا أبي عن عمر بن الوليد الشني عن شهاب بن عباد العصري عن أبيه قال: وقف علينا عمر بعرفة فقال: لمن هذه الأخبية فقالوا: لعبد القيس. فدعا لهم واستغفر لهم وقال: لا تصوموا هذا اليوم فإن هذا يوم الحج الأكبر.اهـ على رسم ابن حبان أراه.

- ابن أبي شيبة [13565] حدثنا وكيع عن عمارة بن زاذان قال: سألت سالما عن صوم يوم عرفة. فقال: لم يصمه عمر ولا أحد من آل عمر يا بني. الطبري [875] حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع حدثنا أبي عن عمارة بن زاذان قال: سألت سالم بن عبد الله عن صوم يوم عرفة فقال: لم يصمه عمر ولا أحد من آل عمر يا بني[1]اهـ سند حسن.

---

[1] - ابن أبي شيبة [13559] حدثنا وكيع عن محمد بن شريك عن سليمان الأحول قال: ذكرت لطاووس صوم عرفة أنه يعدل بصوم سنتين؟ فقال: أين كان أبو بكر وعمر عن ذلك. الطبري [1053] حدثنا محمد بن العلاء حدثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع حدثنا أبي عن محمد بن شريك أبي عثمان المكي عن سليمان الأحول قال: ذكرنا لطاوس صوم يوم عرفة وأنه كان يقال: كفارة سنتين فقال طاوس: فأين كان أبو بكر وعمر عن ذلك؟ يعني أنهما كانا لا يصومانه. الفاكهي [2727] حدثنا محمد بن أبي عمر قال ثنا مروان عن محمد بن شريك عن سليمان الأحول عن طاوس في صوم يوم عرفة قال: إن كان أبو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما سنة فما صاماه، يعني يوم عرفة في الحج.اهـ مرسل.

- الطحاوي [3266] حدثنا ابن أبي داود قال ثنا سهل بن بكار قال ثنا أبو عوانة قال ثنا رقبة عن جبلة بن سحيم قال: سمعت ابن عمر سئل عن صوم يوم الجمعة ويوم عرفة فأمر بصيامهما.اهـ ما إخاله محفوظا، تكلموا في ابن بكار.

- ابن أبي شيبة [13569] حدثنا محمد بن فضيل عن مسعر عن عبد الله بن شريك عن ابن عمر أنه كان يفطر قبل أن يفيض.اهـ أراه وهم ابن شريك، يأتي في الحج.

- الطبري [876] حدثنا محمد بن موسى الحرشي حدثنا تحذم بن النضر الجرمي قال: وقفت مع سالم بن عبد الله بعرفات فتناول إداوة من ماء فشرب، فقلت: أما تصوم هذا اليوم؟ قال: ما أصومه وما أنا بصائم. ثم قال لي محمد بن موسى قال تحذم حدثني بعض من كان معي أنه قال: وقفت مع عبد الله بن عمر فلم يصمه وقال: وقفت مع رسول الله ﷺفلم يصمه ووقفت مع أبي بكر فلم يصمه ووقفت مع عمر فلم يصمه، ووقفت مع عثمان فلم يصمه.اهـ تحذم وثقه ابن حبان.

- الطبري [877] حدثني يعقوب بن إبراهيم حدثنا هشيم عن الفضل بن عطية قال: كنت عند عطاء بن أبي رباح فسأله رجل عن صوم يوم عرفة بعرفات فقال له شيخ عنده من قريش يقال له محمد بن عبد الرحمن سألت ابن عمر عنه فنهاني. الفاكهي [2722] حدثنا محمد بن أبي عمر ويعقوب بن حميد قالا ثنا ابن رجاء عن عثمان بن الأسود قال يعقوب عن عثمان بن أبي سليمان قالا جميعا عن محمد بن عبد الرحمن الجمحي قال: سألت ابن عمر عن صيام يوم عرفة فنهاني.اهـ حسن.

- ابن أبي شيبة [13558] حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن يحيى بن أبي إسحاق قال: سألت سعيد بن المسيب عن صوم يوم عرفة فقال: كان عبد الله بن عمر لا يصومه. ابن سعد [5149] أخبرنا عارم بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن أبي إسحاق قال: سألت سعيد بن المسيب عن صوم يوم عرفة, فقال: كان ابن عمر لا يصومه، قال: قلت:

هل غيره؟ قال: حسبك به شيخا. الطبري [1044] حدثني يعقوب بن إبراهيم ثنا ابن علية عن يحيى بن أبي إسحاق قال: سألت سعيد بن المسيب عن صوم يوم عرفة، فقال: كان ابن عمر لا يصومه. فقلت: هل ترفع ذلك إلى غيره؟ فقال: حسبك به شيخا. الفاكهي [2721] حدثنا حسين بن حسن قال أنا يزيد بن زريع قال ثنا يحيى بن أبي إسحاق قال سألت سعيد بن المسيب فحدث عن صوم يوم عرفة فقال: كان ابن عمر لا يصوم يوم عرفة. قلت: بلغك عن غير ابن عمر؟ قال: حسبك به شيخا. ابن المظفر في حديث شعبة [138] من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا شعبة عن يحيى بن أبي إسحاق مثله. ورواه أحمد في العلل عن عبد الأعلى وعن يحيى القطان عن شعبة جميعا عن يحيى بن أبي إسحاق. صحيح.

- النسائي [ك2823] أنبأ إسحاق بن منصور الكوسج مروزي قال أنبأ عبد الرحمن عن شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي السوائي قال: سألت ابن عمر عن صوم يوم عرفة فنهاني. الطبري [1048] حدثنا ابن المثنى حدثنا هشام بن عبد الملك حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي السوار أنه سأل ابن عمر عن صوم يوم عرفة فنهاه.اهـ وقال أحمد في العلل [1935] حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي السوار يقول سألت ابن عمر عن صوم يوم يعني عرفة فنهى عنه. قال أحمد: وقال ابن عيينة عن عمرو عن أبي الثورين أخطأ شعبة[1]اهـ أبو الثَّوْرَين الجمحي اسمه محمد بن عبد الرحمن، حسن.

- الطبري [1049] حدثنا محمد بن العلاء حدثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع حدثنا أبي عن العمري حدثنا نافع عن ابن عمر وعمر أنهما كانا لا يصومان يوم عرفة.اهـ حسن.

---

[1] - قال يعقوب الفسوي في التاريخ [2/ 211] حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو حدثني شيخ من بني جمح يكنى أبا الثورين قال: سألت ابن عمر عن صيام يوم عرفة فنهاني. ثنا الحجاج حدثنا شعبة ثنا عمرو بن دينار عن محمد بن عبد الرحمن القرشي أن ابن عمر قال له: لا تصم يوم عرفة. وهو أبو الثورين. فإن لم يكن لقب فقد أخطأ شعبة، إلا أن يكون كان يكنى بكنيتين.اهـ وكذلك قال يحيى بن معين في التاريخ نحو قول أحمد.

- عبد الرزاق [7819] أخبرنا معمر عن الزهري عن مولى لابن عباس سماه قال دخلت على ابن عمر وهو يأكل يوم عرفة قال أدن قال قلت إني صائم قال أدن قلت إن شئت فعلت قال وتخبر الناس أني أمرتك أن تفطر قال نعم قال فسكت عني فلم يأمرني ولم ينهني. رواه يعقوب في المعرفة [422/1] حدثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني ابن أبي عطاء مولى لبني زهرة أنه صاحب عبد الله بن عمر في الحج فلما كان يوم عرفة أصبح ابن أبي عطاء صائما، وأصبح عبد الله بن عمر مفطرا، فقال له عبد الله بن عمر: ترى مالك عن الغداء. قال: إني صائم. فسكت عبد الله بن عمر. فقال ابن أبي عطاء: كيف ترى يا أبا عبد الرحمن في صيام هذا اليوم؟ فقال له عبد الله بن عمر: أما أنا فلا أصومه فقال له ابن أبي عطاء: فأفطر؟ فقال له عبد الله بن عمر: أتريد أن تقول أن ابن عمر أمرني بالفطر! قال ابن أبي عطاء: فأفطرت فلم ينهني ولم يعب ذلك علي.اهـ جرير بن أبي عطاء وثقه ابن حبان، وفيه نظر.

- عبد الرزاق [7823] عن عبد الله بن عمر عن نافع أن ابن عمر كان يكره صيام يوم عرفة.اهـ حسن.

- عبد الرزاق [7830] عن ابن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رجلا أتى حسنا وحسينا يوم عرفة فوجد أحدهما صائما والآخر مفطرا قال لقد جئت أسألكما عن أمر اختلفتما فيه فقالا ما اختلفنا من صام فحسن ومن لم يصم فلا بأس. ابن سعد [7470] أخبرنا أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي قال حدثنا مسلم بن خالد عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: جاء رجل من أهل مصر إلى حسن وحسين يوم عرفة، فسألهما عن صيام يوم عرفة؟ فوجد حسينا صائما ووجد حسنا مفطرا، وقالا: كل ذلك حسن.اهـ حسن صحيح.

- الطبري [1051] حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع حدثنا أبي عن شريك عن السدي عن بشر القرشي قال: دخلت على **الحسين بن علي** عليه السلام يوم عرفة وهو يأكل.اهـ سند ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9815] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حميد الطويل قال: ذكر عند الحسن أن صيام عرفة يعدل صيام سنة فقال الحسن: ما أعلم ليوم فضلا على يوم ولا لليلة على ليلة إلا ليلة القدر فإنها خير من ألف شهر، ولقد رأيت **عثمان بن أبي العاص** صام يوم عرفة يرش عليه الماء من إداوة معه يتبرد به. الطبري [1055] حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق المروزي حدثنا النضر بن شميل أنبأنا أشعث بن عبد الملك عن الحسن أنه كان يعجبه صوم يوم عرفة ويأمر به حتى الحاج يأمرهم به وقال: رأيت عثمان بعرفات في يوم شديد الحر صائما وهم يروحون عنه. الطبري [1056] حدثني يعقوب بن إبراهيم ثنا هشيم عن حميد الطويل ثنا الحسن قال: رأيت عثمان بن أبي العاص وهو بعرفات صائما قد جهده الصوم قال: وهو يرش عليه الماء ويروح عنه.اهـ صحيح عن عثمان.

- عبد الرزاق [7820] عن الثوري عن عثمان بن حكيم عن ندبة مولاة لابن عباس قالت قال **ابن عباس** يوم عرفة لا يصحبنا أحد يريد الصيام فإنه يوم تكبير وأكل وشرب قال عبد الرزاق ونهاني الثوري عن صيام يوم التروية ويوم عرفة. مسدد [1092] حدثنا عيسى بن يونس ثنا عثمان بن حكيم حدثتني ندبة قالت سمعت ابن عباس رضي عنهما يقول: من صحبني من ذكر وأنثى فلا يصومن يوم عرفة فإنه يوم أكل وشرب وذكر الله تعالى. الفاكهي [2724] حدثنا محمد بن أبي عمر قال ثنا مروان بن معاوية قال ثنا عثمان بن حكيم قال أخبرتني ندبة مولاة ابن عباس قالت: سمعت ابن عباس ﷺ يقول لأصحابه: من صحبني من ذكر أو أنثى فلا يصم يوم عرفة.اهـ حسن.

- عبد الرزاق [7816] أخبرنا معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير أنه رأى ابن عباس مفطرا بعرفة يأكل رمانا. ابن أبي شيبة [13555] حدثنا ابن علية عن أيوب قال: لا أدري سمعته من سعيد بن جبير أو حدثت عنه قال: أتيت على ابن عباس بعرفة وهو يأكل رمانا وقال: أفطر رسول الله ﷺبعرفة وسقته أم الفضل لبنا فشربه وقال: لعن الله فلانا عمدوا إلى أيام الحج فمحوا زينته وقال: زينة الحج التلبية. أحمد [1870] حدثنا إسماعيل ثنا أيوب قال لا أدري أسمعته من سعيد بن جبير أم نبئته عنه قال أتيت على ابن عباس بعرفة وهو يأكل رمانا فقال: أفطر رسول الله ﷺبعرفة وبعثت إليه أم الفضل بلبن فشربه، وقال: لعن الله فلانا عمدوا إلى أعظم أيام الحج فمحوا زينته وإنما زينة الحج التلبية. وقال أحمد [2516] حدثنا عفان ثنا وهيب ثنا أيوب عن رجل عن سعيد بن جبير قال أتيت على ابن عباس وهو يأكل رمانا بعرفة وحدث أن رسول الله ﷺأفطر بعرفة بعثت إليه أم الفضل بلبن فشرب. ثم قال أحمد [3266] حدثنا سفيان عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه وقال [26911] حدثنا عفان ثنا حماد بن زيد قال ثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس نحوه. الفاكهي [2717] حدثنا محمد بن أبي عمر قال ثنا سفيان عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أتيته يوم عرفة وهو يأكل رمانا فقال: ادن لعلك صائم، إن رسول الله ﷺ لم يصم هذا اليوم. النسائي [2819] أخبرني إبراهيم بن يعقوب قال حدثنا محمد بن عيسى عن حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة وسعيد عن ابن عباس أنه أفطر بعرفة أتي برمان فأكله فقال حدثتني أم الفضل أن النبي ﷺأفطر بعرفة أتي بلبن فشربه. البيهقي [8648] أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق حدثنا يوسف بن يعقوب حدثنا سليمان بن حرب وأبو الربيع قالا حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة أن ابن عباس أفطر بعرفة أتي برمان فأكله وقال حدثتني أم الفضل أن رسول الله ﷺأفطر بعرفة أتته أم الفضل بلبن فشربه.اهـ اختلفوا فيه على أيوب، وهو عن عكرمة أشبه والله أعلم، وقد صححه الترمذي وابن حبان وغيرهما.

وقال عبد الرزاق [7817] عن ابن جريج عن عطاء قال: دعا **عبد الله بن عباس** يوم عرفة إلى الطعام فقال عبد الله لا تصم فإن النبي ﷺ قرب إليه حلاب فيه لبن يوم عرفة فشرب فلا تصم فإن الناس يستنون بكم. كذا بالمطبوع. ورواه أحمد [3476] حدثنا عبد الرزاق وابن بكر قالا أنا ابن جريج قال قالَ عطاء: دعا عبد الله بن عباس الفضل بن عباس يوم عرفة إلى طعام فقال إني صائم فقال عبد الله لا تصم فإن النبي ﷺ قرب إليه حلاب فيه لبن يوم عرفة فشرب منه فلا تصم فإن الناس مستنون بكم قال ابن بكر وروح إن الناس يستنون بكم. وقال [2948] حدثنا روح ثنا ابن جريج قال أخبرني زكريا بن عمر أن عطاء أخبره أن عبد الله بن عباس دعا الفضل يوم عرفة إلى طعام فقال إني صائم فقال عبد الله لا تصم فإن النبي ﷺ قرب إليه حلاب فشرب منه هذا اليوم وإن الناس يستنون بكم.اهـ صحيح ورواه النسائي من طرق نحوه.

- ابن أبي شيبة [9808] حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي قيس عن هزيل عن مسروق عن **عائشة** أنها كانت تصوم عرفة. ابن أبي شيبة [9809] حدثنا غندر عن شعبة عن أبي قيس عن هزيل عن مسروق عن عائشة قالت: ما من السنة يوم أحب إلي أن أصومه من يوم عرفة. ابن الجعد [512] أخبرنا شعبة عن أبي قيس قال سمعت هزيلا يحدث عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما من السنة يوما أصومه أحب إلي من أن أصوم يوم عرفة. الطبري [1054] حدثنا حميد بن مسعدة السامي حدثنا بشر بن المفضل حدثنا شعبة عن أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن مسروق قال: قالت عائشة: ما من السنة يوم أحب إلي من أن أصوم من يوم عرفة. حدثنا ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر ح وحدثنا الحسن بن عرفة حدثنا شبابة بن سوار قالا جميعا حدثنا شعبة عن أبي قيس عن هزيل عن مسروق عن عائشة مثله. ثم قال حدثنا محمد بن العلاء حدثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع

حدثنا أبي عن شعبة عن أبي قيس الأودي عبد الرحمن بن ثروان عن الهزيل بن شرحبيل عن مسروق عن عائشة أنها كانت تصوم يوم عرفة[1]اهـ سند حسن.

وقال الفاكهي [2715] حدثنا أبو بشر بكر بن خلف قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا شعبة عن أبي قيس قال سمعت الهزيل يحدث عن مسروق عن عائشة قالت: ما من السنة يوم أصومه أحب إلي من يوم عرفة وتواصل ليله ولا تفطر حتى تصبح.اهـ ذكر الوصال أراه خطأ.

وقال مالك [836] عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد أن عائشة أم المؤمنين كانت تصوم يوم عرفة قال القاسم ولقد رأيتها عشية عرفة يدفع الإمام ثم تقف حتى يبيض ما بينها وبين الناس من الأرض ثم تدعو بشراب فتفطر. ابن أبي شيبة [13568] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة أنها كانت تدعو بشراب فتفطر ثم تفيض. ابن أبي شيبة [13571] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن القاسم قال كانت عائشة لا تفيض حتى يبيض ما بينها و بين الناس من الأرض. الطبري [1058] حدثنا ابن بشار حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن يحيى بن سعيد عن القاسم قال: كانت عائشة تصوم يوم عرفة. الطبري [1059] حدثنا ابن بشار ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد قال رأيت عائشة عشية عرفة يدفع الإمام فتقف بعد حتى يقصى ما بينها وبين الناس من الأرض ثم تدعو بالشراب فتفطر. الفاكهي [2714] حدثنا محمد بن أبي عمر قال ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة أنها كانت تصوم يوم عرفة.اهـ صحيح.

---

[1] - الطبري [1057] حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة وحدثنا عثام بن علي عن هشام بن عروة عن أبيه قال: ما شهد أبي عرفة قط إلا وهو صائم.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة[9814]حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد أن عائشة قالت إن صوم عرفة كفارة نصف سنة قال: وقال مجاهد قال فلان: كفارة سنة.اهـ ضعيف.

صوم عاشوراء

- عبد الرزاق [7865] عن معمر عن قتادة عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة قال جاء أعرابي إلى النبي ﷺيسأله كيف صيامك فأعرض عنه وكان إذا سئل عن شيء يكرهه عرف ذلك في وجهه فسكت حتى ذهب غضب رسول الله ﷺثم قال له عمر كيف تقول يا رسول الله في صيام الدهر قال لا صام ولا أفطر أو قال: ما صام وما أفطر قال فما تقول في صيام يومين وفطر يوم قال ومن يطيق ذلك قال فصيام يوم وفطر يومين قال وددت أن أطيق ذلك قال فصيام يوم وفطر يوم قال ذلك صيام داود قال فما تقول في صيام ثلاثة أيام من كل شهر قال ذلك صيام الدهر قال فصيام يوم الاثنين قال ذلك يوم ولدت فيه ويوم أنزل علي فيه قال فصيام عاشوراء قال كفارة سنة قال فصيام يوم عرفة قال كفارة سنة وما قبلها.اهـ رواه مسلم.

- مالك [662] عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي ﷺأنها قالت: كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله ﷺيصومه في الجاهلية فلما قدم رسول الله ﷺالمدينة صامه وأمر بصيامه، فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء، فمن شاء صامه ومن شاء تركه.اهـ رواه البخاري ومسلم.

- مسلم [2708] حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبيد الله بن موسى أخبرنا شيبان عن أشعث بن أبي الشعثاء عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺيأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده، فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا ولم يتعاهدنا عنده.اهـ

- النسائي [2370] أخبرنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن عبيد الله أنه سمع ابن عباس وسئل عن صيام عاشوراء قال: ما علمت النبي ﷺصام يوما يتحرى فضله على الأيام إلا هذا اليوم يعني شهر رمضان ويوم عاشوراء.اهـ رواه البخاري، كتبته قبل.

- ابن أبي شيبة [9473] حدثنا وكيع بن الجراح عن ابن أبي ذئب عن القاسم بن عباس عن عبد الله بن عمير عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع يعني يوم عاشوراء.اهـ رواه مسلم.

- مسلم [1778] حدثنا علي بن خشرم أخبرنا عيسى وهو ابن يونس عن شعبة عن قتادة عن زرارة عن سعد بن هشام الأنصاري عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺإذا عمل عملا أثبته. وذكر الحديث.

- الطبري [1113] حدثنا محمد بن المثنى حدثنا سلم بن قتيبة حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ**وأبا بكر وعمر** أمروا بصوم عاشوراء.اهـ مرسل جيد.

- مالك [664] أنه بلغه أن **عمر بن الخطاب** أرسل إلى الحارث بن هشام أن غدا يوم عاشوراء فصم وامر أهلك أن يصوموا. عبد الرزاق [7838] عن ابن جريج قال أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن أبيه أن عمر بن الخطاب أرسل إلى عبد الرحمن بن الحارث ليلة عاشوراء أن تسحر وأصبح صائما قال فأصبح عبد الرحمن صائما. ابن أبي شيبة [9455] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرني عبد الملك عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث أن عمر أرسل إلى عبد الرحمن بن الحارث مساء ليلة عاشوراء أن تسحروا وأصبح صائما وأصبح عبد الرحمن صائما.اهـ مرسل جيد.

- ابن أبي شيبة [9463] حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم أن عمر كان لا يصومه.اهـ مرسل جيد. كأنه أراد لا يتحراه، فقد كان عمر يسرد الصوم. والله أعلم.

- ابن أبي شيبة [9454] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان يأمر بصوم يوم عاشوراء.اهـ الحارث لا يحتج به.

- ابن أبي شيبة [9467] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي بشر قال: سمعت عليا يأمر بصوم عاشوراء.اهـ أبو بشر أراه حرقوس بن بشير كوفي، في ثقات ابن حبان.

وقال ابن أبي شيبة [9468] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني قال أخبرني أبو ماوية قال: سمعت عليا يقول في صوم عاشوراء: فمن كان بدأ فليتم ومن كان أكل فليصم. الطبري [1101] حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا سليمان الشيباني ثنا أبو ماوية قال سمعت عليا رحمة الله عليه يقول يوم عاشوراء: يا أيها الناس من أكل منكم فليصم بقية يومه ومن لم يكن أكل فليتم صومه.اهـ أبو ماوية عنترة مستور.

وقال أبو بكر الباغندي في جزء له من أماليه [31] حدثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن جابر الجعفي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي قال كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يأمرنا بصوم عاشوراء.اهـ سند ضعيف.

- عبد الرزاق [7836] أخبرنا معمر عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد قال: ما رأيت أحدا كان آمر بصوم يوم عاشوراء من علي وأبي موسى. ابن أبي شيبة [9452] حدثنا ابن عيينة عن أبي إسحاق عن الأسود قال: ما رأيت أحدا كان آمر بصيام يوم عاشوراء من علي بن أبي طالب وأبي موسى. حدثنا وكيع عن مسعر وعلي بن صالح عن أبي إسحاق عن الأسود قال: ما رأيت أحدا آمر بصوم يوم عاشوراء من علي بن أبي طالب وأبي موسى. أبو داود الطيالسي [1308] حدثنا شعبة قال أخبرني أبو إسحاق قال: سمعت الأسود بن يزيد

يقول: ما رأيت أحدا كان آمر بصوم عاشوراء من علي بن أبي طالب وأبي موسى رحمهما الله. الطبري [1102] حدثنا أحمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن الأسود أنه قال: ما أدركت أحدا من أصحاب رسول الله ﷺ كان آمر بصوم عاشوراء من علي وأبي موسى. الطبري [1103] حدثنا محمد بن العلاء حدثنا وكيع عن مسعر وعلي بن صالح وإسرائيل عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد قال: ما رأيت أحدا كان آمر بصوم عاشوراء من علي وأبي موسى.اهـ صحيح.

- الطبري [1104] حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن فليت عن جسرة بنت دجاجة قالت: قيل لعائشة إن عليا أمر بصيام يوم عاشوراء. قالت: هو أعلم من بقي بالسنة. ورواه أبو بكر الباغندي [30] حدثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان الثوري عن فليت عن جسرة، قالت: ذكر عند عائشة صوم عاشوراء، فقالت: من يأمركم بصومه؟ قالوا: علي بن أبي طالب، قالت: هو أعلم من بقي بالسنة.اهـ ابن مهدي أثبت من قبيصة. على رسم ابن حبان.

- مسدد [1080] حدثنا حصين بن نمير ثنا أبو ليلى عن مزيدة بن جابر عن أبيه قال سمعت الأشعري يقول على منبر الكوفة: أمرنا رسول الله ﷺ بصوم عاشوراء فصوموا. الطحاوي [3290] حدثنا محمد بن خزيمة قال ثنا مسلم قال ثنا عبد الله بن ميسرة الواسطي قال ثنا مزيدة بن جابر عن أمه أن عثمان استعمل أبا موسى على الكوفة فقال يوم عاشوراء: صوموا هذا اليوم، فإن رسول الله ﷺ كان يصومه.اهـ ضعيف جدا.

- ابن أبي شيبة [9462] حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن زبيد عن عمارة عن قيس بن سكن أن الأشعث دخل على عبد الله يوم عاشوراء وهو يطعم فقال: ادن فكل فقال: إني صائم، فقال: إنما كان هذا قبل أن ينزل رمضان.اهـ رواه مسلم وقال [2707] حدثني محمد بن حاتم حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة

قال دخل الأشعث بن قيس على ابن مسعود وهو يأكل يوم عاشوراء فقال يا أبا عبد الرحمن إن اليوم يوم عاشوراء. فقال قد كان يصام قبل أن ينزل رمضان فلما نزل رمضان ترك فإن كنت مفطرا فاطعم.اهـ

- النسائي [ك2847] أنبأ أحمد بن حرب قال حدثنا ابن علية عن منصور بن عبد الرحمن عن الشعبي عن علقمة قال أتيت ابن مسعود فيما بين رمضان إلى رمضان ما من يوم إلا أتيته فيه فما رأيته في يوم صائما ولا يوم عاشوراء.اهـ صحيح.

- الطبري [1084] حدثنا ابن بشار حدثني مسلم بن إبراهيم حدثنا همام بن يحيي حدثنا قتادة عن أبي حسان أن عمار بن ياسر قال: أمرنا بصيام عاشوراء قبل أن ينزل رمضان فلما نزل رمضان لم نؤمر به.اهـ إسناد حسن.

- الطبري [1105] حدثني بحر بن نصر الخولاني حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن أبي ذئب عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن عوف أنه أضحى يوم عاشوراء حتى ارتفع النهار ولا يعلم ثم علم بعد ففزع لذلك ثم صام وأمرنا بالصيام بعد أن أضحى.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [7847] عن معمر عن أيوب عن نافع قال: لم يكن ابن عمر يصوم يوم عاشوراء إذا كان مسافرا فإذا كان مقيما صامه.اهـ يفسره ما روى الطبري [1117] حدثنا ابن بشار حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا أيوب عن نافع أن ابن عمر كان لا يصوم يوم عاشوراء إلا أن يأتي على صومه.اهـ صحيح.

وقال مسلم [2701] حدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن الوليد يعني ابن كثير حدثني نافع أن عبد الله بن عمر حدثه أنه سمع رسول الله ﷺيقول في يوم عاشوراء: إن هذا يوم

كان يصومه أهل الجاهلية فمن أحب أن يصومه فليصمه و من أحب أن يتركه فليتركه، وكان عبد الله لا يصومه إلا أن يوافق صيامه.اهـ

وقال أبو أمية الطرسوسي في مسند عبد الله بن عمر [55] حدثنا محمد بن سابق حدثنا عاصم بن محمد عن زيد بن محمد عن نافع قال: سئل ابن عمر عن صوم يوم عاشوراء، فقال: كان يوما يعظمه أهل الجاهلية.اهـ إسناد حسن.

- الطبري [1116] حدثني الحسن بن محمد الذارع حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاذ بن العلاء عن نافع قال: رأيت **ابن عمر** يدعو بالماء يوم عاشوراء من غير ظمأ.اهـ سند جيد.

- مسدد [1079] حدثنا يحيى عن شعبة أنه سأل عبد الرحمن بن القاسم عن صوم عاشوراء فقال: كان **ابن عمر** لا يصومه. الطبري [1118] حدثنا ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال: كان ابن عمر لا يصوم عاشوراء وكان القاسم يصومه.اهـ صحيح.

- الطبري [1120] حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا شعيب بن الليث بن سعد حدثني الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل أنه سأل **عبد الله بن عمر** عن يوم عاشوراء وهو يوم عاشوراء فقال: والله ما أنا بصائم.اهـ سند صحيح.

وروى الليث بن سعد في أحاديث يزيد بن أبي حبيب [39] عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك بن مالك قال: لم يكن عبد الله بن عمر يصومه إلا أن يوافق صيامه.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9472] حدثنا وكيع بن الجراح عن حاجب بن عمر عن الحكم بن الأعرج قال: انتهيت إلى **ابن عباس** وهو متوسد رداءه في زمزم فقلت: أخبرني عن صوم

عاشوراء؟ فقال: إذا رأيت هلال المحرم فاعدد وأصبح صائما التاسع قلت: هكذا كان محمد ﷺيصومه؟ قال: نعم.اهـ رواه مسلم.

- ابن أبي شيبة [9479] حدثنا يزيد بن هارون عن الجريري عن الحكم بن الأعرج عن ابن عباس قال: هو يوم التاسع.اهـ مختصر رواه مسلم.

- عبد الرزاق [7839] أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول في يوم عاشوراء: خالفوا اليهود وصوموا التاسع والعاشر. الطبري [1110] حدثنا أبو كريب حدثنا ابن عيينة عن عمرو سمع عطاء يقول سمعت ابن عباس يقول صوموا التاسع والعاشر وخالفوا اليهود. الطحاوي [3302] حدثنا ابن مرزوق قال ثنا روح قال ثنا ابن جريج قال أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول خالفوا اليهود وصوموا يوم التاسع والعاشر.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9480] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرني ابن أبي ذئب عن شعبة عن ابن عباس أنه كان يصوم يوم عاشوراء في السفر ويوالي بين اليومين مخافة أن يفوته. الطبري [1109] حدثني يونس أنبأنا ابن وهب حدثنا ابن أبي ذئب عن شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس أنه كان يصوم في السفر يوم عاشوراء ويوالي بين اليومين فرقا أن يفوته. قال أبو جعفر قال لي يونس قال لنا ابن وهب اليوم التاسع والعاشر. حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع حدثنا أبي عن ابن أبي ذئب عن شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس مثله إلا أنه قال مخافة أن يفوته.اهـ شعبة يضعف. وقال الطبري [1108] حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع حدثنا أبي عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أنه كان يصوم قبله يوما وبعده يوما. الطبري [1111] حدثني سلم بن جنادة السوائي حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أنه كان يصوم اليوم التاسع واليوم العاشر.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7841] أخبرنا معمر عن أيوب عن مسعود بن فلان عن **ابن عباس** قال يوم عا شوراء العاشر.ا هـ لا أدري ما ا بن فلان ! وروى التر مذي [755] حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوارث عن يونس عن الحسن عن ابن عباس قال أمر رسول الله ﷺبصوم يوم عاشوراء يوم العاشر.اهـ وصححه.

- ابن أبي شيبة [9474] حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي سليمان مولى يحيي بن يعمر قال: سمعت **ابن عباس** يقول: يوم عاشوراء صبيحته تاسعة ليلة عشر.اهـ لا أدري ما مولى، غير أن يحيي بن يعمر كنيته أبو سليمان يروي عن ابن عباس ثقة معروف.

- الطبري [1115] حدثنا خلاد بن سلم أنبأ نا النضر بن شميل أنبأ نا ا بن عون عن ا بن سيرين أنه كان يصوم العاشور اليوم العا شر فأكثروا فقالوا إن **ابن عباس** قال: هو التا سع فكان يصوم التاسع والعاشر.اهـ مرسل.

- الطبري [1121] حدثنا عمرو بن علي الباهلي حدثني الحشرج بن عبد الله بن الحشرج المزني حدثنا عبد العزيز بن أبي سعد المزني قال: أتينا **عائذ بن عمرو المزني** يوم عاشوراء في داره التي في الجبان في بني مازن فقال للغلام: يا غلام احلب الناقة. فحلب وجاء بالعس فقال لرجل: اشرب، فقال: إني صائم. ثم قال للذي يليه: اشرب. فقال: إني صائم. قال: تقبل الله منا ومنكم. ثم قال للذي يليه: اشرب، فقال: إني صائم. قال: يوشك أن تتخذوا هذا اليوم بمنزلة رمضان إنما كان هذا اليوم واجبا قبل أن يفترض رمضان، فلما نزل صوم رمضان نسخ هذا اليوم، فصار صومه تطوعا، فمن شاء صام، ومن شاء أفطر، ولا بأس. الطبراني [31/18] حدثنا عبدان بن أحمد ثنا زيد بن الحريش ح وحدثنا محمد بن العباس الأخرم الأصبهاني ثنا محمد بن المثنى أبو موسى ح وحدثنا بهلول بن إسحاق ثنا أبي ح وحدثنا القاسم بن عباد الخطابي البصري ثنا إسحاق بن بهلول الأنباري قالوا ثنا حشرج بن عبد الله بن حشرج عن عبد الله بن أبي سعد قال: دخلنا على عائذ بن عمرو في يوم عاشوراء، فقال:

أحلب لهم يا غلام، فقام الغلام إلى لقحة فحلبها فجاءهم فقال للذي عن يمينه: اشرب. فقال: إني صائم. قال: قبل الله منك ومنا. ثم قال للثاني، فقال: إني صائم، فقال مثل ذلك، ثم قال للثالث فقال مثل ذلك، فقال: أكلكم صوام يوشك أن تتخذوا هذا اليوم بمنزلة رمضان، إنما كنا نصوم هذا اليوم قبل أن يفرض علينا رمضان، فلما فرض علينا رمضان، نسخ صوم رمضان صوم هذا اليوم، وهذا اليوم تطوع ليس بفريضة، فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر. فلما سمع القوم ذلك منه أفطروا جميعا واللفظ لحديث زيد بن الحريش.اهـ الصحيح عبد العزيز بن أبي سعد. حسن.

- الطبري [1100] حدثنا علي بن سهل الرملي حدثنا مؤمل حدثنا إسرائيل حدثنا ثوير قال سمعت عبد الله بن الزبير على المنبر وهو يقول: هذا يوم عاشوراء فصوموه فإن رسول الله ﷺ كان يأمر بصومه. أحمد [16164] حدثنا الأسود بن عامر قال حدثنا إسرائيل قال ثنا ثوير قال سمعت ابن الزبير: يقول فذكره.اهـ وكذا رواه الطحاوي من طريق إسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة، وهو ضعيف.

- عبد الرزاق [7850] عن ابن جريج قال أخبرني يحي بن محمد بن عبد الله بن صيفي أن عمرو بن أبي يوسف أخا بني نوفل أخبره أنه سمع معاوية على المنبر يقول: إن يوم عاشوراء يوم عيد فمن صامه فقد كان يصام، ومن تركه فلا حرج. ابن أبي شيبة [9465] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرني يحيى بن عبد الله بن صيفي أن عمرو بن أبي يوسف أخا بني نوفل أخبره أنه سمع معاوية يقول على المنبر: إن يوم عاشوراء يوم عيد فمن شاء صام وقد كان يصام ومن شاء تركه ولا حرج.اهـ ابن أبي يوسف قال أبو حاتم مجهول وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الطبراني [902/19] حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي ثنا محمد بن المبارك الصوري ثنا خالد بن يزيد بن صبيح عن أيوب بن ميسرة عن معاوية أنه كان

يبعث حرسا من حرسه إلي كناكرون كبة وقروا يقول: إن هذا يوم عاشوراء وكان النبي ﷺيصومه، ونحن صائمون، فمن أحب أن يصومه فليصمه.اهـ إسناد شامي صحيح. خالد بن يزيد بن صالح بن صبيح، وأيوب بن ميسرة بن حلبس.

وقال مالك [663] عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع معاوية بن أبي سفيان يوم عاشوراء عام حج وهو على المنبر يقول: يا أهل المدينة أين علماؤكم سمعت رسول الله ﷺيقول لهذا اليوم: هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه وأنا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر.اهـ رواه البخاري ومسلم.

- ابن أبي شيبة [36776] حدثنا الفضل بن دكين عن عمر بن موسى الأنصاري عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن أبيه قال : كان أكثر الناس صلاة، وكان لا يصوم إلا يوم عاشوراء.اهـ سند جيد. عمر بن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي، ليس هو ابن موسى الوجيهي ذاك متروك.

صيام الأيام البيض

- أبو داود الطيالسي [358] حدثنا أبو داود قال حدثنا شيبان عن عاصم عن زر عن عبد الله أن رسول ﷺ كان يصوم ثلاثة أيام من غرة كل شهر.اهـ رواه ابن خزيمة في الصحيح.

- مسدد [إتحاف الخيرة 4649] حدثنا بشر عن الجريري عن أبي العلاء قال: كنت مع مطرف في سوق هذه الإبل فجاء أعرابي بقطعة أديم أو جراب فقال: هل فيكم من يقرأ؟ قلت: نعم أنا أقرأ قال: فدونك هذه فإن رسول الله ﷺكتبها لي فإذا فيها من محمد النبي ﷺإلى زهير بن أقيش من عكل إنهم إن شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ﷺوفارقوا المشركين وأقروا بالخمس في غنائمهم وسهم النبي ﷺوصفيه فإنهم آمنوا بالله ورسوله ﷺقال: فقال له القوم: هل سمعت من رسول الله ﷺشيئا تحدثناه قال سمعت منه قال: فحدثنا يرحمك الله قال سمعته يقول: من سره أن يذهب كثير من وحر الصدر فليصم

شهر الصبر وثلاثا من كل شهر، قال: فقال له القوم أو بعضهم أنت سمعته من رسول الله ﷺ قال: ألا أراكم تخافون أن أكذب على رسول الله ﷺلا والله لا أحدثكم حديثا اليوم. قال الجريري: قلت لأبي العلاء: ما وحر الصدر؟ قال: الشر الذي يكون في الصدر.اهـ رواه أحمد والنسائي مختصرا وابن حبان وصححه الألباني وأخوه شعيب.

- الحارث [83] حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة بن الحجاج حدثنا قتادة قال: سمعت موسى بن سلمة قال سألت ابن عباس عن صيام ثلاثة أيام البيض فقال كان عمر يصومهن. وسألته عن المسح على الخفين فقال ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم. الطبري [977] حدثنا ابن بشار وابن المثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن موسى بن سلمة الهذلي قال: سألت ابن عباس عن صوم الأيام البيض فقال: كان عمر يصومهن. حدثنا ابن بشار حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي وحدثنا ابن بشار حدثنا ابن أبي عدي وأبو داود قالا حدثنا هشام عن قتادة عن موسى بن سلمة عن ابن عباس عن عمر مثله. حدثنا ابن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن قتادة عن موسى بن سلمة عن ابن عباس عن عمر مثله.اهـ صحيح.

- الطبري [980] حدثنا ابن بشار حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الأعلى قالا حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن أن عمر بن الخطاب كان يصوم الأيام البيض.اهـ مرسل حسن.

- الطبري [839] حدثنا أبو كريب حدثنا أبو بكر بن عياش حدثنا أبو إسحاق عن الحارث عن علي قال: صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر وهن يذهبن وحر الصدر. حدثنا أبو السائب حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عمارة بن عبد قال: قال علي صوم شهر الصبر وصوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر وهن يذهبن بلابل الصدر. القاسم السرقسطي [324] حدثنا عبد الله بن علي قال: نا عبد الله بن هاشم قال: نا وكيع

عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه قال: صيام ثلاثة أيام من كل شهر يذهبن بلابل الصدر.اهـ ويروى عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن علي، ولا يصح.

- الطبراني [8984] حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا المسعودي عن يحيي بن عمرو بن سلمة عن أبيه عن عبد الله قال: صوم ثلاثة أيام من كل شهر يذهب وحر الصدر.اهـ سند جيد.

- البخاري [1981] حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا أبو التياح قال حدثني أبو عثمان عن أبي هريرة ﷺ قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاث صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام.اهـ

وقال ابن سعد [6271] أخبرنا عارم بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن العباس الجريري قال سمعت أبا عثمان النهدي قال: تضيفت أبا هريرة سبعا. فكانوا يعتقبون الليل أثلاثا ثلثا هو وثلثا امرأته وثلثا خادمه قال: وقلت لأبي هريرة: كيف تصوم يا أبا هريرة؟ قال: أما أنا فإني أصوم من الشهر ثلاثا، فإن حدث حدث كنت قد قضيته.اهـ صحيح.

- الطبري [979] حدثني يحيى بن إبراهيم المسعودي حدثنا أبي عن أبيه عن جده عن الأعمش عن يحيى بن سام عن موسى بن طلحة قال: قال أبو ذر: من كان صائما من الشهر ثلاثة أيام فليصم الثلاثة البيض.اهـ يحيى بن إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة بن معن المسعودي، إسناد ضعيف.

- أحمد بن منيع [1104] حدثنا يزيد ثنا فرج بن فضالة ثنا أبو هبيرة عن صدقة قال أن رجلا سأل ابن عباس عن الصوم فقال إن كنت تريد صيام خير البشر النبي ﷺ الأمي العربي القرشي أبي القاسم ﷺ فإنه كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ويقول هي صيام الدهر صلى الله عليه وسلم.اهـ سند ضعيف.

ما ذكر في صوم يوم السبت

- أبو داود [2423] حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا سفيان بن حبيب ح وحدثنا يزيد بن قبيس من أهل جبلة حدثنا الوليد جميعا عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر السلمي عن أخته وقال يزيد الصماء أن النبي ﷺ قال: لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم وإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عنبة أو عود شجرة فليمضغه. قال أبو داود وهذا حديث منسوخ.اهـ حديث غريب، وقد صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم. واستنكره الزهري ومالك وجماعة. وما كان أصحاب النبي يتحاشون صيام يوم السبت ولا ينهون عنه، ومنهم من كان يسرد الصوم. والسنة الجارية بخلاف هذا الخبر.

وقال البخاري [1986] حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة ح وحدثني محمد حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن جويرية بنت الحارث رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال: أصمت أمس. قالت لا. قال: تريدين أن تصومي غدا. قالت لا. قال: فأفطري.اهـ

وقال الطبري [984] حدثنا ابن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن منصور عن خيثمة قال: كانت عائشة تصوم من الشهر السبت والأحد والاثنين ومن الشهر الآخر: الثلاثاء والأربعاء والخميس.اهـ سند صحيح، يشبه المرسل. وقد كانت تسرد الصوم.

الصوم في السفر

- مالك [650] عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر فأفطر الناس وكانوا يأخذون بالأحدث فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم.اهـ رواه البخاري ومسلم.

- مالك [652] عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أنه قال سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم.اهـ رواه البخاري ومسلم.

- ابن أبي شيبة [9053] حدثنا غندر عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد عن محمد بن عمرو بن الحسن عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله ﷺ في سفر فرأى رجلا قد اجتمع الناس عليه وقد ظلل عليه فقال: ما له؟ قالوا: رجل صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليس من البر أن تصوموا في السفر.اهـ رواه مسلم.

- عبد الرزاق [4483] عن ابن عيينة عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر بن الخطاب أمر رجلا صام شهر رمضان في السفر أن يقضيه. قال بن عيينة وأخبرني عمرو بن دينار عن كلثوم بن جبر عن رجل عن عمر مثله. عبد الرزاق [7763] عن ابن عيينة قال أخبرني عاصم بن عبيد الله بن عاصم عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر بن الخطاب أمر رجلا صام رمضان في السفر أن يقضيه وأخبرنيه عمرو بن دينار عن كلثوم بن جبر عن عمر. الفريابي [127] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن عمرو بن دينار عن رجل عن أبيه أنه سأل عمر بن الخطاب عن رجل صام رمضان في السفر فأمره عمر أن يبدل. ابن أبي شيبة [9091] حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن عمرو بن دينار عن رجل عن أبيه أن رجلا صام رمضان في السفر فأمره عمر رحمه الله أن يعيد. الطحاوي [3215] حدثنا ابن أبي عقيل قال ثنا سفيان بن عيينة عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم عن عبد الله بن عامر أن عمر رضي الله عنه أمر رجلا صام في السفر أن يعيد. الطبري [2861] حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا ربيعة بن كلثوم عن أبيه عن رجل أن عمر أمر الذي صام في السفر أن يعيد. حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن أبي عدي عن سعيد بن عمرو بن دينار عن رجل من بني تميم عن أبيه قال: أمر عمر رجلا صام في السفر أن يعيد صومه. الطبري [2866] حدثنا أبو كريب قال حدثنا ابن صبيح قال حدثنا ربيعة بن كلثوم عن أبيه كلثوم أن قوما قدموا على عمر بن

الخطاب وقد صاموا رمضان في سفر، فقال لهم: والله لكأنكم كنتم تصومون. فقالوا والله يا أمير المؤمنين لقد صمنا قال: فأطقتموه؟ قالوا: نعم. قال: فاقضوه، فاقضوه.اهـ ضعيف منهن.

- مالك [656] أنه بلغه أن عمر بن الخطاب كان إذا كان في سفر في رمضان فعلم أنه داخل المدينة من أول يومه دخل وهو صائم.اهـ

- الطبري [2871] حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية عن محمد بن إسحاق وحدثنا أبو كريب قال حدثنا ابن إدريس حدثنا ابن إسحاق عن الزهري عن سالم بن عبد الله قال: خرج عمر بن الخطاب في بعض أسفاره في ليال بقيت من رمضان فقال: إن الشهر قد تشعشع، قال أبو كريب في حديثه: أو تسعسع ولم يشك يعقوب[1] فلو صمنا. فصام وصام الناس معه. ثم أقبل مرة قافلا حتى إذا كان بالروحاء أهل هلال شهر رمضان فقال: إن الله قد قضى السفر فلو صمنا ولم نثلم شهرنا! قال: فصام وصام الناس معه.اهـ مرسل جيد.

وقال ابن وهب [المدونة273/1] عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه أقبل في رمضان حتى إذا كان بالروحاء فقال لأصحابه: ما أرانا إلا مصبحي المدينة بالغداة وأنا صائم غدا فمن شاء منكم أن يصوم صام ومن شاء أفطر.اهـ عن عمر أشبه، وله شاهد من فعل ابن عمر يأتي عن أيوب عن نافع.

---

[1] - قال أبو عبيد في غريب الحديث [596] وهذا الحديث يروى عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن عمر. وهم يختلفون فيه، فبعضهم يقول: قد تشعشع، كلاهما شينن. وبعضهم يقول: قد تشعسع، شين وسين، وبعضهم يقول: تسعسع، كلاهما سين. والصواب عندنا تسعسع، كلاهما بالسين. ومعناه: أنه أدبر وفنى إلا أقله، وكذلك يقال للإنسان إذا كبر حتى يهرم فيولى: قد تسعسع. ثم قال: فهذا الذي نعرفه. فأما من قال: تشعسع، فأظنه ذهب إلى الشاسع، يقول: إن الشهر قد ذهب وبعد، ولو كان من هذا المعنى لكان تشسع ولم يكن يزاد فيه عين أخرى. والذي قال: تشعشع، أظنه ذهب إلى الطول، كما قيل: ناقة شعشعانة، وعنق شعشعان، وليس الوجه عندي إلا الأول.اهـ

- ابن أبي شيبة [9106] حدثنا إسماعيل ابن علية عن الجريري عن أبي الورد بن ثمامة عن اللجلاج قال: كنا نسافر مع عمر ثلاثة أميال فيتجوز في الصلاة ويفطر[1]اهـ على رسم ابن حبان.

- مسدد [1043] حدثنا يحي عن سفيان عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن جبير أن عمر بن الخطاب جاء إلى قوم محاصري حصن فأمرهم أن يفطروا.اهـ مرسل فيه نظر.

- عبد الرزاق [7761] عن معمر عن قتادة قال قالَ علي: لا أرى الصوم عليه إلا واجبا قال اللّٰه (فمن شهد منكم الشهر فليصمه).اهـ أي من أهل عليه رمضان مقيما ثم أراد السفر. ابن أبي شيبة [9094] حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن علي رحمه اللّٰه تعالى قال: إذا أدركه رمضان وهو مقيم ثم سافر فليصم. الطبري [2832] حدثنا هناد قال حدثنا عبدة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة أن عليا كان يقول: إذا أدركه رمضان وهو مقيم ثم سافر فعليه الصوم.اهـ هذا مرسل.

ورواه الطبري [2829] حدثني المثنى قال حدثنا حجاج قال حدثنا حماد قال أخبرنا قتادة عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي فيما يحسب حماد قال: من أدرك رمضان وهو مقيم لم يخرج فقد لزمه الصوم لأن اللّٰه يقول (فمن شهد منكم الشهر فليصمه).اهـ هذا غير محفوظ، والصواب عن عبيدة قوله.

- عبد الرزاق [4495] عن ابن عيينة عن مسعر عن الحسن بن سعد عن أبيه قال أقبلت مع علي بن أبي طالب من ينبع قال فصام علي وكان علي راكبا وأفطرت لأني كنت ماشيا حتى قدمنا المدينة ليلا فمررنا بدار عثمان بن عفان فإذا هو يقرأ قال فوقف علي يستمع

---

[1] - الطبري [1896] حدثني أبو السائب سلم بن جنادة قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال: جاءنا كتاب عمر ونحن بخانقين منا الصائم ومنا المفطر فلم يكن يعيب بعضنا على بعض.اهـ سند صحيح. يأتي في كتاب الجهاد.

قراءته ثم قال علي: إنه يقرأ وهو في سورة أو قال في سورة النحل. الطبري [1894] حدثنا أبو هشام الرفاعي قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودي عن الحسن بن سعد عن أبيه قال: خرجت مع علي رضوان الله عليه في شهر رمضان من ضيعة له وهو على حمار فمشيت فصام وأمرني فأفطرت. ثم قال الطبري [2841] حدثنا هناد وأبو هشام قالا حدثنا وكيع عن المسعودي عن الحسن بن سعد عن أبيه قال: كنت مع علي في ضيعة له على ثلاث من المدينة فخرجنا نريد المدينة في شهر رمضان وعلي راكب وأنا ماش قال: فصام قال هناد وأفطرت قال أبو هشام وأمرني فأفطرت. حدثنا هناد قال حدثنا عبد الرحيم عن عبد الرحمن بن عتبة عن الحسن بن سعد عن أبيه قال: كنت مع علي بن أبي طالب وهو جاء من أرض له فصام وأمرني فأفطرت فدخل المدينة ليلا وكان راكبا وأنا ماش.اهـ الحسن بن سعد بن معبد ثقة وأبوه وثقه ابن حبان.

- ابن أبي شيبة [9208] حدثنا خالد بن مخلد عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه قال: الصائم في السفر كالمفطر في الحضر. النسائي [2606] أخبرني محمد بن يحيى بن أيوب قال: حدثنا حماد الخياط وأبو عامر العقدي قالا: حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة عن **عبد الرحمن بن عوف** قال: الصائم في السفر كالمفطر في الحضر. الفريابي [128] حدثنا محمد بن المثنى حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا ابن أبي ذئب عن ابن شهاب بمثله. ورواه الضياء في المختارة من طريق الفريابي وصححه. وقد روي مرفوعا والصحيح وقفه، كذلك قال أبو حاتم في العلل والدارقطني. وأبو سلمة لم يسمع من أبيه.

- يعقوب الفسوي [المعرفة1/369] حدثني عبد العزيز بن عمران حدثنا ابن وهب حدثني أسامة بن زيد أن ابن شهاب حدثه أن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة قال: خرجت مع أبي و**سعد بن أبي وقاص** وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث الزهري عام أذرح، فوقع الوجع بالشام، فأقمنا بالسرح خمسين ليلة، ودخل علينا رمضان، فصام المسور وعبد الرحمن

بن الأسود وأفطر سعد بن أبي وقاص وأبى أن يصوم، فقلت لسعد: يا أبا إسحق أنت صاحب رسول الله ﷺوشهدت بدراً والمسور يصوم وعبد الرحمن وأنت تفطر؟ قال سعد: إني أنا أفقه منهم. الطبري [1892] حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني أسامة بن زيد أن ابن شهاب حدثه عن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة قال: خرجت مع أبي وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث الزهري عام أذرح فوقع الوجع بالشام فأقمنا بسرغ خمسين ليلة فدخل علينا رمضان فصام المسور وعبد الرحمن بن الأسود وأفطر سعد بن أبي وقاص فأبى أن يصوم فقلت لسعد: يا أبا إسحاق أنت صاحب رسول الله ﷺوشهدت بدرا والمسور يصوم وعبد الرحمن وأنت تفطر؟ فقال سعد: إني أنا أفقه منهما.اهـ حسن.

- عبد الرزاق [4351] عن ابن جريج قال حدثني زكريا بن عمر أن **سعد بن أبي وقاص** وفد إلى معاوية فأقام عنده شهرا يقصره أو شهر رمضان فأفطره.اهـ زكريا ذكره ابن حبان في الثقات. منقطع.

- ابن أبي شيبة [9081] حدثنا عبيدة بن حميد عن عمران بن مسلم عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: استأذنت **حذيفة** بالمدائن فقال لي حذيفة: بشرط على أن لا تقصر ولا تفطر. ثم قال [9110] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: كنت مع حذيفة بالمدائن قال: فاستأذنته بالرجوع إلى أهلي فقال: لا آذن لك إلا على أن تعزم ألا تفطر حتى تدخل قال: وذلك في رمضان قلت: وأنا أعزم على نفسي أن لا أفطر ولا أقصر حتى آتي أهلي.اهـ صحيح، تقدم في كتاب السفر.

- مالك [654] عن نافع أن **عبد الله بن عمر** كان لا يصوم في السفر. عبد الرزاق [4475] عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع قال: كان ابن عمر لا يصوم في السفر ولا يزيد على ركعتين بالنهار وكان يحيي الليل. عبد الرزاق [4476] عن معمر عن أيوب عن

نافع قال: ما رأيت ابن عمر صام في السفر قط إلا يوما واحدا فإني رأيته أفطر حين أمسى فقلنا: كنت صائما؟ قال: نعم، كنت أرى أني سأدخل مكة اليوم، فكرهت أن يكون الناس صياما وأنا مفطر، وذلك في رمضان. ورواه الطبري في التهذيب من طريق أيوب مثله. وقال ابن أبي شيبة [9096] حدثنا ابن علية عن الحجاج عن نافع عن ابن عمر أنه خرج في رمضان فأفطر. الطبري [2106] حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا أيوب عن نافع أن ابن عمر كان لا يصوم في السفر ولا يكاد يفطر في الحضر إلا أن يمرض أو أيام يقدم. الطبري [2113] حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني أسامة عن نافع قال: كان ابن عمر يسرد الصوم فإذا سافر أفطر قال نافع ولم يكن ابن عمر يصوم في السفر. البيهقي [8431] أخبرنا أبو الحسين بن بشران أخبرنا إسماعيل الصفار حدثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه قال: لأن أفطر في رمضان في السفر أحب إلي من أن أصوم. الطبري [2114] حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن أبي عدي عن حميد عن نافع قال: أراه قال: ما رأيت ابن عمر صائما في سفر ولا مفطرا في حضر. ابن سعد [5080] أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع قال: كان ابن عمر لا يصوم في السفر, ولا يكاد يفطر في الحضر إلا أن يمرض أو أيام يقدم, فإنه كان رجلا كريما يحب أن يؤكل عنده. قال: وكان يقول: ولأن أفطر في السفر فآخذ برخصة اللّه أحب إلي من أن أصوم. الطبري [2117] حدثني يعقوب قال ثنا إسماعيل قال أخبرنا أيوب عن نافع مثله. الطبري [2121] حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال حدثنا المعتمر قال سمعت عبيد الله عن نافع أن عبد الله قال: الفطر في السفر أحب إلي من الصوم.اهـ صحاح.

- ابن أبي شيبة [9075] حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يخرج إلى الغابة فلا يفطر ولا يقصر.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9102] حدثنا عبد الوهاب عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: إنها قد نسخت هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) الآية التي بعدها.اهـ سند صحيح.

- الفريابي [90] حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لا يصوم بعرفة ولا في سفر.اهـ صحيح.

- مسدد [1045] حدثنا يحيى عن عمرو بن الحجاج عن نافع قال: خرج ابن عمر مبادرا للفتنة أن تقع في المدينة في رمضان فأفطر فلما كانت الليلة التي يدخل فيها يعني مكة أصبح صائما.اهـ سند جيد.

- عبد الرزاق [4486] عن هشام بن حسان قال سمعت القاسم يحدث عن ابن عمر قال: كان يقول من صحبنا فلا يصم قال وكان لا يصوم في السفر.اهـ صحيح.

- ابن سعد [5082] أخبرنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع أن عبد الله بن عمر لم يكن يصوم في السفر، وكان معه صاحب له من بني ليث يصوم فلم يكن عبد الله ينهاه، وكان يأمره أن يتعاهد سحوره.اهـ سند صحيح.

وقال الطبراني [13053] حدثنا معاذ بن المثنى ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن خالد الحذاء قال: قال نافع كان رجل يصحب ابن عمر في السفر: فأمرنا أن نوقظه وأن نهيئ له سحوره.اهـ صحيح.

- الطبري [2107] حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا أيوب قال قلت لنافع: أكان ابن عمر يصحبه إنسان يصوم في السفر؟ قال: قد صحبه فلان الليثي وكان يصوم فكان يقيم عليه حتى يفطر وكان يأمر أن أعد له سحوره.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [4488] عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: كان معه رجل يصوم يوم السفر فكان ابن عمر يأمر بسحوره فيعمل له وإذا كان عند الفطر نزل واحتبس عليه حتى يفطر قال فأصاب الرجل يوما جهدا شديدا من العطش فقال له ابن عمر لئن دخلت النار بعد ما أرى لقد رأيت نقيا.اهـ صحيح.

وقال ابن الجعد [2620] أخبرنا زهير عن أبي الزبير قال: سمعت ابن عمر نهى رجلا واشتد عليه في صيام رمضان في السفر.اهـ سند صحيح.

- الطبري [2110] حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال حدثنا خبيب عن حفص بن عاصم قال: كان رجل يصحب ابن عمر فكان يصوم في السفر فقال ابن عمر: إني لأحسب لو أفطرت كان خيرا لك. حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال حدثنا خبيب عن حفص بن عاصم قال: كان رجل يصحب ابن عمر فكان يصوم في السفر فقال ابن عمر: إني لأحسب لو أفطرت كان خيرا لك.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [4489] عن معمر عن أيوب قال: دعا عمر بن عبد العزيز سالم بن عبد الله وعروة بن الزبير فسألهما عن المسافر في رمضان أيصوم أم يفطر فقال عروة إني إنما أخذت عن عائشة وقال سالم وإنما أخذت عن عبد الله بن عمر قال فلما امتريا وارتفعت أصواتهما قال عمر اللهم اغفر اللهم اغفر أصومه في اليسر وأفطره في العسر. الطبري [2869] حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا أيوب قال حدثنا عروة وسالم أنهما كانا عند عمر بن عبد العزيز إذ هو أمير على المدينة فتذاكروا الصوم في السفر قال سالم كان ابن عمر لا يصوم في السفر. وقال عروة وكانت عائشة تصوم. فقال سالم إنما أخذت عن ابن عمر. وقال عروة إنما أخذت عن عائشة. حتى ارتفعت أصواتهما. فقال عمر بن عبد العزيز اللهم عفوا إذا كان يسرا فصوموا وإذا كان عسرا فأفطروا. ثم قال

حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن علية عن أيوب قال حدثني رجل قال: ذكر الصوم في السفر عند عمر بن عبد العزيز ثم ذكر نحو حديث ابن بشار.اهـ هذا أشبه.

- الفريابي [88] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا إسماعيل بن جعفر عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر قال: إن أحرى لك أن تفطر في السفر. حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن موسى بن عقبة قال: قلت لسالم: ما تقول في الصوم في السفر؟ فقال: كان ابن عمر يرى إنه أحرى له أن لا يصوم.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9063] حدثنا وكيع عن عبد الله بن حميد عن عبد الله بن ذكوان أن ابن عمر أقام بالشام رمضانين فأفطر.اهـ إسناد جيد.

- ابن أبي شيبة [9060] حدثنا محمد بن بشر عن سعيد عن قتادة عن ابن عمر قال: الإفطار في السفر صدقة تصدق الله بها على عباده. الطبري [2104] حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن ابن عمر قال: الإفطار في السفر صدقة تصدق الله بها على عباده.اهـ مرسل صحيح.

- الفريابي [92] حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن ابن هبيرة عن بلال بن عبد الله بن عمر أنه سأل أباه عبد الله بن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن إنا نكون في السفر فيكون الطعام والخبيص فلعلنا نرحل غدوة فلا ننزل حتى تغرب الشمس فنحب أن نصوم بعض الذي علينا فقال ابن عمر: أرأيت لو أنك أهديت لرجل هدية فردها عليك ألم تجد في نفسك؟ قال: قلت بلى قال: فإن الله تعالى يحب أن تقبل رخصه كما يحب أن تقبل عزيمته.اهـ هذا إسناد حسن صحيح. ورواه الطبري [2112] حدثني سعد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا حيوة قال أخبرنا عطاء بن دينار الهذلي أن أبا يحيى عامر بن يحيى المعافري حدثه أن بلال بن عبد الله بن عمر سأل أباه عبد الله بن عمر قال: إنا لنخرج إلى إفريقية فنكون في المحامل ونقدم السرادقات بين أيدينا، فنجد الطعام

والماء ميسورا فنصوم في السفر؟ فقال له عبد الله: إن سارت معك الجبال طعاما والأنهار شرابا فأفطر في السفر.اهـ إسناد صحيح.

- الطبري [2858] حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا وهب بن جرير قال أخبرنا شعبة عن يعلى عن يوسف بن الحكم قال: سألت ابن عمر أو سئل عن الصوم في السفر فقال: أرأيت لو تصدقت على رجل بصدقة فردها عليك ألم تغضب؟ فإنها صدقة من الله تصدق بها عليكم.اهـ حسن لا بأس به.

- الفريابي [93] حدثنا محمد بن المصفى حدثنا بقية أخبرنا شعبة حدثني حبيب بن أبي ثابت عن مجاهد قال: قال عبد الله بن عمر لا تصم في السفر فإنهم إذا أكلوا طعاما قالوا ارفعوا للصائم وإذا عملوا عملا قالوا: اكفلوا الصائم فيذهبوا بأجرك. الطبري [2109] حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن مجاهد قال: قالَ لي ابن عمر: إذا سافرت فلا تصم فإنك إن تعمل قالوا: اكفوا الصائم وإذا أكلوا شيئا قالوا: ارفعوا للصائم فيذهبوا بأجرك. الطبري [2115] حدثنا محمد بن مقاتل الرازي قال حدثنا أبو زهير عن الأعمش عن مجاهد قال: قال ابن عمر يا مجاهد إذا سافرت فأفطر حتى لا يذهب المفطرون بالأجر قال: قلت: وكيف ذلك؟ قال: لأنك إذا صمت قام المفطرون بأمرك، فيقولون: فلان صائم فوصوه واعملوا له وما أشبه ذلك، فيذهبوا بأجرك أو كلاما هذا معناه.اهـ صحيح.

وقال الطبري [2116] حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد أحسبه أنا عن جنادة بن أبي أمية قال: دخلت على أبي ذر بفارس وهو يأكل كعكا وزيتا فقال: ادن فاطعم فقلت: إني صائم قال: وما تريد بالصوم؟ قلت: أطلب الأجر قال: فلا تصم في السفر فإن القوم إن كان في الماء قلة قالوا: إن صاحبكم صائم فآثروك به وإن كان في الظل قلة قالوا: إن صاحبكم صائم فآثروك وإن كان عمل قالوا: إن صاحبكم صائم فاكفوه،

فيذهبوا بأجرك.اهـ رجاله ثقات وكأنه وهم من جرير بن عبد الحميد، المعروف عن ابن عمر.

- الطبري [1889] حدثنا مجاهد بن موسى قال حدثنا يزيد قال أخبرنا سليم بن حيان قال حدثنا سعيد بن ميناء قال: سمعت رجلا سأل ابن عمر عن الصوم في السفر فقال له ابن عمر: لا آمرك ولا أنهاك، وأما أنا فآخذ برخصة الله إن شئت صمت وإن شئت أفطرت.اهـ سند صحيح.

- ابن المقرئ [739] حدثنا ابن عيشون قال سمعت أبي ثنا محمد حدثني أبي عن سالم عن سعيد قال: سألت ابن عمر عن الصوم في رمضان في السفر؟ فقال: لا تصم، ثم قال: إن الله تعالى لا يكلفكم أن لا تطيعوه، وهل يرضى الله من عباده إلا أن يطيعوه. قال ابن المقرئ: سالم بن عجلان هو سالم الأفطس يجمع حديثه.اهـ لا باس به.

- ابن سعد [5079] أخبرنا وكيع بن الجراح عن حماد بن سلمة عن أبي ريحانة قال: كان ابن عمر يشترط على من صحبه في السفر الفطر والأذان والذبيحة يعني الجزرة يشتريها للقوم.اهـ أبو ريحانة عبد الله بن مطر، لا بأس به. وقال ابن سعد [5081] أخبرنا عارم بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن خالد الحذاء قال: كان ابن عمر يشترط على من صحبه أن لا تصحبنا ببعير جلال ولا تنازعنا الأذان ولا تصوم إلا بإذننا. الطبراني [13052] حدثنا معاذ بن المثنى ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن خالد الحذاء سمع مجاهدا يحدث عن ابن عمر أنه كان إذا أراد أن يصحبه رجل في سفر اشترط عليه أن لا يصحبه على بعير جلال ولا تنازعنا الأذان ولا تصومن إلا بإذننا.اهـ صحيح.

وقال سعيد بن منصور [273] حدثنا أبو شهاب عن ليث عن رجل عن ابن عمر في هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) قال: من أدركه رمضان في أهله، ثم أراد السفر، فليصم.اهـ ضعيف جدا.

- الطحاوي [3234] حدثنا أبو بكرة قال ثنا روح قال ثنا شعبة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال: إن شاء صام وإن شاء أفطر. النسائي [2314] أخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا مفضل عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال: سافر رسول الله ﷺفصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بإناء فشرب نهارا ليراه الناس ثم أفطر حتى دخل مكة فافتتح مكة في رمضان. قال ابن عباس فصام رسول الله ﷺفي السفر وأفطر فمن شاء صام ومن شاء أفطر.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9095] حدثنا غندر عن شعبة أخبرنا عمرو بن مرة قال سمعت أبا البختري يحدث عن عبيدة أنه قال في الرجل يصوم من رمضان أياما ثم يخرج قال: يصوم. وقال ابن عباس: إن شاء صام وإن شاء أفطر. الطبري [2834] حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال: كنا عند عبيدة فقرأ هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) قال: من صام شيئا منه في المصر فليصم بقيته إذا خرج. قال: وكان ابن عباس يقول: إن شاء صام وإن شاء أفطر. البيهقي [8436] أخبرنا أبو طاهر الفقيه أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان حدثنا إبراهيم بن الحارث حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال قالَ عبيدة: إذا سافر الرجل وقد صام رمضان شيئا فليصم ما بقي قال: وقرأ هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) قال وقال أبو البختري: قال ابن عباس وكان أفقه: منا من شاء صام ومن شاء أفطر.اهـ صحيح.

وقال ابن الجعد [1280] أخبرنا شعبة عن أبي جمرة قال: سألت ابن عباس عن الصوم في السفر قال: عسر ويسر فخذ بيسر الله عز و جل. ابن أبي شيبة [9056] حدثنا غندر عن شعبة عن أبي جمرة قال: سألت ابن عباس عن الصوم في السفر؟ فقال: عسر ويسر خذ بيسر الله عليك. الطبري [1891] حدثني العباس بن الوليد العذري قال أخبرني أبي

قال حدثني عبد الله بن شوذب قال حدثني أبو جمرة قال سألت ابن عباس عن الصيام في السفر أو سئل عنه فقال: خيرك الله بين اليسر والعسر، فدع العسر.اهـ حسن صحيح.

- الطحاوي [67/2] حدثنا يونس قال ثنا علي بن معبد قال ثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم بن مالك عن طاوس عن ابن عباس قال: إنما أراد الله عز وجل بالفطر في السفر التيسير عليكم فمن يسر عليه الصيام فليصم ومن يسر عليه الفطر فليفطر. الفريابي [100] حدثنا حكيم بن سيف الرقي ثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن طاوس عن ابن عباس أنه قال: إنما أراد النبي ﷺبرخصة الإفطار في السفر تيسيرا عليكم فمن يسر عليه الصوم فليصم ومن يسر عليه الفطر فليفطر. ورواه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ [70] حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن عبد الكريم الجزري عن طاوس عن ابن عباس قال: لا تعب على من صام ولا على من أفطر، قال: يعني في رمضان في السفر.اهـ صحيح.

وقال عبد الرزاق [4498] عن ابن عيينة عن عبد الكريم أبي أمية عن طاووس عن ابن عباس قال لا نعيب على من صام في السفر ولا على من أفطر قال الله (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر). ورواه الطبري [2897] حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن عيينة عن عبد الكريم الجزري عن طاوس عن ابن عباس قال: لا تعب على من صام ولا على من أفطر يعني في السفر في رمضان (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر).اهـ هذا أصح. ورواه عبد الرزاق [4492] عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس مثله.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9059] حدثنا محمد بن بشر حدثنا سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد أن ابن عباس قال: الإفطار في السفر عزيمة. الطبري [2857] حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن أبي عدي وحدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن علية جميعا عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: الإفطار في السفر عزمة. ورواه أحمد بن منيع

[1039] حدثنا روح ثنا سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: الإفطار في السفر عزمة.اهـ قال ابن حجر: موقوف صحيح.اهـ قلت: محمد بن بشر قديم السماع من ابن أبي عروبة. وهذا الخبر لا يخالف ما قبله.

- ابن أبي شيبة [9088] حدثنا أبو داود الطيالسي عن عمران القطان عن عمار مولى بني هاشم عن ابن عباس أنه سئل عن رجل صام رمضان في سفر فقال: لا يجزيه.اهـ عمران أبو العوام ليس بالحافظ.

- عبد الرزاق [4482] عن ياسين بن أبي بسطام عن ضحاك بن أبي مزاحم قال قال لي ابن عباس مهما عصيتني فيه من شيء فلا تعصيني في ثلاث إذا خرجت مسافرا فصل ركعتين حتى ترجع إلى أهليك، ولا تصومن حتى ترجع إلى بيتك، ولا تدخل مكة إلا بإحرام.اهـ منكر.

- الطبري [2125] حدثنا ابن حميد قال حدثنا الحكم بن بشير قال حدثنا أبي بشير بن سلمان عن خيثمة قال: سألت أنس بن مالك عن الصوم في السفر فقال: قد أمرت غلامي أن يصوم فأبى. قلت: فأين هذه الآية؟ فقال: إنها نزلت ونحن نرتحل جياعا وننزل على غير شبع وإنا اليوم نرتحل شباعا وننزل على شبع. حدثنا محمد بن عمارة الأسدي قال حدثنا عبيد الله قال أخبرنا بشير بن سلمان عن خيثمة قال: أتينا أنس بن مالك فذكرنا له الصوم في السفر فقال: نعم، أما إني قد أمرت غلامي فأبى قلنا: فأين هذه الآية (ومن كان مريضا أو على سفر) قال: نزلت ونحن يومئذ نرتحل جياعا وننزل على غير شبع، وإنا اليوم نرتحل شباعا وننزل على شبع. ورواه في التفسير [2873] حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن بشير بن سلمان عن خيثمة عن أنس نحوه.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9070] حدثنا غندر عن شعبة عن موسى مولى ابن عامر قال: سألت أنسا عن الصوم في السفر؟ فقال: كنا مع أبي موسى في السفر فصام وصمنا. وقال مسدد

[1042] حدثنا يحيى عن شعبة عن موسى قال سمعت أنس بن مالك ﷺ يقول حاصرنا تستر وعلينا أبو موسى ﷺ فصام وصمنا. الطبري [2127] حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن موسى مولى بني عامر وليس بموسى السبلاني قال: سألت أنس بن مالك عن الصوم في السفر فقال: كنا مع أبي موسى الأشعري بتستر نقاتلهم فصام وصمنا. حدثنا ابن المثنى قال حدثني عبد الصمد قال حدثنا شعبة قال حدثنا موسى بن عامر كذا قال: قال: سمعت أنسا وسئل عن الصوم في السفر فذكر مثله.اهـ لا أدري من موسى، وأخشى أن يكون خطأ.

وقال الدارقطني [2/ 188] حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا العباس بن محمد ومحمد بن أحمد بن الجنيد قالا نا روح ثنا شعبة عن عمرو بن عامر قال سمعت أنس بن مالك يقول قال لي أبو موسى: ألم أنبأ أنك إذا خرجت خرجتَ صائما وإذا دخلت دخلتَ صائما فإذا خرجت فاخرج مفطرا وإذا دخلت فادخل مفطرا. البيهقي [8438] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا الحسن بن مكرم حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا شعبة عن عمرو بن عامر عن أنس بن مالك قال قالَ لي أبو موسى ألم أنبأ أو ألم أخبر أنك تخرج صائما وتدخل صائما قال قلت: بلى قال فإذا خرجت فاخرج مفطرا وإذا دخلت فادخل مفطرا.اهـ عمرو بن عامر الأنصاري ثقة. صحيح.

- الترمذي [799] حدثنا قتيبة حدثنا عبد الله بن جعفر عن زيد بن أسلم عن محمد بن المنكدر عن محمد بن كعب أنه قال: أتيت **أنس بن مالك** في رمضان وهو يريد سفرا وقد رحلت له راحلته ولبس ثياب السفر فدعا بطعام فأكل فقلت له: سنة؟ قال: سنة، ثم ركب.اهـ حسنه الترمذي وصححه الألباني.

- ابن أبي شيبة [9067] حدثنا أبو معاوية ومروان بن معاوية عن عاصم قال: سئل **أنس** عن الصوم في السفر فقال: من أفطر فرخصة ومن صام فالصوم أفضل. الطبري [1885]

حدثنا ابن المثنى قال حدثني وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن عاصم الأحول عن أنس بن مالك أنه قال في الصوم في السفر: إن شئت صمت وإن شئت أفطرت وأحب إلي أن تصوم. الطبري [1886] حدثني سلم بن جنادة السوائي قال ثنا أبو معاوية محمد بن خازم قال حدثنا عاصم الأحول قال: سئل أنس بن مالك عن الصوم في السفر فقال: من أفطر فرخصة ومن صام فالصوم أفضل. الطحاوي [3235] حدثنا إبراهيم بن محمد بن يونس قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا سفيان عن عاصم وهو الأحول قال: سألت أنس بن مالك عن صوم شهر رمضان في السفر فقال: الصوم أفضل. حدثنا فهد قال ثنا أبو نعيم قال ثنا الحسن بن صالح عن عاصم عن أنس قال إن أفطرت فرخصة وإن صمت فالصوم أفضل. حدثنا أبو بكرة قال ثنا روح قال ثنا شعبة قال سمعت عاصما يحدث عن أنس قال: إن شئت فصم وإن شئت فأفطر والصوم أفضل. البيهقي [8429] من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا حسن بن صالح عن عاصم عن أنس قال: إن أفطرت فرخصة الله وإن صمت فهو أفضل.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9074] حدثنا مروان بن معاوية عن عاصم عن ابن سيرين قال: كان **عثمان بن أبي العاص** يقول في ذلك مثل قول **أنس بن مالك**. ابن أبي شيبة [9076] حدثنا أبو أسامة عن أشعث عن ابن سيرين أن عثمان بن أبي العاص قال: الصوم في السفر أفضل والفطر رخصة. الطبري [1895] حدثنا أبو كريب قال حدثنا أبو أسامة عن أشعث بن عبد الملك عن محمد عن عثمان بن أبي العاص قال: الفطر في السفر رخصة والصوم أفضل. الطبراني [8389] حدثنا محمد بن العباس الأخرم الأصبهاني ثنا أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبري ثنا خالد بن الحارث ثنا أشعث عن محمد بن سيرين عن عثمان بن أبي العاص أنه كان يستحب الصوم في السفر ويقول: إنها كانت رخصة. حدثنا أحمد بن عبد الله البزاز التستري ثنا محمد بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي ثنا يحيى بن سعيد ثنا

ابن لهيعة عن محمد بن سيرين عن عثمان بن أبي العاص قال: الإفطار في السفر رخصة.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9089] حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن عبد الكريم عن عطاء عن المحرر بن أبي هريرة قال: صمت رمضان في السفر، فأمرني أبو هريرة أن أعيد الصيام في أهلي. الفريابي [129] حدثنا حكيم بن سيف الرقي حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن عطاء عن محرر بن أبي هريرة قال: كنت في سفر فصمت رمضان فلما رجع قال له أبو هريرة: اقضه، فقضاه. ابن أبي خيثمة [4277] حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم الجزري عن عطاء عن محرر بن أبي هريرة أنه كان في سفر فصام رمضان، فلما قدم على أبيه أمره أن يقتضيه فقضاه. الطبري [2863] حدثني ابن حميد الحمصي قال ثنا علي بن معبد عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن عطاء عن المحرر بن أبي هريرة قال: كنت مع أبي في سفر في رمضان فكنت أصوم ويفطر. فقال لي أبي: أما إنك إذا أقمت قضيت. الطحاوي [3216] حدثنا فهد قال ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي قال ثنا زهير قال ثنا عبد الكريم الجزري عن عطاء عن المحرر بن أبي هريرة نحوه. المحرر وثقه ابن حبان.

- مسدد [1038] حدثنا يحيى عن محمد بن عجلان حدثني أبو سعيد مولى المهري قال: أقبلت مع صاحب لي من العمرة فوافينا الهلال هلال رمضان فنزلنا في أرض أبي هريرة في يوم شديد الحر فأصبحنا مفطرين إلا رجلا منا واحدا فدخل علينا أبو هريرة نصف النهار فوجد صاحبنا يلتمس برد النخل فقال: ما بال صاحبكم قالوا صائم. قال: ما حمله على أن لا يفطر؟ قد رخص الله له، لو مات ما صليت عليه.اهـ قال ابن حجر: موقوف صحيح.

- ابن أبي شيبة [9090] حدثنا غندر عن شعبة عن أبي الفيض قال: كنا في غزوة فكان علينا أمير فقال لا تصومن فمن صام فليفطر قال أبو الفيض فلقيت أبا قرصافة رجلا من

أصحاب النبي ﷺفسألته عن ذلك؟ فقال: لو صمت ثم صمت ما قضيت. الطبري [2119] حدثني المثنى قال ثنا عبد الصمد قال ثنا شعبة قال ثنا أبو الفيض قال: كان علينا أمير بالشام فنهانا عن الصوم في السفر فسألت أبا قرصافة رجلا من أصحاب النبي ﷺمن بني ليث قال عبد الصمد سمعت رجلا من قومه يقول إنه واثلة بن الأسقع قال لو صمت في السفر ما قضيت. الطبراني [121/22] حدثنا عبد الرحمن بن سالم الرازي ثنا عبد الله بن عمران الأصبهاني ثنا أبو داود ثنا شعبة عن أبي الفيض قال: خطبنا مسلمة بن عبد الملك فقال: لا تصوموا في السفر رمضان فمن صام فليقضه، قال أبو الفيض: فلقيت أبا قرصافة واثلة بن الأسقع فسألته فقال: لو صمت، ثم صمت، ثم صمت ما قضيته.اهـ ذكره في ترجمة واثلة. ورواه يعقوب الفسوي [المعرفة 60/2] حدثنا بندار حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن أبي الفيض قال: لقيت أبا قرصافة رجلاً من أصحاب النبي ﷺفسألته يعني عن الصوم في السفر، وكان مسلمة بن عبد الملك قال: من صام رمضان في السفر فليقض في الحضر. فقال أبو قرصافة: صمت في السفر ثم صمت فما قضيت. البيهقي [8425] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني حدثنا روح حدثنا شعبة عن أبي الفيض قال: كنت في غزوة بالشام فخطب مسلمة بن عبد الملك فقال: من صام رمضان في السفر فليقضه فسألت أبا قرصافة رجل من أصحاب النبي ﷺقال: لو صمت ثم صمت حتى عد عشرا لم أقضه.اهـ صحيح. أبو الفيض اسمه موسى بن أيوب.

- أبو داود [2414] حدثنا عبيد الله بن عمر حدثني عبد الله بن يزيد ح وحدثنا جعفر بن مسافر حدثنا عبد الله بن يحيى المعنى حدثني سعيد بن أبي أيوب وزاد جعفر والليث حدثني يزيد بن أبي حبيب أن كليب بن ذهل الحضرمي أخبره عن عبيد قال جعفر ابن جبر قال كنت مع أبي بصرة الغفاري صاحب النبي ﷺفي سفينة من الفسطاط في رمضان فرفع ثم قرب غداه قال جعفر في حديثه فلم يجاوز البيوت حتى دعا بالسفرة قال اقترب.

قلت ألست ترى البيوت قال أبو بصرة أترغب عن سنة رسول الله ﷺقال جعفر في حديثه فأكل.اهـ ضعفه ابن خزيمة وغيره.

- الطبري [805] حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم القرشي حدثنا أبو زرعة وهب الله بن راشد أنبأنا حيوة بن شريح أنبأنا أبو الأسود أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عن أبي مراوح قال: كان حمزة بن عمرو الأسلمي يصوم الدهر فيصوم في السفر وفي الحضر. وكان عروة بن الزبير يصوم الدهر فيصوم في السفر وفي الحضر حتى إن كان ليمرض فما يفطر. وكان أبو مراوح يصوم الدهر، فيصوم في السفر وفي الحضر.اهـ حسن صحيح.

- أبو داود [2415] حدثنا عيسى بن حماد أخبرنا الليث يعني ابن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن منصور الكلبي أن دحية بن خليفة خرج من قرية من دمشق مرة إلى قدر قرية عقبة من الفسطاط وذلك ثلاثة أميال في رمضان ثم إنه أفطر وأفطر معه ناس وكره آخرون أن يفطروا فلما رجع إلى قريته قال والله لقد رأيت اليوم أمرا ما كنت أظن أني أراه إن قوما رغبوا عن هدي رسول الله ﷺوأصحابه. يقول ذلك للذين صاموا ثم قال عند ذلك اللهم اقبضني إليك.اهـ ضعفه الألباني وسكت عنه أبو داود، على رسم ابن حبان.

- الطبراني [926/19] حدثنا عمر بن عبد العزيز بن مقلاص ثنا أبي ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن حنين بن أبي حكيم أن أبا عبيدة بن عقبة حدثه عن أبيه عن معاوية أنه قال: ليس من السنة الصوم في السفر.اهـ أبو عبيدة بن عقبة بن نافع الفهري. على رسم ابن حبان.

- عبد الرزاق [4496] عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها كانت تصوم في السفر. الطبري [2133] حدثني محمد بن عبد الله المصري قال أخبرنا أبو زرعة قال أخبرنا حيوة قال أخبرنا أبو الأسود عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي ﷺأنها كانت تصوم

في السفر والحضر. الطحاوي [3259] حدثنا ربيع الجيزي قال ثنا أبو زرعة قال أنا حيوة قال أنا أبو الأسود عن عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها كانت تصوم الدهر في السفر والحضر.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9073] حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن القاسم قال: قد رأيت **عائشة** تصوم في السفر حتى أذلقها السموم. الطبري[2132] ثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال حدثنا المعتمر قال سمعت عبيد الله عن عبد الرحمن بن القاسم والقاسم بن محمد أنهما زعما أن عائشة كانت تصوم في السفر. الطبري[2134] حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ابن عون عن القاسم بن محمد قال: لقد رأيت أم المؤمنين تصوم في السفر حتى أذلقها. قال ابن عون أو قال: أذرقها السموم. الطحاوي [3255] حدثنا يونس قال أنا بشر بن بكر عن الأوزاعي قال حدثني يحي بن أبي كثير قال حدثني القاسم بن محمد عن عائشة أنها كانت تصوم في السفر في الحر. فقلت: ما حملها على ذلك؟ فقال: إنها كانت تبادر.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9068] حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن ابن أبي مليكة قال: صحبت **عائشة** في السفر فما أفطرت حتى دخلت مكة.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [7764] عن معمر عن أيوب أن أم ذر دخلت على **عائشة** تسلم عليها وذلك في رمضان فقالت لها عائشة أتسافرين في رمضان ما أحب أن أسافر في رمضان ولو أدركني وأنا مسافرة لأقمت. ابن أبي شيبة [9103] حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي يزيد عن أم ذرة قالت أتيت عائشة فقالت: من أين جئت فقلت من عند أخي فقالت ما شأنه؟ قلت: ودعته يريد أن يرتحل. قالت: فأقرئيه مني السلام ومريه فليقم فلو أدركني وأنا ببعض الطريق لأقمت يعني رمضان. الطبري [2835] حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب وحدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن علية قالا جميعا حدثنا أيوب عن

أبي يزيد عن أم ذرة قالت أتيت عائشة في رمضان قالت: من أين جئت؟ قلت: من عند أخي حنين. قالت: ما شأنه؟ قالت ودعته يريد يرتحل. قالت: فأقرئيه السلام ومريه فليقم، فلو أدركني رمضان وأنا ببعض الطريق لأقمت له.اهـ أبو يزيد المديني ثقة وأم ذرة وثقها ابن حبان والعجلي.

- الطبري [2836] حدثنا هناد قال حدثنا إسحاق بن عيسى عن أفلح عن عبد الرحمن قال: جاء إبراهيم بن طلحة إلى عائشة يسلم عليها قالت: وأين تريد؟ قال: أردت العمرة. قالت: فجلست حتى إذا دخل عليك الشهر خرجت فيه! قال: قد خرج ثقلي قالت: اجلس حتى إذا أفطرت فاخرج يعني شهر رمضان.اهـ إسحاق أراه القشيري وأفلح بن حميد وعبد الرحمن بن القاسم وإبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله. مرسل حسن.

- عبد الرزاق [4494] عن إسرائيل عن عامر بن شقيق عن شقيق بن سلمة قال: أهللنا هلال رمضان بحلوان أو بالمدائن وفينا رجال من أصحاب رسول الله ﷺفنادى أميرهم من شاء منكم أن يصوم فليصم ومن شاء منكم أن يفطر فليفطر فإن رسول الله ﷺقد صام في السفر وأفطر. الطبري [1898] حدثنا تميم بن المنتصر الواسطي قال أخبرنا إسحاق عن شريك عن عامر بن شقيق الأسدي عن أبي وائل قال غزونا غزوة فأهللنا هلال رمضان بحلوان وفينا اثنا عشر أو ثلاثة عشر رجلا من أصحاب النبي ﷺ من أهل بدر فنادى المنادي إن رسول الله ﷺ صام في السفر وأفطر فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر. ابن شقيق يضعف.

- ابن أبي شيبة [9085] حدثنا أبو خالد عن داود عن الشعبي والحسن وسعيد بن المسيب قالوا: كان أصحاب رسول الله ﷺيسافرون فيصوم الصائم ويفطر المفطر فلا يعيب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم. الطبري [2092] حدثنا ابن المثنى قال حدثني ابن أبي عدي عن داود عن سعيد قال: كان أصحاب رسول الله ﷺيسافرون في رمضان فيصوم

الصائم ويفطر المفطر لا يعيب المفطر على الصائم ولا الصائم على المفطر. حدثنا ابن المثنى قال حدثني عبد الأعلى قال حدثنا داود عن الحسن وسعيد بن المسيب أن نفرا من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يسافرون في رمضان، فذكر نحوه.اهـ صحيح.

وقال الطبري [2093] حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا داود عن عامر قال: كان أصحاب رسول الله ﷺيسافرون فمنهم الصائم ومنهم المفطر فلا يعيب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم.اهـ صحيح رواه داود بن أبي هند عن نفر.

وقال الطبري [2094] حدثنا ابن المثنى قال حدثني عبد الأعلى قال حدثنا داود عن الحسن أن نفرا من أصحاب النبي ﷺ كانوا يسافرون في رمضان، فيصوم الصائم ويفطر المفطر فلا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [4500] عن معمر عن قتادة قال: صام بعض أصحاب النبي ﷺفي السفر وأفطر بعضهم فلم يعب بعضهم على بعض. قال: أخذ هذا برخصة الله وأدى هذا فريضة الله.اهـ حسن.

هلال شوال يرى نهارا

- عبد الرزاق [7331] عن معمر عن الأعمش عن أبي وائل قال كتب إلينا عمر ونحن بخانقين إذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد رجلان لرأيناه بالأمس. ابن أبي شيبة [9553] حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي وائل قال: أتانا كتاب عمر ونحن بخانقين أن الأهلة بعضها أكبر من بعض فإذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد رجلان مسلمان أنهما أهلاه بالأمس. ابن الجعد [2694] أخبرنا زهير عن الأعمش عن شقيق بن سلمة قال: كتب إلينا عمر ونحن بخانقين إن الأهلة بعضها أكبر من بعض فإذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد رجلان مسلمان أنهما رأياه بالأمس وإذا حاصرتم قصرا فقالوا ننزل على حكم الله عز و جل وحكمكم فلا تفعلوا فإنكم لا تدرون ما يحكم الله

فيهم ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم ما شئتم وإذا قال أحدكم للرجل مترس فقد آمنه فإن الله يعلم الألسنة. الطبري [2325] حدثني أبو السائب سلم بن جنادة قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال: جاءنا كتاب عمر ونحن بخانقين فمنا الصائم ومنا المفطر فلم يكن يعيب بعضنا على بعض وقال في كتابه: إن الأهلة بعضها أكبر من بعض فإذا رأيتم الهلال فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان مسلمان أنهما قد رأياه بالأمس. ثم قال [2326] حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل قال: كتب إلينا عمر رضوان الله عليه ونحن بالقادسية إن الأهلة بعضها أعظم من بعض فإذا رأيتم الهلال أول النهار فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان أنهما رأياه بالأمس. حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن أبي وائل قال: جاءنا كتاب عمر بن الخطاب ونحن بخانقين إن الأهلة بعضها أكبر من بعض فإذا رأيتم الهلال فلا تفطروا حتى تمسوا أو يشهد رجلان مسلمان أنهما أهلا بالأمس عشية. ابن المنذر [6521] حدثنا علي بن الحسن قال: حدثنا عبد الله عن سفيان قال: حدثنا منصور عن أبي وائل، مثله. ورواه الدارقطني والبيهقي وصححاه.

- عبد الرزاق [7332] عن الثوري عن مغيرة عن شباك عن إبراهيم قال: كتب عمر إلى عتبة بن فرقد إذا رأيتم الهلال نهارا قبل أن تزول الشمس تمام ثلاثين فأفطروا وإذا رأيتموه بعد أن تزول الشمس فلا تفطروا حتى تمسوا. ابن أبي شيبة [9550] حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال: كان عتبة بن فرقد غائبا بالسواد، فأبصروا الهلال من آخر النهار فأفطروا فبلغ ذلك عمر فكتب إليه: إن الهلال إذا رئي من أول النهار فإنه لليوم الماضي فأفطروا وإذا رئي من آخر النهار فإنه لليوم الجائي فأتموا الصيام. الطبري [2323] حدثني ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن شقيق قال: كنا مع عتبة بن فرقد السلمي في أناس بالجبل فرأينا هلال شوال نهارا فأفطرنا وكتب إلى عمر رضوان الله عليه في ذلك، فكتب عمر: إن الأهلة بعضها أعظم من بعض فإذا أصبحتم صياما، فلا تفطروا حتى

تمسوا، إلا أن يشهد رجلان مسلمان يشهدان أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، أنهما أهلاه بالأمس عشيا.اهـ صحيح.

وقال البخاري في التاريخ [1985] قال لنا عبد الله بن محمد عن وهب بن جرير سمع أباه سمع محمد بن إسحاق عن عبد الله بن بابي مولى عائشة عن أبيه قال: كنا نصلي مع عمر الجمعة فرأينا هلال شوال فقال: لا أسمع برجل أفطر قبل الليل إلا أوجعته.اهـ لا بأس به.

- ابن أبي شيبة [9545] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة أن الناس رأوا هلال الفطر حين زاغت الشمس فأفطر بعضهم فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فقال رآه الناس في زمن عثمان فأفطر بعضهم فقام عثمان فقال أما أنا فمتم صيامي إلى الليل قال ورئي في زمن مروان فتوعد مروان من أفطر قال سعيد فأصاب مروان.اهـ سند حسن.

- عبد الرزاق [7333] عن الثوري عن عبد الكريم الجزري أن عمر بن عبد العزيز كره لقوم رأوا الهلال من آخر النهار أن ياكلوا شيئا قال الحسن بن عمارة أخبرني الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي قال إذا رأيتم الهلال أول النهار فأفطروا وإذا رأيتموه في آخر النهار فلا تفطروا فإن الشمس تميل عنه أو تزيغ عنه.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9547] حدثنا أسباط بن محمد عن مطرف عن أبي الحسن عن الحارث عن علي قال: إذا رأيتم الهلال أول النهار فلا تفطروا، وإذا رأيتموه من آخر النهار فأفطروا.اهـ الحارث ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9546] حدثنا وكيع عن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال: قال عبد الله: إذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا، فإن مجراه في السماء، لعله أن يكون أهل ساعتئذ.اهـ منقطع.

- عبد الرزاق [7340] عن ابن جريج قال أخبرني موسى عن نافع قال رئي هلال شوال من النهار فلم يفطر عبد الله حتى أمسى وخرج إلى المصلى من الغد.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9556] حدثنا حفص عن حجاج عن الزهري قال: شهد عند ابن عمر أنهم رأوا الهلال فقال: اخرجوا إلى عيدكم من الغد وقد مضى من النهار ما شاء الله. ابن أبي شيبة [9543]حدثنا ابن علية عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن سالم عن ابن عمر في الهلال يرى بالنهار لا تفطروا حتى تروه من حيث يرى. البيهقي [8243] أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن أناسا رأوا هلال الفطر نهارا فأتم عبد الله بن عمر صيامه إلى الليل وقال: لا حتى يرى من حيث يرى بالليل. قال ورواه عبد العزيز بن أبي سلمة عن ابن شهاب عن سالم قال كان ابن عمر يقول: إن ناسا يفطرون إذا رأوا الهلال نهارا وأنه لا يصلح لكم أن تفطروا حتى تروه ليلا من حيث يرى. أخبرناه أبو نصر محمد بن أحمد بن إسماعيل الطوسي حدثنا عبد الله بن أحمد بن منصور حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ حدثنا روح حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة فذكره.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7334] عن الثوري عن ركين بن الربيع عن أبيه ربيع بن عميلة قال كنا مع سلمان بن ربيعة الباهلي ببلنجر قال فرأيت الهلال ضحى لتمام ثلاثين فأتيت سلمان بن ربيعة فحدثته فجاء معي فأريته إياه من ظل تحت شجرة فأمر الناس فأفطروا. ابن أبي شيبة [9548] حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن الركين عن أبيه قال: كنا مع سلمان بن ربيعة ببلنجر فرأينا هلالا شوال يوم تسع وعشرين ضحى فقال: أرنيه فأريته، فأمر الناس فأفطروا.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [9542] حدثنا ابن علية عن يحي بن أبي إسحاق قال: رأيت الهلال هلال الفطر قريبا من صلاة الظهر فأفطر ناس فأتينا أنس بن مالك فذكرنا له رؤية الهلال وإفطار من أفطر، قال: وأما أنا فمتم يومي هذا إلى الليل. وقال أبو بكر الشافعي في الغيلانيات [208] حدثنا عبد الله قال حدثني أبي ثنا إسماعيل بن إبراهيم قال ثنا يحي بن أبي إسحاق قال: رأيت هلال الفطر إما عند الظهر أو قريبا منها فأفطر ناس من الناس، فأتينا أنس بن مالك فأخبرناه برؤية الهلال وبإفطار من أفطر من الناس، فقال: هذا اليوم يكمل لي أحد وثلاثون يوما، وذاك أن الحكم بن أيوب أرسل إلي قبل صيام الناس إني صائم غدا فكرهت الخلاف عليه فصمت، وأنا متم يومي هذا إلى الليل.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [9555] حدثنا ابن نمير عن أبي يعفور عن أبيه قال: رئي هلال رمضان والمغيرة بن شعبة على الكوفة فلم يخرج حتى كان من الغد فخرج فخطب الناس على بعير ثم انصرف.اهـ أبو يعفور عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس. سند صحيح.

الشهداء على الهلال

- أبو داود [2344] حدثنا محمود بن خالد وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي وأنا لحديثه أتقن قالا حدثنا مروان هو ابن محمد عن عبد الله بن وهب عن يحيى بن عبد الله بن سالم عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال تراءى الناس الهلال فأخبرت رسول الله ﷺأني رأيته فصامه وأمر الناس بصيامه.اهـ صححه الألباني.

- أبو داود [2340] حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البزاز حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا عباد عن أبي مالك الأشجعي حدثنا حسين بن الحارث الجدلي من جديلة قيس أن أمير مكة خطب ثم قال عهد إلينا رسول الله ﷺأن ننسك للرؤية فإن لم نره وشهد شاهدا عدل نسكنا بشهادتهما فسألت الحسين بن الحارث من أمير مكة قال لا أدري. ثم لقيني بعد فقال هو الحارث بن حاطب أخو محمد بن حاطب ثم قال الأمير إن فيكم من هو أعلم بالله

ورسوله مني وشهد هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأومأ بيده إلى رجل قال الحسين فقلت لشيخ إلى جنبي من هذا الذي أومأ إليه الأمير قال هذا عبد الله بن عمر. وصدق كان أعلم بالله منه فقال بذلك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم.اهـ صححه الدارقطني.

- عبد الرزاق [7349] أخبرنا ابن جريج قال أخبرت عن معاذ بن عبد الرحمن التيمي أن رجلا جاء عمر بن الخطاب فقال رأيت هلال شهر رمضان فقال هل رآه معك آخر قال لا قال فكيف صنعت قال صمت بصيام الناس فقال عمر يا لك فقها. عبد الرزاق [7338] عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة أن رجلين رأيا الهلال وهما في سفر فتعجلا حتى قدما المدينة ضحى فأخبرا عمر بن الخطاب بذلك فقال عمر لأحدهما أصائم أنت قال نعم قال لم قال لأني كرهت أن يكون الناس صياما وأنا مفطر فكرهت الخلاف عليهم فقال للآخر فأنت قال أصبحت مفطرا قال لم قال لأني رأيت الهلال فكرهت أن أصوم فقال للذي أفطر لولا هذا يعني الذي صام لرددنا شهادتك ولأوجعنا رأسك ثم أمر الناس فأفطروا وخرج.اهـ منقطع.

- عبد الرزاق [7343] عن الثوري قال سمعته أو أخبرني من سمعه يحدث عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عمر بن الخطاب أجاز شهادة رجل واحد في رؤية الهلال في فطر أو أضحى. ابن أبي شيبة [9558] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الأعلى عن ابن أبي ليلى أن عمر بن الخطاب أجاز شهادة رجل في الهلال. ابن سعد [8598] أخبرنا مالك بن إسماعيل قال حدثنا إسرائيل عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كنت جالسا عند عمر بن الخطاب فأتاه راكب فزعم أنه رأى الهلال فقال: أيها الناس أفطروا، ثم قام إلى عس ملئ ماء فتوضأ ومسح على موقين له ثم صلى المغرب فقال الراكب: ما جئت إلا لأسألك عن هذا, أشيئا رأيت غيرك يفعله؟ فقال: نعم خيرا مني وخير الأمة أبا القاسم رسول الله ﷺيفعل كالذي رأيتني فعلته. أو قال يفعل ذلك. وقال الدارقطني [2/

168] حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عمر أجاز شهادة رجل واحد في رؤية الهلال في فطر أو أضحى. قال: كذا رواه عبد الأعلى عن ابن أبي ليلى وعبد الأعلى ضعيف وابن أبي ليلى لم يدرك عمر وخالفه أبو وائل شقيق بن سلمة فرواه عن عمر أنه قال لا تفطروا حتى يشهد شاهدان فذكره. وقال البيهقي [8452] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن عبيد الله بن أبي داود المنادى حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا ورقاء بن عمر عن عبد الأعلى الثعلبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كنت مع البراء بن عازب وعمر بن الخطاب ﭬ بالبقيع فنظر إلى الهلال فأقبل راكب فتلقاه عمر ﭬ فقال: من أين جئت قال: من المغرب قال: أهللت قال: نعم قال عمر: الله أكبر إنما يكفي المسلمين الرجل، ثم قام عمر ﭬ فتوضأ ومسح على خفيه ثم صلى المغرب ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺصنع. وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس حدثنا محمد حدثنا يزيد أخبرنا إسرائيل بن يونس عن عبد الأعلى الثعلبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال كنت مع عمر ﭬ فأتاه رجل فقال: رأيت الهلال هلال شوال فقال عمر أيها الناس أفطروا ثم ذكر الحديث في المسح على الخفين.اهـ ضعيف منكر.

- قال سحنون [المدونة267/1] قال ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن يحيى عن سعيد أن عمر بن الخطاب أجاز شهادة رجلين على رؤية هلال رمضان.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7347] عن ابن جريج قال سمعت عمرو بن دينار يحدث أن عثمان أبى أن يجيز هاشم بن عتبة الأعور وحده على رؤية هلال رمضان. ابن أبي شيبة [9563] حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال: أبى عثمان أن يجيز شهادة هاشم بن عتبة أو غيره على رؤية الهلال. الطبري [2329] حدثنا ابن حميد قال حدثنا ابن المبارك قال حدثنا ابن جريج عن عمرو بن دينار أن عثمان أبى أن يجيز شهادة هاشم بن

عتبة الأعور وحده على رؤية هلال شهر رمضان. الطبري [2330] حدثني محمد بن سعد قال ثني روح قال ثنا ابن جريج قال سمعت عمرو بن دينار يزعم أن عثمان أبي أن يجيز شهادة هاشم بن عتبة الأعور وحده على رؤية شهر رمضان.اهـ مرسل.

- ابن أبي شيبة [9562] حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي في الهلال قال: إذا شهد رجلان ذوا عدل على رؤية الهلال فأفطروا. الطبري [2328] حدثنا أبو كريب قال حدثنا ابن يمان عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي في رؤية الهلال قال: إذا شهد رجلان عدلان جازت شهادتهما.اهـ ضعيف.

- الشافعي [8238] أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أمه فاطمة بنت حسين أن رجلا شهد عند علي على رؤية هلال رمضان فصام. وأحسبه قال وأمر الناس أن يصوموا. وقال: أصوم يوما من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوما من رمضان.اهـ مرسل جيد.

- ابن أبي شيبة [9559] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الملك بن ميسرة قال شهدت المدينة في هلال صوم أو إفطار فلم يشهد على الهلال إلا رجل فأمرهم ابن عمر فقبلوا شهادته.اهـ سند صحيح.

الأمر في المريض

وقول الله تعالى (ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون) [البقرة 185]

- عبد الرزاق [7623] عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: من تتابعه رمضان آخر وهو مريض لم يصح بينهما قضى الآخر منهما بصيام وقضى الأول منهما بإطعام مد من حنطة ولم يصم.اهـ سند صحيح.

- الدارقطني [2366] حدثنا أبو بكر محمد بن محمد بن عتيبة المعيطي حدثنا العباس بن محمد بن العباس البصري حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا يونس قال سأل سعيد بن يزيد قال عنبسة وهو أخو يونس بن يزيد نافعا مولى ابن عمر عن رجل مرض فطال به مرضه حتى مر عليه رمضانان أو ثلاثة فقال نافع كان ابن عمر يقول: من أدركه رمضان ولم يكن صام رمضان الخالي فليطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة ثم ليس عليه قضاء. حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا عباس بن محمد حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا زهير حدثنا الحسن بن الحر عن نافع أن عبد الله كان يقول: من أدركه رمضان وعليه من رمضان شيء فليطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7624] عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد عن ابن عمر قال: من مرض في رمضان فأدركه رمضان آخر مريضا فلم يصم هذا الآخر ثم يصم الأول ويطعم عن كل يوم من رمضان الأول مدا. قال وبلغني ذلك عن عمر بن الخطاب.اهـ مرسل، والأول أسند.

- عبد الرزاق [7620] عن معمر عن أبي إسحاق عن مجاهد عن أبي هريرة قال: من أدركه رمضان وهو مريض ثم صح فلم يقضه حتى أدركه رمضان آخر صام الذي أدرك ثم صام الاول وأطعم عن كل يوم نصف صاع من قمح. قال معمر ولا أعلم كلهم إلا يقولون هذا في هذا. عبد الرزاق [7621] عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن أبي هريرة قال إن إنسان مرض في رمضان ثم صح فلم يقضه حتى أدركه شهر رمضان آخر فليصم الذي أحدث ثم يقضي الآخر ويطعم مع كل يوم مسكينا. الدارقطني [2368] حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا معاذ يعني ابن المثنى حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة في رجل مرض في رمضان ثم صح فلم يصم حتى أدركه رمضان آخر قال يصوم الذي أدركه ويطعم عن الأول لكل يوم مدا من حنطة لكل مسكين فإذا فرغ من هذا صام الذي فرط فيه. قال الدارقطني: إسناد صحيح موقوف. ثم قال حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن الفضل بن السمح ثنا علي بن زنجة الرازي ثنا عبد

الصمد المقري الرازي ثنا عمر بن أبي قيس عن مطرف عن أبي إسحاق عن مجاهد عن أبي هريرة فيمن فرط في قضاء رمضان حتى أدركه رمضان آخر قال يصوم هذا مع الناس ويصوم الذي فرط فيه ويطعم لكل يوم مسكينا قال: إسناد صحيح موقوف. ثم قال: حدثنا محمد بن مخلد ثنا أحمد بن عثمان بن سعيد ثنا سهل بن بكار ثنا أبو عوانة أنا رقبة قال زعم عطاء أنه سمع أبا هريرة يقول: في الرجل يمرض في رمضان فلا يصوم حتى يبرأ أو لا يصوم حتى يدركه رمضان آخر قال يصوم الذي حضره ويصوم الآخر ويطعم كل ليلة مسكينا إسناد صحيح.اهـ ثم قال حدثنا أبو صالح الأصبهاني ثنا الحسن بن أبي الربيع ثنا وهب بن جرير حدثنا أبي قال سمعت قيس بن سعد يحدث عن عطاء عن أبي هريرة أنه قال: إذا لم يصح بين الرمضانين صام عن هذا وأطعم عن الماضي ولا قضاء عليه وإذا صح ولم يصم حتى أدركه رمضان آخر صام هذا وأطعم عن الماضي فإذا أفطر قضاه. هذا إسناد صحيح.اهـ وقال البيهقي [8471] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا يحيى بن أبي طالب قال قالَ عبد الوهاب بن عطاء سئل سعيد هو ابن أبي عروبة عن رجل تتابع عليه رمضانان وفرط فيما بينهما فأخبرنا عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن مجاهد عن أبي هريرة أنه قال: يصوم الذي حضر ويقضي الآخر ويطعم لكل يوم مسكينا. قال وأخبرنا عبد الوهاب أخبرنا سعيد عن قيس بن سعد عن عطاء عن أبي هريرة بمثله. ثم قال وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أخبرنا أبو سهل بن زياد القطان حدثنا علي بن محمد بن أبي الشوارب حدثنا سهل بن بكار حدثنا أبو عوانة عن رقبة قال: زعم عطاء أنه سمع أبا هريرة قال في المريض يمرض ولا يصوم رمضان، ثم يبرأ ولا يصوم حتى يدركه رمضان آخر قال: يصوم الذي حضره ويصوم الآخر ويطعم لكل ليلة مسكينا[1]اهـ صحيح.

[1] - عبد الرزاق [7622] عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول: يطعم مكان الشهر الذي مضى من أجل أنه صح وفرط في قضائه حتى أدركه شهر رمضان. قلت لعطاء: كم بلغك يطعم؟ قال: مد زعموا.اهـ سند صحيح.

- الدارقطني [2408] حدثنا أبو صالح الأصبهاني ثنا أبو مسعود ثنا سهل بن عثمان عن ابن أبي زائدة عن الحجاج عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: صاحب السل الذي قد يئس أن يبرأ فلا يستطيع الصوم يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا حجاج ضعيف.اهـ

- عبد الرزاق[7630] عن الثوري عن أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال في الرجل المريض في رمضان فلا يزال مريضا حتى يموت قال ليس عليه شيء، فإن صح فلم يصم حتى مات أطعم عنه كل يوم نصف صاع من حنطة.اهـ أبو حصين عثمان بن عاصم بن حصين. سند صحيح، كأن فيه اختصارا.

- البيهقي [8493] من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف قال: سئل سعيد يعني ابن أبي عروبة عن رجل مات وعليه رمضانان ولم يصح بينهما فأخبرنا عن أبي يزيد المدني أن رجلا مات وعليه رمضانان فأوصى أن يسألوا الفقهاء ما يكفرهما واقضوا عني ديني وابدءوا بدين الله فذكر الحديث وفيه قال فأتوا ابن عباس فقال: عليه إطعام ستين مسكينا فرجعوا إلى ابن عمر فأخبروه فقال: صدق كذلك فاصنعوا.اهـ إسناد جيد.

- ابن الجعد [235] أخبرنا شعبة عن الحكم عن ميمون بن مهران قال: سئل ابن عباس عن رجل دخل في رمضان وعليه رمضان آخر لم يصمه قال يصوم هذا الذي أدركه ويصوم الذي عليه ويطعم لكل يوم مسكينا نصف صاع. عبد الرزاق [7628] عن معمر عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران قال كنت جالسا عند ابن عباس فجاءه رجل فقال تتابع علي رمضانان قال ابن عباس تالله أكان هذا قال نعم قال لا قال فذهب ثم جاء آخر فقال إن رجلا تتابع عليه رمضانان قال تالله أكان هذا قال نعم قال ابن عباس إحدى من سبع يصوم شهرين ويطعم ستين مسكينا. البيهقي [8470] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا الحسن بن مكرم حدثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة

عن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في رجل أدركه رمضان وعليه رمضان آخر قال: يصوم هذا ويطعم عن ذاك كل يوم مسكينا ويقضيه.اهـ ذكره في المفرط. حسن صحيح.

- الدارقطني [2/ 197] حدثنا محمد بن حمدويه المروزي ثنا محمود بن آدم نا سفيان بن عيينة عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عباس قال: من فرط في صيام شهر رمضان حتى يدركه رمضان آخر فليصم هذا الذي أدركه ثم ليصم ما فاته ويطعم مع كل يوم مسكينا. خالفه مطرف عن أبي إسحاق عن مجاهد عن أبي هريرة وقد تقدم.اهـ عن أبي هريرة أصح.

الأمر في الحامل والمرضع

- الترمذي [715] حدثنا أبو كريب ويوسف بن عيسى قالا حدثنا وكيع حدثنا أبو هلال عن عبد الله بن سوادة عن أنس بن مالك رجل من بني عبد الله بن كعب قال أغارت علينا خيل رسول الله ﷺ فأتيت رسول الله ﷺ فوجدته يتغدى فقال ادن فكل فقلت إني صائم فقال ادن أحدثك عن الصوم أو الصيام إن الله تعالى وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة وعن الحامل أو المرضع الصوم أو الصيام والله لقد قالهما النبي ﷺ كلتيهما أو إحداهما فيا لهف نفسي أن لا أكون طعمت من طعام النبي ﷺ.اهـ حسنه الترمذي والألباني وشعيب.

- مالك [678] أنه بلغه أن عبد الله بن عمر سئل عن المرأة الحامل إذا خافت على ولدها واشتد عليها الصيام قال تفطر وتطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة بمد النبي صلى الله عليه وسلم. عبد الرزاق [7561] عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: الحامل إذا خشيت على نفسها في رمضان تفطر وتطعم ولا قضاء عليها. الطبري [2760] حدثنا هناد قال ثنا عبدة عن سعيد [عن نافع][1] عن علي بن ثابت عن نافع عن ابن عمر

[1] - كذا في المطبوع، وأظنها زائدة خطأ من الناسخ، والله أعلم.

مثله أي تطعم مكان كل يوم مسكينا ولا قضاء عليها. صححه أحمد شاكر. الدارقطني [2/ 207] حدثنا أبو صالح الأصبهاني ثنا أبو مسعود ثنا الحجاج ثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن امرأته سألته وهي حبلى فقال أفطري وأطعمي عن كل يوم مسكينا ولا تقضي. الدارقطني [2/ 207] حدثنا أبو صالح ثنا أبو مسعود ثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع قال: كانت بنت لابن عمر تحت رجل من قريش، وكانت حاملا، فأصابها عطش في رمضان، فأمرها ابن عمر أن تفطر وتطعم عن كل يوم مسكينا.اهـ صحاح.

- الدارقطني [2/ 207] حدثنا أبو صالح ثنا أبو مسعود ثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أو ابن عمر قال: الحامل والمرضع تفطر ولا تقضي.اهـ صححه الدارقطني. ورواه من طريق جرير بن عبد الحميد عن محمد بن جابر عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أو ابن عمر قال: لا بأس أن تفطر الحبلى والمرضع في رمضان اليوم بين الأيام ولا قضاء عليهما.اهـ

- عبد الرزاق [7558] عن معمر وابن عيينة عن محمد بن عجلان عن محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة قال أرسلني عبد الله بن عمرو بن عثمان إلى ابن عمر أسأله عن امرأة أتى عليها رمضان وهي حامل قال تفطر وتطعم كل يوم مسكينا. وقال أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ [89] حدثنا ابن أبي مريم عن أنس بن عياض عن جعفر بن محمد عن ابن لبيبة أو ابن أبي لبيبة عن عبد الله بن عمرو بن عثمان أن امرأة صامت حاملا فاستعطشت في شهر رمضان فسئل عنها ابن عمر فأمرها أن تفطر وتطعم كل يوم مسكينا مدا، ثم لا يجزئها ذلك فإذا صحت قضته. حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن ابن أبي لبيبة عن ابن عمر أو عن عبيد الله عن نافع عن ابن أبي لبيبة عن ابن عمر في ذلك أنه قال: تفطر وتطعم كل يوم مسكينا. غير أن يحيى لم يذكر القضاء في حديثه، شك أبو عبيد في نافع، ولم يشك في ابن أبي لبيبة.اهـ ابن لبيبة يضعف.

- عبد الرزاق [7564] عن الثوري وعن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: تفطر الحامل والمرضع في رمضان وتقضيان صياما ولا تطعمان.اهـ هذا غير محفوظ.

والصحيح ما روى عبد الرزاق [7567] عن ابن التيمي عن أبيه عن قتادة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه كان يأمر وليدة له حبلى أن تفطر له في شهر رمضان وقال أنت بمنزلة الكبير لا يطيق الصيام فأفطري وأطعمي عن كل يوم نصف صاع من حنطة. أبو عبيد [92] حدثنا محمد بن كثير عن حماد بن سلمة عن قتادة وأيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال لامرأة ترضع أنت من الذين يطوقونه أفطري وأطعمي كل يوم مسكينا. حدثنا يحي بن سعيد عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في الحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما قال: يفطران ويطعمان. الطبري [2758] حدثنا هناد قال حدثنا عبدة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: إذا خافت الحامل على نفسها والمرضع على ولدها في رمضان قال: يفطران ويطعمان مكان كل يوم مسكينا ولا يقضيان صوما. الدارقطني [2/ 206] حدثنا أحمد بن عبد الله ثنا الحسن بن عرفة ثنا روح ثنا سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير أن ابن عباس قال لأم ولد له حبلى أو ترضع أنت من الذين لا يطيقون الصيام عليك الجزاء وليس عليك القضاء. قال: إسناد صحيح.اهـ ثم قال [207/2] حدثنا أبو صالح ثنا أبو مسعود ثنا أبو عامر العقدي ثنا هشام عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه كانت له أمة ترضع فأجهضت فأمرها ابن عباس أن تفطر يعني وتطعم ولا تقضي. هذا صحيح.اهـ صحيح.

وقال أبو داود [2319] حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبان حدثنا قتادة أن عكرمة حدثه أن ابن عباس قال أثبتت للحبلى والمرضع. حدثنا ابن المثنى حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) قال كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما يطيقان الصيام أن يفطرا

ويطعما مكان كل يوم مسكينا والحبلى والمرضع إذا خافتا. قال أبو داود يعني على أولادهما أفطرتا وأطعمتا.اهـ صحيح.

وقال ابن حزم [4/ 412] روينا عن إسماعيل بن إسحاق نا إبراهيم بن حمزة الزبيري نا عبد العزيز بن محمد هو الدراوردي عن حميد عن بكر بن عبد الله المزني عن ابن عباس أنه سئل عن مرضع في رمضان خشيت على ولدها فرخص لها ابن عباس في الفطر.اهـ صحيح.

الشيخ الكبير والعاجز

- الطبري [2784] حدثنا علي بن سعيد الكندي قال حدثنا حفص عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي في قوله (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) قال: الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصوم، يفطر ويطعم مكان كل يوم مسكينا. ثم قال حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن الحجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: هو الشيخ والشيخة.اهـ سند ضعيف.

- عبد الرزاق [7573] عن معمر عن أيوب قال سمعت عكرمة يحدث عن ابن عباس أنها ليست بمنسوخة فكان يقرؤها يطوقونه هي في الشيخ الذي كلف الصيام ولا يطيقه فيفطر ويطعم. الدارقطني [2/ 204] حدثنا محمد بن منصور بن أبي الجهم الشيعي ثنا نصر بن علي ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال: إذا عجز الشيخ الكبير عن الصيام أطعم عن كل يوم مداّ مداّ. إسناد صحيح.اهـ وقال البيهقي [8578] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الفقيه بالري حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي حدثنا وهيب حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال: رخص للشيخ الكبير أن يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا ولا قضاء عليه.اهـ

وقال عبد الرزاق [7574] عن الثوري عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس أنه كان يقرؤها (وعلى الذين يُطَوَّقونه) ويقول: هو الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصيام فيفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا نصف صاع من حنطة. ورواه البيهقي [8576] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبو العباس هو الأصم حدثنا أسيد بن عاصم حدثنا الحسين بن حفص عن سفيان الثوري عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس ﷺ أنه كان يقرؤها (وعلى الذين يطوقونه) قال: هو الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصيام فيفطر ويطعم نصف صاع مكان يوم.اهـ

وقال عبد الرزاق [7575] عن ابن جريج قال قلت لعطاء وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال كان ابن عباس يقرؤها يطوقونه قال عطاء وبلغني أن الكبير إذا لم يستطع الصيام يفتدي من كل يوم من رمضان بمد لكل مسكين الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة فأما من استطاع صيامه بجهد فليصمه فلا عذر له في تركه قلت أرأيت إن ترك كبير لا يستطيع لصوم شهر رمضان فلم يتصدق حتى أدركه شهر رمضان آخر قال يتصدق مرة أخرى قضاء للذي كان تركه وللذي أدركه بعد لا يتصدق أخرى بما ترك إنما ذلك على الذي يكون عليه صيام ثم يفطر فيه أن يقضيه حتى يقضي الآخر. عبد الرزاق [7577] عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس نحوه. البخاري [4505] حدثني إسحاق أخبرنا روح حدثنا زكرياء بن إسحاق حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء سمع ابن عباس يقرأ (وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مسكين) قال ابن عباس ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكينا. ورواه الدارقطني [2377] حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا الحسن بن محمد بن الصباح حدثنا شبابة ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) واحد, (فمن تطوع خيرا) قال: زاد مسكينا آخر (فهو خير) قال: وليست بمنسوخة إلا أنه رخص للشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصيام وأمر

أن يطعم الذي يعلم أنه لا يطيقه. إسناد صحيح ثابت. حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا يزيد بن هارون ثنا أبو بشر ورقاء بن عمر عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس في قوله (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) قال: يطيقونه يكلفونه فدية طعام مسكين واحد, (فمن تطوع خيرا) فزاد مسكينا آخر ليست بمنسوخة, (فهو خير له وأن تصوموا خير لكم) فلا يرخص في هذا إلا للكبير الذي لا يطيق الصيام أو مريض يعلم أنه لا يشفى. وهذا الإسناد صحيح. حدثنا أحمد بن عبد الله وكيل أبي صخرة حدثنا الحسن بن عرفة ثنا روح ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وعطاء عن ابن عباس (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) واحد, (فمن تطوع خيرا) زاد طعام مسكين آخر, (فهو خير له وأن تصوموا خير لكم) ولا يرخص إلا للكبير الذي لا يطيق الصوم, أو مريض يعلم أنه لا يشفى. وهذا إسناد صحيح.اهـ بتمامه.

- الطحاوي [ك63/6] حدثنا الربيع المرادي قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث أن بكيرا حدثه أن كريبا مولى ابن عباس حدثه أن ابن عباس قال: يفتدي الكبير إذا لم يطق الصيام.اهـ سند صحيح.

- الطبري [2740] حدثنا عمر بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال: نسخت هذه الآية يعني (وعلى الذين يُطيقونه فديةٌ طعامُ مسكين) التي بَعدها (فمن شَهد منكم الشهرَ فَليصمه ومن كان مريضًا أو على سَفر فعدة من أيام أخر).اهـ حسن صحيح. وقال البخاري [4506] حدثنا عياش بن الوليد حدثنا عبد الأعلى حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه قرأ (فدية طعام مساكين) قال: هي منسوخة.اهـ

- البخاري [4507] حدثنا قتيبة حدثنا بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة قال: لما نزلت (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) كان من أراد أن يفطر ويفتدي حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها.

- مالك [677] أنه بلغه أن **أنس بن مالك** كبر حتى كان لا يقدر على الصيام، فكان يفتدي. عبد الرزاق [7570] عن معمر عن ثابت البناني قال كبر أنس بن مالك حتى كان لا يطيق الصيام فكان يفطر ويطعم. ابن سعد [9485] أخبرنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة قال: عجز أنس بن مالك عن الصوم قبل أن يموت بسنة فأفطر وأطعم ثلاثين مسكينا. الطبراني [675] حدثنا أبو مسلم الكشي ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام الدستوائي ثنا قتادة أن أنسا ضعف عن الصوم قبل موته عاما فأفطر وأطعم كل يوم مسكينا. الدارقطني [207/2] حدثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا بن عرفة ثنا روح نا عمران بن حدير عن أيوب عن أنس بن مالك أنه ضعف عن الصوم عاما فصنع جفنة من ثريد ودعا ثلاثين مسكينا فأشبعهم. حدثنا أحمد بن عبد الله ثنا بن عرفة ثنا روح ثنا سعيد وهشام عن قتادة أن أنسا ضعف قبل موته فأفطر وأمر أهله أن يطعموا مكان كل يوم مسكينا قال هشام في حديثه فأطعم ثلاثين مسكينا. ابن أبي شيبة [12346] حدثنا يحيى بن إسحاق قال حدثني يحيى بن أيوب عن حميد أن أنسا مرض قبل أن يموت، فلم يستطع أن يصوم، فكان يجمع ثلاثين مسكينا، فيطعمهم خبزا ولحما أكلة واحدة. ابن سعد [9529] أخبرنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حميد الطويل عن بعض آل أنس أن أنس بن مالك في العام الذي توفي فيه لم يستطع الصوم فأطعم ثلاثين مسكينا خبزا ولحما وزيادة جفنة أو جفنتين. ثم قال أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثني حميد الطويل قال: سألت عمر بن أنس قال: قلت: ما فعل أنس ما صنع؟ قال: وضعف عن الصوم قبل موته بسنة قال: جفن جفانا وأطعم لكل يوم مسكينا قال: فأطعم العدة وزيادة. أبو عبيد [78] حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس بن مالك أنه ضعف عن صيام رمضان وكبر فأمر بإطعام مساكين فأطعموا خبزا ولحما حتى شبعوا. قال حميد وأخبرني ابنه وأنس جالس أن المساكين أكثر من عدة الأيام. ورواه البيهقي [8581] من طريق أبي حاتم الرازي حدثنا الأنصاري قال حدثني حميد قال: لم يطق أنس صوم رمضان عام توفي

وعرف أنه لا يستطيع أن يقضيه فسألت ابنه عمر بن أنس: ما فعل أبو حمزة؟ فقال: جفنا له جفانا من خبز ولحم فأطعمنا العدة أو أكثر يعني من ثلاثين رجلا لكل يوم رجلا.اهـ صحاح.

وقال ابن سعد [6563] أخبرنا عبيدة بن حميد عن حميد الطويل قال: ضعف أنس بن مالك عن الصوم في السنة التي مات فيها، فلما انسلخ رمضان وعرف أنه لا يستطيع أن يصوم أطعم.اهـ عبيدة يهم، رواه بالمعنى.

وقال أبو يعلى [المطالب العالية 1046] حدثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا عمران عن أيوب بن أبي تميمة قال ضعف أنس عن الصوم فصنع جفنة من ثريد فدعا ثلاثين مسكينا فأطعمهم.اهـ صحيح فيه إرسال.

- وقال البغوي في مسند ابن الجعد [1108] حدثنا أحمد بن إبراهيم نا يزيد بن هارون أنا شعبة عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك أنه أفطر في رمضان وأطعم كل يوم أربع مساكين.اهـ سند صحيح.

- أبو عبيد [83] حدثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن أبي حمزة عن سليمان بن موسى عن عطاء بن أبي رباح أنه سمع أبا هريرة في هذا المسجد مسجد مكة يفتي أن من أدركه الكبر فلم يستطع صيام رمضان فعليه لكل يوم مد من قمح يعني أنه يفطر ويطعم. الدارقطني [2/ 208] حدثنا أبو صالح الأصبهاني ثنا أبو مسعود ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح أن أبا حمزة حدثهم عن سليمان بن موسى عن عطاء عن أبي هريرة قال: من أدركه الكبر فلم يستطع أن يصوم رمضان فعليه لكل يوم مد من قمح. البيهقي [8579] أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني حدثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح أن أبا حمزة حدثه عن سليمان بن موسى عن عطاء بن أبي رباح أنه سمع أبا هريرة

يقول: من أدركه الكبر فلم يستطع صيام شهر رمضان فعليه لكل يوم مد من قمح.اهـ أبو حمزة هو ابن سليم حمصي، سند حسن.

- أبو عبيد [79] حدثنا عبد الرحمن عن محمد بن مسلم الطائفي عن إبراهيم بن ميسرة عن مجاهد عن قيس بن السائب أنه لما كبر قال: إن الرجل يطعم عنه في رمضان لكل يوم نصف صاع فأطعموا عني صاعا. وقال: كان رسول الله ﷺشريكي في الجاهلية، فكان خير شريك لا يشاري ولا يماري. الطبراني [929/18] حدثنا المقدام بن داود ثنا خالد بن نزار ثنا محمد بن مسلم الطائفي عن إبراهيم بن ميسرة حدثني مجاهد قال: سمعت قيس بن السائب يقول: إن شهر رمضان يفتدي به الإنسان يطعم فيه كل يوم مسكينا، فأطعموا عني مسكينا لكل يوم صاعا، وكان رسول الله ﷺشريكا لي في الجاهلية، نخير شريك لا يماري ولا يساري. الدارقطني [208/2] حدثنا أبو صالح الأصبهاني ثنا أبو مسعود ثنا علي بن إسحاق عن ابن المبارك عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن مجاهد قال سمعت قيس بن السائب يقول إن شهر رمضان يفتديه الإنسان أن يطعم عنه لكل يوم مسكينا فأطعموا عني مسكينين.اهـ وقال الطبراني [930/18] حدثنا عمر بن عبد العزيز بن مقلاص حدثني أبي ثنا ابن وهب أخبرني يزيد بن عياض عن عبد الملك بن عبيد عن مجاهد أن قيس بن السائب كبر حتى مرت به ستون على المائة وضعف عن الصيام فأطعم عنه.اهـ حسن صحيح.

- عبد الرزاق [7576] عن ابن جريج قال أخبرني محمد بن عباد بن أبي جعفر عن أبي عمرو مولى عائشة أن عائشة كانت تقرأ ويطوقونه.اهـ صوابه محمد بن عباد بن جعفر، سند صحيح.

ما جاء في تأخير قضاء رمضان

- عبد الرزاق [7676] عن ابن جريج قال أخبرني يحي بن سعيد أنه سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن قال سمعت عائشة تقول قد كان يكون علي الشيء من رمضان ثم لا أستطيع أن أصومه حتى يأتي شعبان. قال: فظننت أن ذلك لمكانها من النبي ﷺيحي يقوله.اهـ رواه البخاري ومسلم.

- عبد الرزاق [7714] عن الثوري عن الأسود بن قيس أن عمر كان يستحب أن يقضي رمضان في العشر. ابن وهب [المدونة279/1] عن سفيان الثوري عن الأسود بن قيس عن أبيه عن عمر بن الخطاب أنه قال: ما أيام أحب إلي أن أقضي فيها شهر رمضان من هذه الأيام لعشر ذي الحجة. البيهقي [8655] من طريق عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن أبيه أن عمر قال: ما من أيام أحب إلي أن أقضي فيها شهر رمضان من أيام العشر.اهـ ثقات، قيس العبدي أبو الأسود وثقه النسائي وابن حبان. وقال مسدد [31030] حدثنا سلام بن أبي مطيع عن الأسود بن قيس عن أبيه قال أن رجلا سأل عمر بن الخطاب عن قضاء رمضان في عشر ذي الحجة قال فما أدري ما كانت المراجعة فيما بينهما فأمره بقضاء رمضان في عشر ذي الحجة، قال: ولا تقل إن أباك سمع ذلك من عمر.اهـ على هذا يكون منقطعا.

- عبد الرزاق [7712] عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن علي قال لا يقضى رمضان في ذي الحجة. البيهقي [8657] أخبرنا أبو طاهر الفقيه أخبرنا أبو عثمان البصري أخبرنا محمد بن عبد الوهاب أخبرنا يعلى بن عبيد حدثنا سفيان عن أبي إسحاق قال قالَ علي رضي الله عنه لا تقض رمضان في ذي الحجة ولا تصم يوم الجمعة. أظنه منفردا ولا تحتجم وأنت صائم.اهـ ضعيف.

هل يطوع من عليه قضاء رمضان؟

- ابن أبي شيبة [38211] حدثنا وكيع وابن إدريس عن إسماعيل بن أبي خالد عن زبيد بن الحارث أن أبا بكر حين حضره الموت أرسل إلى عمر يستخلفه فقال الناس تستخلف علينا فظا غليظا، ولو قد وَلِيَنا كان أفظ وأغلظ، فما تقول لربك إذا لقيته وقد استخلفت علينا عمر. قال أبو بكر: أبربي تخوفوني؟ أقول: اللهم استخلفت عليهم خير خلقك. ثم أرسل إلى عمر، فقال: إني موصيك بوصية إن أنت حفظتها: إن لله حقا بالنهار لا يقبله بالليل، وإن لله حقا بالليل لا يقبله بالنهار، وأنه لا يقبل نافلة حتى تؤدي الفريضة، وإنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم في الدنيا الحق وثقله عليهم، وحق لميزان لا يوضع فيه إلا الحق أن يكون ثقيلا، وإنما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيامة باتباعهم الباطل وخفته عليهم، وحق لميزان لا يوضع فيه إلا الباطل أن يكون خفيفا، وإن الله ذكر أهل الجنة بصالح ما عملوا، وأنه تجاوز عن سيئاتهم، فيقول القائل: لا أُبلُغ هؤلاء. وذكر أهل النار بأسوأ ما عملوا، وأنه رد عليهم صالح ما عملوا فيقول قائل: أنا خير من هؤلاء، وذكر آية الرحمة وآية العذاب، ليكون المؤمن راغبا وراهبا، لا يتمنى على الله غير الحق، ولا يلقي بيده إلى التهلكة. فإن أنت حفظت وصيتي لم يكن غائب أحب إليك من الموت، وإن أنت ضيعت وصيتي لم يكن غائب أبغض إليك من الموت ولن تعجزه.اهـ ورواه ابن المبارك وأبو داود في الزهد من طريق ابن إدريس. ورواه سعيد بن منصور في التفسير [888] نا يزيد بن هارون عن سعيد بن المرزبان عن عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط مرسلا. ورواه ليث بن أبي سليم عن مجاهد مرسلا، أخرجه ابن جرير. ورواه علي بن عبد العزيز البغوي نا حجاج بن منهال نا همام بن يحيى عن قتادة مرسلا. أخرجه ابن زبر الربعي في وصايا العلماء. وهو حديث حسن.

- عبد الرزاق [7715] عن الثوري عن عثمان بن موهب قال سمعت أبا هريرة وسأله رجل قال: إن علي أياما من رمضان أفأصوم العشر تطوعا؟ قال لا، ولم؟! ابدأ بحق الله، ثم

تطوع بعد ما شئت.اهـ عثمان هو ابن عبد الله بن موهب. ابن أبي شيبة [9610] حدثنا وكيع عن سفيان عن عثمان بن موهب عن أبي هريرة قال: ابدأ بالفريضة. لا بأس أن تصومها في العشر. ورواه البيهقي [8656] من طريق سفيان حدثني عثمان بن موهب قال سمعت أبا هريرة وسأله رجل فقال: إن علي رمضان وأنا أريد أن أتطوع في العشر قال: لا بل ابدأ بحق الله فاقضه ثم تطوع بعد ما شئت.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7717] عن الثوري عن أبي حيان عن عجوز عن عائشة قالت: لا، بل حتى تؤدي الحق.اهـ أبو حيان يحيى بن سعيد بن حيان ثقة.

من شرع في التطوع هل يلزمه

- أحمد [26937] حدثنا أبو داود الطيالسي قال ثنا شعبة عن جعدة عن أم هانئ أن رسول الله ﷺدخل عليها فدعا بشراب فشرب ثم ناولها فشربت فقالت يا رسول الله أما إني كنت صائمة فقال رسول الله ﷺالصائم المتطوع أمير نفسه إن شاء صام وإن شاء أفطر. قال قلت له سمعته أنت من أم هانئ قال لا حدثنيه أبو صالح وأهلنا عن أم هانئ.اهـ رواه الترمذي وضعفه. وصححه الحاكم والألباني.

- مسلم [2770] حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا طلحة بن يحيى بن عبيد الله حدثتني عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله ﷺذات يوم: يا عائشة هل عندكم شيء. قالت فقلت يا رسول الله ما عندنا شيء. قال: فإني صائم. قالت فخرج رسول الله ﷺفأهديت لنا هدية أو جاءنا زور قالت فلما رجع رسول الله ﷺقلت يا رسول الله أهديت لنا هدية أو جاءنا زور وقد خبأت لك شيئا. قال ما هو. قلت حيس. قال هاتيه. فجئت به فأكل ثم قال قد كنت أصبحت

صائما. قال طلحة فحدثت مجاهدا بهذا الحديث فقال ذاك بمنزلة الرجل يخرج الصدقة من ماله فإن شاء أمضاها وإن شاء أمسكها[1]اهـ

- عبد الرزاق [7772] عن معمر عن إسماعيل بن أمية أن عمر بن الخطاب قال لأصحابه يوما: ما ترون علي فإني أصبحت اليوم صائما فرأيت جارية لي فوقعت عليها فقال علي صمت تطوعا فأتيت حلالا لا أرى عليك شيئا.اهـ هذا إسناد منقطع، ورواه الدارقطني [2/ 181] حدثنا إسحاق بن محمد بن الفضل الزيات ثنا محمد بن عبد الله المخرمي ثنا يحيى بن سعيد عن سيف بن سليمان قال سمعت قيس بن سعد حدثني داود بن أبي عاصم سمع سعيد بن المسيب أن عمر خرج على أصحابه فقال ما ترون في شيء صنعت اليوم أصبحت صائما فمرت بي جارية فأعجبتني فأصبت منها فعظم القوم عليه ما صنع وعلي رضي الله عنه ساكت فقال: ما تقول قال أتيت حلالا ويوم مكان يوم قال أنت خيرهم فتيا.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9796] حدثنا ابن نمير عن حجاج عن وبرة عن خرشة بن الحر قال: كنا عند عمر فأتي بطعام فقال للقوم: اطعموا فكلهم يقول: إني صائم، فعزم عليهم أن يفطروا فأفطروا.اهـ ثقات، حجاج يدلس.

---

[1] - الطحاوي [3489] حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني قال ثنا محمد بن إدريس الشافعي قال ثنا سفيان عن طلحة بن يحيى بن طلحة عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله إنا قد خبأنا لك حيسا فقال: أما إني كنت أريد الصوم ولكن قربيه سأصوم يوما مكان ذلك. قال محمد هو ابن إدريس سمعت سفيان عامة مجالستي إياه لا يذكر فيه سأصوم يوما مكان ذلك ثم إني عرضت عليه الحديث قبل أن يموت بسنة فأجاز فيه سأصوم يوما مكان ذلك. ورواه البيهقي ثم قال: وروايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة بن يحيى لا يذكره منهم أحد منهم سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وعبد الواحد بن زياد ووكيع بن الجراح ويحيى بن سعيد القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم تدل على خطأ هذه اللفظة والله أعلم.

- عبد الرزاق [7794] أخبرنا الثوري عن قابوس عن أبي ظبيان قال دخل **عمر بن الخطاب** المسجد فركع ركعة ثم انصرف فقيل له فقال إنما هو تطوع فمن شاء زاد ومن شاء نقص إني كرهت أن أتخذه طريقا.اهـ ضعيف.

- البيهقي [8611] أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ببغداد أخبرنا حمزة بن محمد بن العباس حدثنا عباس بن محمد حدثنا عبيد الله يعني ابن موسى أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن **عبد الله بن مسعود** قال: إذا أصبحت وأنت تنوى الصيام فأنت بآخر النظرين إن شئت صمت وإن شئت أفطرت.اهـ حسن، تقدم في أمر النية.

- الطحاوي [3491] حدثنا روح بن الفرج قال ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال ثنا حماد بن زيد قال حدثني زياد بن الجصاص عن أنس بن سيرين قال: صمت يوم عرفة فجهدني الصوم فأفطرت فسألت عن ذلك **عبد الله بن عمر** فقال: يوما آخر مكانه.اهـ وقال الدولابي في الكنى [1669] أخبرني أحمد بن شعيب عن قتيبة بن سعيد قال: حدثنا حماد عن زياد أبي محمد عن أنس بن سيرين قال: صمت يوم عرفة فأفطرت فسألت ابن عمر وابن عباس فأمراني أن أعيد يوما مكانه.اهـ زياد بن أبي زياد الجصاص ضعيف.

وقال ابن أبي شيبة [9186] حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن عثمان البتي عن أنس بن سيرين أنه صام يوم عرفة فعطش عطشا شديدا فأفطر فسأل عدة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ فأمروه أن يقضي يوما مكانه. ورواه سعيد بن منصور قال حدثنا هشيم قال حدثنا عثمان البتي عن أنس بن سيرين قال صمت يوما فأجهدت فأفطرت فسألت ابن عباس وابن عمر فأمراني أن أصوم يوما مكانه.اهـ ذكره الجصاص في أحكام القرآن. حسن صحيح.

- البيهقي [8615] أخبرنا أبو الحسين بن بشران أخبرنا أبو جعفر الرزاز حدثنا سعدان بن نصر حدثنا أبو معاوية عن أبي مالك الأشجعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر قال: الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار.اهـ سند حسن تقدم عند ابن أبي شيبة.

- عبد الرزاق [7767] عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أن ابن عباس كان لا يرى به بأسا أن يفطر إنسان التطوع ويضرب لذلك أمثالا رجل طاف سبعا فقطع ولم يوفه فله ما احتسب أو صلى ركعة ولم يصل أخرى قبلها فله ما احتسب أو يذهب بمال يتصدق به ويتصدق ببعضه وأمسك بعضه. عبد الرزاق [7769] عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال: كان ابن عباس لا يرى بإفطار التطوع بأسا. الشافعي [هق8612] أخبرنا مسلم بن خالد وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح أن ابن عباس كان لا يرى بأسا أن يفطر الإنسان في صيام التطوع. ويضرب لذلك أمثالا رجل طاف سبعا ولم يوفه فله أجر ما احتسب أو صلى ركعة ولم يصل أخرى فله أجر ما احتسب.اهـ صحيح. وقال الشافعي [هق8613] أخبرنا مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال كان ابن عباس لا يرى بالإفطار في صيام التطوع بأسا.اهـ سند صحيح. وقال عبد الرزاق [7768] عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس قال: الصوم كالصدقة، أردت أن تصوم فبدا لك، وأردت أن تصدق فبدا لك.اهـ صحيح.

وقال ابن أبي شيبة [9187] حدثنا وكيع عن مسعر عن حبيب عن عطاء عن ابن عباس قال: يقضي يوما مكانه. البيهقي [8631] من طريق جعفر بن عون حدثنا مسعر عن

حبيب بن أبي ثابت عن عطاء عن ابن عباس قال: إذا أصبح أحدكم صائما فبدا له أن يفطر فليصم يوما مكانه أو قال مكانه يوما شك مسعر[1]اهـ حبيب يدلس.

- عبد الرزاق [7770] عن إسرائيل عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال: من أصبح صائما تطوعا إن شاء صام وإن شاء أفطر وليس عليه قضاء. ابن أبي شيبة [9192] حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة قال: كان ابن عباس يفطر من صوم التطوع ولا يبالي. الدارقطني [2/ 176] حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا عباد ثنا الوليد بن أبي ثور عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: إذا صام الرجل تطوعا فليفطر متى شاء.اهـ رواية سماك عن عكرمة ضعيفة.

وقال الطحاوي [3490] حدثنا علي بن شيبة قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا شعبة عن أيوب عن سعيد بن أبي الحسن عن ابن عباس أنه أخبر أصحابه أنه صائم ثم خرج عليهم ورأسه يقطر فقالوا: أولم تك صائما؟ قال بلى ولكني مرت جارية لي فأعجبتني فأصبتها وكانت حسنة هممت بها وأنا قاضيها يوما آخر.اهـ وقال سعيد بن منصور [2041] نا هشيم أنا حميد الطويل عن الحسن بن مسلم عن سعيد بن جبير قال: دخلنا على ابن عباس في صدر النهار فوجدناه صائما ثم رحنا إليه من العشي فوجدناه مفطرا، فقلنا له: ألم تك صائما؟ قال: بلى ولكن جارية لي أتت علي فأعجبتني، فأصبت منها وإنما هو تطوع وسأقضي يوما مكانه. فذكر الحديث.اهـ صحيح من الوجهين، يأتي في النكاح.

ورواه ابن أبي شيبة [9193] حدثنا هشيم عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك المكي عن ابن عباس أنه وطئ جارية له وهو صائم قال: فقيل له: وطئتها وأنت صائم؟ قال: هي جاريتي أعجبتني، وإنما هو تطوع.اهـ سند صحيح.

---

[1] - ذكره أحمد في العلل [1368] ثم قال: أبى ابن مهدي أن يحدث بهذا عن سفيان لأنه يروي عن ابن عباس خلافه لا بأس به ابن عباس يقول فيه خالفوا حبيبا في هذا.اهـ كأنه يريد رواية ابن جريج.

- عبد الرزاق [7771] عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير عن **جابر بن عبد الله** كان لا يرى بإفطار التطوع بأسا. الدارقطني [175/2] حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا يوسف بن سعيد ثنا حجاج عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير عن جابر أنه لم يكن يرى بإفطار المتطوع بأسا. الشافعي [هق8614] أخبرنا عبد المجيد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أنه كان لا يرى بالإفطار في صيام التطوع بأسا.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [9195] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عبد الله عن مجاهد عن **عائشة** قالت ربما أهديت لنا الطرفة فنقول: لولا صومك قربناها إليك فيدعو بها فنفطر عليها.اهـ ضعيف.

- عبد الرزاق [7795] عن ابن جريج قال سأل سليمان بن موسى عطاء فقال أكان يقال ليفطر الرجل في غير شهر رمضان لضيفه قال نعم. ابن أبي شيبة [9797] حدثنا ابن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال: سأله سليمان بن موسى أكان يفطر الرجل لضيفه؟ قال: نعم.اهـ سند صحيح

هل يقضى الصيام تباعا

- ابن أبي شيبة [9608] حدثنا شريك عن الأسود بن قيس عن أبيه عن **عمر** قال: لا بأس بقضاء رمضان في العشر.اهـ مرسل حسن.

- ابن أبي شيبة [9609] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن **علي** قال: من كان عليه صوم من رمضان فلا يقضيه في ذي الحجة فإنه شهر نسك. عبد الرزاق [7660] عن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال تباعا. ابن أبي شيبة [9228] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: من كان عليه صوم من رمضان فليصمه متصلا ولا يفرقه.اهـ الحارث ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9225] حدثنا زيد بن الحباب حدثني معاوية بن صالح حدثنا أزهر بن سعيد عن أبي عامر الهوزني قال: سمعت **أبا عبيدة بن الجراح** وسئل عن قضاء رمضان متفرقا قال: أحص العدة وصم كيف شئت. الدارقطني [192/2] حدثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب ثنا معاوية بن صالح عن أزهر بن سعيد أنه سمع أبا عامر الهوزني يقول: سمعت أبا عبيدة بن الجراح سئل عن قضاء رمضان فقال: إن الله لم يرخص لكم في فطره وهو يريد أن يشق عليكم في قضائه. فأحص العدة واصنع ما شئت.اهـ رواه البخاري في التاريخ من حديث معاوية بن صالح. وإسناده حسن صحيح.

- ابن أبي شيبة [9211] حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن موسى بن يزيد بن موهب عن أبيه عن مالك بن يخامر عن **معاذ بن جبل** أنه سئل عن قضاء رمضان فقال أحص العدة وصم كيف شئت. الدارقطني [2351] حدثنا محمد بن مخلد بن حفص حدثنا أحمد بن محمد بن سوادة حدثنا حماد بن خالد حدثنا ليث بن سعد عن معاوية بن صالح عن أبي عبد الله عن أبيه عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل قال فرق قضاء رمضان وأحص العدة. كذا قال عن أبي عبد الله عن أبيه. حدثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق حدثنا بحر بن نصر حدثنا ابن وهب حدثني معاوية عن أبي عبد الرحمن عن أبيه يزيد بن موهب قال سمعت مالك بن يخامر يقول قال معاذ بن جبل: أحص العدة واصنع كيف شئت.اهـ هذا أصح، على رسم ابن حبان.

- مسدد [1031] حدثنا يحيى عن شعبة عن رجل من ولد رافع بن خديج عن جدته قالت أن **رافع بن خديج** أمرها أن تقضي رمضان مفرقا. ابن أبي شيبة [9212] حدثنا ابن إدريس عن شعبة عن عبد الحميد بن رافع بن خديج عن جدته أن رافعا كان يقول: أحص العدة وصم كيف شئت.اهـ سند صحيح.

- مالك [671] عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: يصوم قضاء رمضان متتابعا من أفطره من مرض أو في سفر. عبد الرزاق [7658] عن الثوري عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: يقضيه تباعا. ابن أبي شيبة [9226] حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال في قضاء رمضان: يتابع بينه. ثم قال حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يأمر بقضاء رمضان متتابعا.اهـ صحيح.

- البيهقي [8506] أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا الحسن بن علي بن عفان حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يفرق قضاء رمضان.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7656] عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال في قضاء رمضان: صمه كما أفطرته.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7657] عن ابن جريج قال حدثني ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر قال صمه كما أفطرته قال وقال عروة قالت عائشة نزلت (فعدة من أيام أخر متتابعات) فسقطت متتابعات.اهـ صححه الدارقطني.

- مالك [672] عن ابن شهاب أن عبد الله بن عباس وأبا هريرة اختلفا في قضاء رمضان فقال أحدهما يفرق بينه وقال الآخر لا يفرق بينه لا أدري أيهما قال يفرق بينه. هذا وهم، المحفوظ عنهما الرخصة في تفريقه. وقال معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس في قضاء رمضان صمه كيف شئت، وقال ابن عمر: صمه كما أفطرته.اهـ هذا أصح، يأتي قريبا.

وقال عبد الرزاق [7664] عن ابن جريج عن عطاء أن ابن عباس وأبا هريرة قالا في رمضان فرقه إذا أحصيته. ابن أبي شيبة [9207] حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء

عن ابن عباس وأبي هريرة قالا: لا بأس بقضاء رمضان متفرقا. الدارقطني [2349] حدثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو الأزهر ثنا روح ثنا ابن جريج قال قالَ عطاء قال ابن عباس وأبو هريرة فرقه إذا أحصيته.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9236] حدثنا ابن علية عن علي بن الحكم عن ابن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث عن أبي هريرة قال: يواتره إن شاء. الدارقطني [2347] حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد حدثنا يزيد بن سنان حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن عبد الله بن أبي مليكة أن أبا هريرة كان لا يرى بأسا بقضاء رمضان متواترا. حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد حدثنا أحمد بن منصور حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي حدثنا وهيب حدثنا علي بن الحكم عن عبد الله بن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث عن أبي هريرة أنه كان لا يرى بأسا بقضاء رمضان متقطعا. البيهقي [8497] من طريق الوهاب بن عطاء الخفاف أخبرنا سعيد هو ابن أبي عروبة عن علي بن الحكم عن عبد الله بن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث أن أبا هريرة كان لا يرى بقضائه بأسا أن يقضيه متفرقا يعني قضاء صوم رمضان.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [7673] عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن هشام بن يحيى عن أبي هريرة قال: صم كيف شئت وأحص العدة. وذكره ابن جريج عن عمرو بن دينار عن أبي هريرة.اهـ حسن صحيح.

- عبد الرزاق [7672] عن الثوري عن رجل من قريش عن أمه أنها سألت أبا هريرة عن قضاء رمضان فقال: لا بأس بأن يفرقه إنما هي عدة من أيام أخر.اهـ صاحب الثوري أظنه عمر بن شيبة عن أمه أم قارظ. قال ابن حبان في الثقات [9505] عمر بن شيبة بن قارظ حليف بني زهرة أخو قارظ بن شيبة يروي عن أمه أم قارظ بنت إبراهيم بن قارظ عن أبي هريرة صومي كيف شئت وأحصي العدة يعني رمضان.اهـ

- عبد الرزاق [7665] أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال: صم كيف شئت، قال الله (فعدة من أيام أخر). ابن أبي شيبة [9224] حدثنا ابن علية عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس في قضاء رمضان صمه كيف شئت وقال ابن عمر: صمه كما أفطرته. البيهقي [8499] أخبرنا أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد الإسفرائيني بها أخبرنا أبو سهل بشر بن أحمد حدثنا حمزة بن محمد الكاتب حدثنا نعيم بن حماد حدثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس في من عليه قضاء شهر رمضان قال: يقضيه متفرقا فإن الله قال (فعدة من أيام أخر).اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9213] حدثنا معمر بن سليمان الرقي عن حجاج عن عطاء قال: جاءت امرأة إلى ابن عباس تسأله عن قضاء صيام رمضان؟ فقال: أحصي العدة وفرقي قال: وكان سعيد بن جبير وعكرمة يقولان ذلك.اهـ حجاج يدلس.

- البيهقي [8498] أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أخبرنا أبو سهل بن زياد القطان حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا يحيى بن أيوب حدثني ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أنه كان يقول في قضاء رمضان من كان عليه شيء منه فليفرق بينه.اهـ حسن.

- مالك [675] عن حميد بن قيس المكي أنه أخبره قال: كنت مع مجاهد وهو يطوف بالبيت فجاءه إنسان فسأله عن صيام أيام الكفارة أمتتابعات أم يقطعها قال حميد فقلت له نعم يقطعها إن شاء قال مجاهد لا يقطعها فإنها في قراءة أبي بن كعب ثلاثة أيام متتابعات.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9208] حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه قال أنبأني بكر عن أنس قال: إن شئت فاقض رمضان متتابعا وإن شئت متفرقا. البيهقي [8500] من طريق عبد

الوهاب هو الخفاف أخبرنا سليمان التيمي عن بكر بن عبد الله عن أنس بن مالك أنه كان لا يرى به بأسا ويقول: إنما قال الله (فعدة من أيام أخر).اهـ سند صحيح.

- ابن عبد الحكم في فتوح مصر والمغرب [318] حديث ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد أنه سمع أبا تميم الجيشاني يقول: غزونا مع **عمرو بن العاص** غزوة أطرابلس، فجمعنا المجلس ومعنا **هبيب بن مغفل** فذكرنا قضاء دين رمضان، فقال هبيب: لا يفرق قضاء دين رمضان، فقال عمرو بن العاص: لا بأس أن يفرق قضاء دين رمضان إذا أحصيت العدة إنما هي عدة. حدثناه أبو الأسود النضر بن عبد الجبار. الطبراني [542/22] حدثنا بشر بن موسى ثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني ثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن أبي تميم الجيشاني قال: جمعنا المجلس في أطرابلس معنا هبيب الغفاري وعمرو بن العاص صاحبا رسول الله ﷺفقال عمرو: افصل رمضان، فقال الغفاري: لا نفرق بين قضاء رمضان. إنما قال الله (فعدة من أيام أخر). الدارقطني [2356] حدثنا عبد الباقي بن قانع حدثنا بشر حدثنا السيلحاني حدثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن أبي تميم الجيشاني عن عمرو بن العاص قال فرق قضاء رمضان إنما قال الله (فعدة من أيام أخر).اهـ ضعيف.

من أفطر عامدا

- مالك [658] عن عطاء بن عبد الله الخراساني عن سعيد بن المسيب أنه قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺيضرب نحره وينتف شعره ويقول هلك الأبعد فقال له رسول الله ﷺوما ذاك فقال أصبت أهلي وأنا صائم في رمضان فقال له رسول الله ﷺهل تستطيع أن تعتق رقبة فقال لا فقال: هل تستطيع أن تهدي بدنة؟ قال: لا. قال: فاجلس. فأتي رسول الله ﷺبعرق تمر فقال: خذ هذا فتصدق به فقال: ما أحد أحوج مني. فقال: كله

وصم يوما مكان ما أصبت. قال مالك قال عطاء: فسألت سعيد بن المسيب[1] كم في ذلك العرق من التمر؟ فقال: ما بين خمسة عشر صاعا إلى عشرين.اهـ

الخبر رواه البخاري ومسلم وغيرهما من طريق ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة.

وقال ابن أبي شيبة [9867] حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن المطلب بن أبي وداعة عن سعيد بن المسيب قال: جاء رجل إلى النبي ﷺفقال: إني أفطرت يوما من رمضان فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: تصدق واستغفر الله وصم يوما مكانه.اهـ هو المطلب بن السائب بن أبي وداعة ختن سعيد بن المسيب على ابنته. ورواه مسدد ثنا يحيى عن ابن عجلان أنا المطلب هو عبد الله بن حنطب عن سعيد بن المسيب. ذكره ابن حجر في التغليق.

وقال مسلم [1112] حدثنا محمد بن رمح بن المهاجر أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة أنها قالت: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: احترقت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم؟ قال: وطئت امرأتي في رمضان نهارا، قال: تصدق، تصدق. قال: ما عندي شيء، فأمره أن يجلس، فجاءه عرقان فيهما طعام، فأمره رسول

---

[1] - عبد الرزاق [7469] عن معمر عن قتادة قال: سألت ابن المسيب في رجل أكل في رمضان عامدا قال: عليه صيام شهر. قال قلت: يومين قال: صيام شهر قال: فعددت أياما فقال: صيام شهر.اهـ تابعه هشام عن قتادة. وكان سعيد بن المسيب ينكر رواية الخراساني عنه، ويقول: إنما قال: تصدق تصدق. ورواه أحمد في العلل والعقيلي في الضعفاء. وقال عبد الرزاق [7470] عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال: يقضي يوما ويستغفر الله.اهـ صحيح. وقال البخاري في باب إذا جامع في رمضان: وقال سعيد بن المسيب والشعبي وابن جبير وإبراهيم وقتادة وحماد: يقضي يوما مكانه.اهـ

الله ﷺأن يتصدق به[1].اهـ رواه البخاري مختصرا. وعند ابن خزيمة: رجل من بني بياضة، وزعم عبد الغني المصري في الغوامض والمبهمات أن الرجل المبهم في حديث أبي هريرة وحديث عائشة هو سلمة بن صخر البياضي كان ظاهَرَ مِن امرأته ألا يقربها شهر رمضان، رواه سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار.

- عبد الرزاق [7629] عن شيخ من أهل الجزيرة قال سمعت ثابت بن الحجاج يقول خرجنا في سرية في أرض الروم فبينا نحن في أرض الروم ومعنا عوف بن مالك الأشجعي قال: فخطبنا فسمعته يقول: سمعت عمر أمير المؤمنين يقول: من صام يوما من غير رمضان وأطعم مسكينا وجمع في يديه فإنهما يعدلان يوما من رمضان. ابن أبي شيبة [9839] حدثنا عيسى بن يونس عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن عوف بن مالك الأشجعي قال: قال عمر: صيام يوم من غير رمضان وإطعام مسكين، يعدل صيام يوم من رمضان. وكيع [مسند الفاروق1/ 280] عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج الكلابي عن عوف بن مالك قال قال عمر بن الخطاب: صوم يوم من غير رمضان وإطعام ستين مسكينا يعدل صيام يوم من رمضان.اهـ ذكره ابن كثير في من تعمد إفطار يوم من رمضان بماذا يقضيه. ثم قال: وهذا إسناد جيد.

وفي ما تأوله نظر، فقد قال أبو علي القشيري في تاريخ الرقة [75] حدثنا هلال بن العلاء ثنا حسين بن عياش ثنا جعفر بن برقان ثنا ثابت بن الحجاج الكلابي قال: سرنا في حصن دون القسطنطينية، وعلينا عوف بن مالك الأشجعي، فأدركنا ونحن في الحصن شهر رمضان

[1] - قال سحنون في المدونة [284/1] في الكفارة في رمضان. قلت: ما حد ما يفطر الصائم من المخالطة في الجماع في قول مالك؟ فقال: مغيب الحشفة يفطره ويفسد حجه ويوجب الغسل ويوجب حده. قلت: وكيف الكفارة في قول مالك؟ فقال: الطعام، لا يعرف غير الطعام، ولا يأخذ مالك بالعتق ولا بالصيام. قلت: وكيف الطعام عند مالك؟ فقال: مدا مدا لكل مسكين.اهـ وذكر ابن وهب عن مالك أنه قال الإطعام في ذلك أحب إلي من العتق وغيره. ذكره أبو جعفر في اختلاف العلماء.

فقال عوف بن مالك: قال عمر بن الخطاب: صيام يوم ليس من رمضان وإطعام مسكين كعدل يوم من رمضان. وقال ثابت: ثم جمع بين أصبعيه اللتين تليان الإبهام وجمع لنا جعفر بينهما. وسمعت جعفرا أيضا يقول: قال ثابت: هو تطوع، من شاء صامه، ومن شاء تركه يعني بالترك الإطعام. وقال حدثنا موسى بن عيسى بن بحر ثنا عمرو بن قسيط ثنا عبد الله يعني ابن عمر وعن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج قال: غزونا مع عوف بن مالك في خلافة يزيد بن معاوية، فحضر شهر رمضان، فقال عوف: سمعت عمر بن الخطاب يقول: صيام يوم من غير شهر رمضان وإطعام مسكين، كصيام يوم من رمضان وجمع بين أصبعيه.اهـ هذا حديث حسن.

- ابن أبي شيبة [12711] حدثنا أبو معاوية عن عمر بن يعلى الثقفي عن عرفجة عن علي قال: من أفطر يوما من رمضان متعمدا لم يقضه أبدا طول الدهر.اهـ ضعيف.

- عبد الرزاق [7476] عن الثوري عن واصل الأحدب عن مغيرة بن عبد الله اليشكري عن رجل قال قال ابن مسعود: من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة من الله لقي الله به وإن صام الدهر كله إن شاء غفر له وإن شاء عذبه. ابن أبي شيبة [9877] حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل عن مغيرة اليشكري عن فلان بن الحارث عن ابن مسعود قال من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر كله. ابن أبي شيبة [9893] حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن مغيرة بن عبد الله اليشكري قال: قال عبد الله من أفطر يوما من رمضان متعمدا من غير سفر ولا مرض لم يقضه أبدا وإن صام الدهر كله. البيهقي [8322] من طريق عبيدة بن حميد حدثنا منصور عن واصل عن المغيرة بن عبد الله اليشكري قال حدثت أن عبد الله بن مسعود قال: من أفطر يوما من رمضان من غير علة لم يجزه صيام الدهر حتى يلقى الله عز وجل فإن شاء غفر له وإن شاء عذبه. ورواه من طريق أبي أسامة عن عبد الملك حدثنا أبو المغيرة الثقفي عن عرفجة قال

قالَ عبد الله بن مسعود من أفطر يوما من رمضان متعمدا من غير علة ثم قضى طول الدهر لم يقبل منه.اهـ

وقال الطبراني [9575] حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن واصل الأحدب عن مغيرة بن عبد الله اليشكري عن بلال بن الحارث قال قالَ عبد الله: من أفطر يوما من رمضان فذكر مثله.اهـ هذا أصح، بلال هو ابن الحارث المزني. إسناد صحيح.

- ابن الجعد [3309] أخبرنا حماد عن قتادة أن ابن عباس وقع على جارية له وهو صائم قال: فكفر يوما مكانه.اهـ مرسل حسن، تقدم، وهو في التطوع.

- ابن أبي شيبة [9868] حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء قال: قال لي عاصم سألت جابر بن زيد: ما بلغك فيمن أفطر يوما من رمضان ما عليه؟ قال: ليصم يوما مكانه، ويصنع مع ذلك معروفا.اهـ سند صحيح.

من مات وعليه صوم من رمضان

- البخاري [1952] حدثنا محمد بن خالد حدثنا محمد بن موسى بن أعين حدثنا أبي عن عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر أن محمد بن جعفر حدثه عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: من مات وعليه صيام صام عنه وليه.اهـ قال أبو داود: هذا في النذر.

- مالك [1007] عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺفقال: إن أمي ماتت وعليها نذر، ولم تقضه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقضه عنها.اهـ رواه البخاري.

- عبد الرزاق [7644] عن ابن التيمي عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال: إذا مات الرجل وعليه صيام رمضان آخر أطعم عنه عن كل يوم نصف صاع من بر.اهـ مرسل.

- مالك [669] أنه بلغه أن **عبد الله بن عمر** كان يسأل هل يصوم أحد عن أحد أو يصلي أحد عن أحد فيقول: لا يصوم أحد عن أحد، ولا يصلي أحد عن أحد. البيهقي [8475] من طريق جعفر بن عون أخبرنا يحيى بن سعيد عن القاسم ونافع أن ابن عمر كان إذا سئل عن الرجل يموت وعليه صوم من رمضان أو نذر يقول: لا يصوم أحد عن أحد ولكن تصدقوا عنه من ماله للصوم لكل يوم مسكينا. ومن طريق عبد الله بن محمد بن أسماء حدثني جويرية بن أسماء عن نافع أن عبد الله كان يقول: من أفطر في رمضان أياما وهو مريض، ثم مات قبل أن يقضي فليطعم عنه مكان كل يوم أفطره من تلك الأيام مسكينا مدا من حنطة، فإن أدركه رمضان عام قابل قبل أن يصومه فأطاق صوم الذي أدرك فليطعم عما مضى كل يوم مسكينا مدا من حنطة وليصم الذي استقبل.اهـ صحيح.

وقال أبو الجهم [23] حدثنا ليث بن سعد عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: لا أعلم في النذر إلا الوفاء، وإن نذر فلم يستطع أن يوفي نذره حتى مات، فإن وجد ما يعتق عنه أعتق، أو يهدي هديا إلى البيت، أو يتصدق عنه أحب إلي لو كنت وليه من أن أصوم عنه، وإنما الصيام لمن حج، والحج والعمرة لمن حج واعتمر.اهـ صحيح.

- أبو داود [2403] حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير عن **ابن عباس** قال: إذا مرض الرجل في رمضان ثم مات ولم يصم أطعم عنه ولم يكن عليه قضاء، وإن كان عليه نذر قضى عنه وليه.اهـ صححه الألباني.

- عبد الرزاق [7650] عن معمر عن يحيي بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان الأنصاري عن **ابن عباس** عن رجل مات وعليه رمضان وعليه نذر صيام شهر آخر قال: يطعم عنه ستون مسكينا.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [7651] عن ابن التيمي عن أبيه أنه بلغه عن **ابن عباس** أنه قال: يطعم عنه مكان رمضان عن كل يوم مسكين ويصوم عنه بعض أوليائه النذر قال عبد الرزاق وذكره

عثمان بن مطر عن سعيد بن أبي عروبة عن علي بن الحكم عن ابن عباس. البيهقي [8480] من طريق عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا سعيد عن روح بن القاسم عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في امرأة توفيت أو رجل وعليه رمضان ونذر شهر فقال ابن عباس: يطعم عنه مكان كل يوم مسكينا أو يصوم عنه وليه لنذره.اهـ هذا أصح، وهو إسناد صحيح.

ورواه ابن أبي شيبة [12738] حدثنا ابن علية عن علي بن الحكم البناني عن ميمون عن ابن عباس سئل عن رجل مات وعليه نذر، فقال: يصام عنه النذر.اهـ صحيح.

- النسائي [ك2918] أنبأ محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا حجاج الأحول قال حدثنا أيوب بن موسى عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال: لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مدا من حنطة. وقال الطحاوي [ك63/6] حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال ثنا سوار بن عبد الله العنبري قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا الحجاج الأحول، قال أبو جعفر وهو الحجاج بن الحجاج الباهلي قد حدث عنه يزيد وإبراهيم بن طهمان، وهو مقبول الرواية عند أهلها، قال أنا أيوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس قال: لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مد حنطة.اهـ حسن.

- الطحاوي [ك64/6] حدثنا روح بن الفرج قال ثنا يوسف بن عدي الكوفي قال أنا عبيدة بن حميد عن عبد العزيز بن رفيع عن عمرة ابنة عبد الرحمن قالت سألت عائشة فقلت لها إن أمي توفيت وعليها رمضان أيصلح أن أقضي عنها فقالت لا ولكن تصدقي عنها مكان كل يوم على مسكين خير من صيامك عنها.اهـ وقال حدثنا يحيى بن عثمان قال حدثنا نعيم بن حماد قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن عمرة قالت

توفيت أمي وعليها من رمضان صوم فسألت عائشة عن ذلك فقالت: اقضيها عنها ثم قالت: بل تصدقي مكان كل يوم على مسكين نصف صاع.اهـ حسن.

وقال الطحاوي [64/6] حدثنا حسين بن نصر قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عمارة بن عمير قال ماتت مولاة لابن أبي عصيفير عليها صوم شهر فقالت عائشة أطعموا عنها.اهـ هذا مرسل، وقال الطحاوي حدثنا بكار بن قتيبة قال ثنا مؤمل بن إسماعيل وروح بن عبادة قالا ثنا الثوري عن سلمة بن كهيل عن عمارة بن عمير عن مولاة لآل بني عصيفير قالت سألت تريد عائشة عن امرأة ماتت وعليها صوم شهر فقالت: أطعموا عنها، واللفظ لروح.اهـ

لا تصوم المرأة بغير إذن بعلها

- البخاري [5192] حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام ابن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺلا تصوم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه.

- ابن أبي شيبة [9803] حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن زيد بن وهب قال: كتب إلينا عمر أن المرأة لا تصوم تطوعا إلا بإذن زوجها.اهـ يزيد بن أبي زياد يضعف.

- عبد الرزاق [7889] أخبرنا رجل عن صالح مولى التوأمة قال سمعت ابن عباس يقول لا تحل لامرأة أن تصوم تطوعا الا بإذن زوجها.اهـ

- ابن أبي شيبة [9804] حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال: لا تصوم تطوعا وهو شاهد إلا بإذنه.اهـ يزيد ضعيف.

- عبد الرزاق [7888] عن ابن جريج قال قالَ سليمان بن موسى لعطاء كان يقال: لتفطر المرأة لزوجها والرجل لضيفه قال: نعم وإن كانت تصلي فلتنصرف إليه.اهـ سند صحيح.

جامع كتاب الصوم

- أبو داود [506] حدثنا عمرو بن مرزوق أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن أبي ليلى ح وحدثنا ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة سمعت ابن أبي ليلى قال فذكر الحديث ثم قال: وحدثنا أصحابنا أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة أمرهم بصيام ثلاثة أيام ثم أنزل رمضان وكانوا قوما لم يتعودوا الصيام وكان الصيام عليهم شديدا فكان من لم يصم أطعم مسكينا فنزلت هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) فكانت الرخصة للمريض والمسافر فأمروا بالصيام. قال وحدثنا أصحابنا قال: وكان الرجل إذا أفطر فنام قبل أن يأكل لم يأكل حتى يصبح. قال فجاء عمر بن الخطاب فأراد امرأته فقالت: إني قد نمت، فظن أنها تعتل فأتاها. فجاء رجل من الأنصار فأراد الطعام فقالوا: حتى نسخن لك شيئا. فنام فلما أصبحوا أنزلت عليه هذه الآية (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم).اهـ رواه ابن خزيمة في صحيحه.

وعلقه البخاري في الصوم مختصرا [3/ 34] قال: وقال ابن نمير حدثنا الأعمش حدثنا عمرو بن مرة حدثنا ابن أبي ليلى حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم: نزل رمضان فشق عليهم، فكان من أطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه، ورخص لهم في ذلك، فنسختها (وأن تصوموا خير لكم) فأمروا بالصوم.اهـ

- علي بن الجعد [595] أنا شعبة عن أبي سنان قال سمعت عبد الله بن أبي الهذيل أن عمر أتي برجل قد أفطر في رمضان فلما رفع إليه عثر فقال: على وجهك أو بوجهك وصبياننا صيام، فضربه الحد. وكان إذا غضب على إنسان سيره إلى الشام فسيره إلى الشام. ابن سعد [8627] أخبرنا يعلى بن عبيد قال حدثنا الأجلح عن ابن أبي الهذيل قال: كنت جالسا عند عمر فجيء بشيخ نشوان في رمضان قال: ويلك وصبياننا صيام فضربه ثمانين. قال أخبرنا بهذا الحديث محمد بن الفضيل بن غزوان عن ضرار بن مرة عن عبد الله بن

أبي الهذيل قال: أتي عمر بسكران.اهـ أبو سنان ضرار بن مرة. سند صحيح، علقه البخاري في الجامع.

- ابن أبي شيبة [9835] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سليمان التيمي عن أبي عثمان قال: قال عمر: الشتاء غنيمة العابد.اهـ سند جيد.

- عبد الرزاق [7506] عن الثوري عن منصور عن سالم بن أبي الجعد لا أعلمه إلا عن عمر قال: إذا كان أحدكم صائما فأفطر فلا يمضمض ثم يمجه ولكن ليشربه فإن أوله خيره، ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها أو يلعقها. ابن أبي شيبة [9297] حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن عطاء قال: قال عمر: لا تزال هذه الأمة بخير ما عجلوا الفطر، فإذا كان يوم صوم أحدكم فمضمض فلا يمجه ولكن ليشربه فإن خيره أوله.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9295] حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن المسيب بن رافع قال: قال أبو هريرة: إذا أفطر الصائم فتمضمض فلا يمجه ولكن يسترطه.اهـ ثقات.

- ابن أبي شيبة [9541] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن علي قال: لا تدخل الحمام وأنت صائم.اهـ ضعيف.

- قال عبد الله بن أحمد في زوائد المسند [14003] حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي ثنا شعبة عن قتادة وحميد عن أنس قال: مطرنا بردا وأبو طلحة صائم فجعل يأكل منه قيل له أتأكل وأنت صائم؟ فقال: إنما هذا بركة.اهـ هذا في السفر. صححه شعيب.

وقال الطحاوي [ك 5/ 115] حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا نوح بن قيس عن أخيه عن قتادة عن أنس أن أبا طلحة: كان يأكل البرد وهو صائم ويقول: ليس هو بطعام ولا بشراب. البزار [7428] حدثنا هلال بن يحيى

حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس قال: رأيت أبا طلحة يأكل البرد، وهو صائم ويقول: إنه ليس طعام، ولا شراب. قال: فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فكرهه، وقال: إنه يقطع الظمأ.اهـ نعيم بن حماد وهلال بن يحيى لا يحتج بهما.

وقال الطحاوي [ك5/ 116] حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد يعني ابن سلمة عن ثابت عن أنس قال: كان أبو طلحة يأكل البرد وهو صائم, فإذا سئل عن ذلك قال: بركة على بركة، في التطوع.اهـ سند صحيح، وسياق شعبة عن قتادة أصح. قلت: كان أبو طلحة يسرد الصوم. فهذا في التطوع في السفر.

ورواه أبو يعلى [1424] حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني أبي عن علي بن زيد عن أنس بن مالك قال: مطرت السماء بردا فقال لنا أبو طلحة ونحن غلمان ناولني يا أنس من ذاك البرد فجعل يأكل وهو صائم فقلت: ألست صائما؟ فقال: بلى إن ذا ليس بطعام ولا شراب وإنما هو بركة من السماء نطهر به بطوننا قال أنس: فأتيت النبي ﷺفأخبرته فقال: خذ عن عمك. ورواه الطحاوي [ك1605] حدثنا موسى بن الحسن البغدادي المعروف بالسقلي قال حدثنا قيس بن حفص الدارمي قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثني علي بن زيد عن أنس رضي الله عنه قال مطرت السماء بردا فقال لنا أبو طلحة: ناولوني من هذا البرد فجعل يأكل وهو صائم وذلك في رمضان فقلت: أتأكل البرد وأنت صائم؟ فقال: إنما هو برد نزل من السماء نطهر به بطوننا، وإنه ليس بطعام ولا بشراب، فأتيت رسول الله ﷺفأخبرته ذلك فقال: خذها عن عمك. ثم قال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال حدثنا نعيم بن حماد قال حدثنا نوح بن قيس عن أخيه عن قتادة عن أنس أن أبا طلحة كان يأكل البرد وهو صائم ويقول: ليس هو بطعام ولا بشراب. حدثنا محمد بن خزيمة قال حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا حماد يعني ابن سلمة عن ثابت عن أنس قال كان أبو طلحة يأكل البرد وهو صائم فإذا سئل عن ذلك

قال: بركة على بركة.اهـ تفرد برفعه ابن جدعان وهو ضعيف. والصحيح موقوف، قاله الدارقطني.

- الطبراني [13080] حدثنا الهيثم بن خلف الدوري ثنا مؤمل بن هشام ثنا يحيي بن حماد عن السري عن محمد بن سيرين قال: ربما أفطر ابن عمر على الجماع.اهـ صوابه يحيي بن عباد، رواه أبو نعيم في المعرفة [3825] حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين ثنا محمد بن إسحاق ثنا مؤمل بن هشام ثنا أبو عباد يحيي بن عباد عن السري بن يحيي ثنا محمد بن سيرين قال: ربما أفطر ابن عمر على الجماع. وعن السري عن عبد الكريم عن مجاهد قال: قال ابن عمر: لقد أعطيت منه شيئا لا أعلم أحدا أعطيه إلا أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم.اهـ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن.اهـ

- ابن سعد [5146] أخبرنا عارم بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيي بن عتيق عن محمد أن ابن عمر قال: أفطرت على ثلاث، ولو أصبت طريقا لازددت.اهـ سند صحيح، أظنه معناه أفطرت على ثلاثة أرغفة.

- البيهقي [8367] من طريق علي بن المديني حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي قال سمعت عبيد الله بن عمر حدث عن نافع قال: كان ابن عمر يصوم تطوعا فيغشى عليه فلا يفطر. قال البيهقي: هذا يدل على أن الإغماء خلال الصوم لا يفسده.اهـ سند صحيح.

- ابن زبر في المنتقى من أخبار الأصمعي [55] حدثنا العباس بن محمد ثنا الأصمعي عن ابن عون قال: كان محمد بن سيرين يذكر أن عبد الله بن عمر كره أن يقول الرجل: شيعت شهر رمضان، يعني إذا صام بعده أياما.اهـ سند جيد.

- عبد الرزاق [7900] عن هشام عن ابن سيرين قال: خرجت أم أيمن مهاجرة إلى الله وإلى رسوله صلي الله عليه وسلم وهي صائمة ليس معها زاد ولا حمولة ولا سقاء في شدة

حر تهامة وقد كادت تموت من الجوع والعطش حتى إذا كان الحين الذي فيه يفطر الصائم سمعت حفيفا على رأسها فرفعت رأسها فإذا دلو معلق برشاء أبيض قالت: فأخذته بيدي فشربت منه حتى رويت فما عطشت بعد. قال: فكانت تصوم وتطوف لكي تعطش في صومها فما قدرت على أن تعطش حتى ماتت.اهـ مرسل جيد. ورواه ابن سعد [11521] أخبرنا أبو أسامة يعني حماد بن أسامة عن جرير بن حازم قال سمعت عثمان بن القاسم مثله مرسلا.

- عبد الرزاق [7902] عن الثوري عن عبد الكريم الجزري عن أبي عبيدة عن أمه قالت: ما رأيت **عبد الله بن مسعود** صائما قط غير يومين إلا رمضان قالت لا أدري ما كان شأن ذلك اليومين. الطبري [816] حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع ح وحدثنا ابن وكيع حدثنا أبي عن سفيان عن عبد الكريم الجزري عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أمه قالت: ما رأيت ابن مسعود صام من السنة إلا يومين. قال أبو عبيدة ما أدري أي يومين هما.اهـ صححه ابن حجر في المطالب.

- عبد الله بن المبارك [الزهد 1428] حدثنا سفيان عن سليمان عن إبراهيم عن علقمة قال: كنا عند **عبد الله** فأتى بشراب فقال ناولوا القوم فقالوا نحن صيام فقال لكني لست بصائم ثم قرأ (يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصار). عبد الرزاق [7904] عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: كنا عند عبد الله فأتي بشراب فقال ناوله القوم فقالوا نحن صيام فقال لكني لست صائما فشرب ثم قرأ (يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصار).اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [9850] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن يحيى عن مسروق عن **عبد الله** قال: إذا أصبحتم صياما فأصبحوا مدهنين.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [7909] عن معمر عن قتادة عن رجل عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: الصائم إذا أكل عنده الطعام صلت عليه الملائكة. ابن المبارك [1425] حدثني شعبة قال أخبرني قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال صلت عليه الملائكة. وحدثنا بندار أخبرنا غندر أخبرنا شعبة قال سمعت قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال الصائم إذا أكل عنده صلت عليه الملائكة. ابن أبي شيبة [9710] حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال: الصائم إذا أكل عنده صلت عليه الملائكة.اهـ أبو أيوب يحيى بن مالك. سند صحيح.

وقال أبو عيسى الترمذي [785] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود أخبرنا شعبة عن حبيب بن زيد قال سمعت مولاة لنا يقال لها ليلى تحدث عن جدته أم عمارة بنت كعب الأنصارية أن النبي ﷺ دخل عليها فقدمت إليه طعاما فقال كلي فقالت إني صائمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الصائم تصلي عليه الملائكة إذا أكل عنده حتى يفرغوا وربما قال حتى يشبعوا.اهـ قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح. وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

- ابن أبي شيبة [9848] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الرحمن بن عابس عن أبي هريرة قال: إذا كان أحدكم صائما فليدهن حتى لا يرى عليه أثر صومه وإذا بزق فليستر بزاقه، وأشار يزيد بيده كأنه يغطي بها فاه.اهـ صحيح.

- البيهقي [8718] أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أخبرنا أبو سهل بن زياد القطان حدثنا إسماعيل القاضي حدثنا حجاج بن منهال حدثنا همام عن قتادة عن أنس ح وأخبرنا أبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبو العباس الأصم حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة ثنا أنس قال قالَ أبو هريرة: ألا أدلكم على الغنيمة الباردة قال قلنا: وما ذلك يا أبا هريرة؟ قال: الصوم في الشتاء.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [9891] حدثنا وكيع عن عبد الواحد بن أيمن عن أبيه عن **أبي سعيد** قال: دخلت عليه فأفطر على تمر.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [31882] حدثنا سعيد بن زكريا عن عبد الله بن مؤمل عن ابن أبي مليكة قال: كان ابن عباس إذا أتي بفطر دعا قبل ذلك. وبلغنا أن الدعاء قبل ذلك يستجاب.اهـ لا بأس به.

- ابن أبي شيبة [9892] حدثنا جرير عن مغيرة عن أم موسى قالت: كانوا يستحبون أن يفطروا على البسر أو التمر.اهـ أم موسى سرية علي وثقها العجلي.

هل يشترط في الاعتكاف الصوم

- ابن أبي شيبة [9712] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن علي قال: لا اعتكاف إلا بصوم.اهـ سند صحيح مرسل. وله شويهد رواه ابن المقرئ [958] حدثنا عبد الله ثنا يحيى بن طلحة ثنا أبو بكر عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي قال: لا اعتكاف إلا بصوم.اهـ

- ابن أبي شيبة [9720] حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة قال: قال علي على المعتكف الصوم وإن لم يفرضه على نفسه.اهـ مرسل.

- ابن أبي شيبة [9713] حدثنا حفص عن ليث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعائشة قالا: لا اعتكاف إلا بصوم، وقال علي وابن مسعود: ليس عليه صوم، إلا أن يفرضه هو على نفسه. ابن أبي شيبة [9716] حدثنا ابن علية عن ليث عن الحكم عن علي وعبد الله قالا: المعتكف ليس عليه صوم، إلا أن يشترط ذلك على نفسه. ابن أبي شيبة [9717] حدثنا ابن علية عن ليث عن طاووس عن ابن عباس قال: الصوم عليه واجب.اهـ ليث بن أبي سليم ضعيف.

- عبد الرزاق [8036] عن الثوري عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: من اعتكف فعليه الصوم. ابن أبي شيبة [9714] حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: لا اعتكاف إلا بصوم.اهـ ابن أبي ليلى ضعيف.

- عبد الرزاق [8034] عن ابن جريج عن عمرو بن دينار أن أبا فاختة مولى جعدة بن هبيرة أخبره عن ابن عباس أنه قال: يصوم المجاور يعني المعتكف. عبد الرزاق [8035] عن الثوري عن عمرو بن دينار عن أبي فاختة العوفي عن ابن عباس قال: يصوم المجاور يعني المعتكف. ابن أبي شيبة [9711] حدثنا هشيم عن عمرو بن دينار عن أبي فاختة عن

ابن عباس قال: المعتكف عليه الصوم. ورواه يعقوب الفسوي [110/3] حدثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن أبي فاختة قال سمعت ابن عباس يقول: يصوم المجاور. وقال حدثنا الحميدي قال ثنا سفيان قال حدثنا عمرو قال سمعت أبا فاختة سعيد بن علاقة يقول سمعت ابن عباس يقول: يصوم المجاور المعتكف. ثم قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد أن رجلاً قال لعمرو بن دينار يا أبا محمد كيف قول ابن عباس على المجاور. فقال عمرو: ليس كذا قال ابن عباس، إنما قال: المجاور يصوم.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [8033] عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عمر وابن عباس قالا: لا جوار إلا بصيام. البيهقي [8847] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر أنهما قالا: المعتكف يصوم.اهـ هذا أجود، و سنده صحيح.

وقال الفاكهي [1276] حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد قال ثنا أبو سلمة عن سعيد بن زيد أخي حماد بن زيد قال ثنا علي يعني ابن الحكم قال: سمعت عطاء بن أبي رباح يقول: من اعتكف بهذا المسجد يعني المسجد الحرام من أهل مكة فعليه الصوم، ومن اعتكف من غير أهل مكة فليس عليه الصوم، إلا أن يجعله على نفسه، كذلك قال ابن عمر وابن عباس.اهـ أبو سلمة هو موسى بن إسماعيل التبوذكي، أبو العباس هو أحمد بن محمد بن عيسى البرتي، ثقات كلهم. وحديث ابن جريج أقوى.

وقال الدارمي [164] أخبرنا إبراهيم بن موسى وعمرو بن زرارة عن عبد العزيز بن محمد عن أبي سهيل قال: كان على امرأتي اعتكاف ثلاثة أيام في المسجد الحرام، فسألت عمر بن عبد العزيز وعنده ابن شهاب قال قلت: عليها صيام؟ قال ابن شهاب: لا يكون اعتكاف إلا

بصيام. فقال له عمر بن عبد العزيز: أعن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: لا. قال: فعن أبي بكر؟ قال: لا. قال: فعن عمر؟ قال: لا. قال: فعن عثمان؟ قال: لا. قال عمر: ما أرى عليها صياما. فخرجت فوجدت طاوسا وعطاء بن أبي رباح فسألتهما، فقال طاوس: كان ابن عباس لا يرى عليها صياما إلا أن تجعله على نفسها. قال وقال عطاء: ذلك رأيي.اهـ سند جيد، أبو سهيل هو نافع بن مالك عم مالك بن أنس.

- عبد الرزاق [8032] أخبرنا ابن عيينة عن عبد الكريم أبي أمية قال سمعت عبيد الله بن عبد الله يذكر أن أمه ماتت وقد كان عليها اعتكاف قال فبادرت إخوتي إلى ابن عباس فسألته فقال: اعتكف عنها وصم.اهـ ضعيف، يأتي في النذور.

- عبد الرزاق [8037] عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء عن عائشة قالت: من اعتكف فعليه الصوم. ابن أبي شيبة [9715] حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن عطاء عن عائشة بمثله. وقال البيهقي [8841] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا يحيى بن أبي طالب أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا سعيد يعني ابن أبي عروبة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت: لا اعتكاف إلا بصوم.اهـ صحيح.

الاعتكاف في المساجد

- أبو داود [2475] حدثنا وهب بن بقية أخبرنا خالد عن عبد الرحمن يعني ابن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها قالت: السنة على المعتكف أن لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة إلا لما لا بد منه، ولا اعتكاف إلا بصوم، ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع. قال أبو داود غير عبد الرحمن بن إسحاق لا يقول فيه قالت السنة. قال أبو داود جعله قول عائشة.اهـ هذا يشبه أن يكون كلام الزهري، دل عليه خبره مع عمر بن عبد العزيز عند الدارمي، تقدم.

وروى البيهقي [8855] من طريق يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي ﷺأن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله. ثم اعتكف أزواجه من بعده. والسنة في المعتكف أن لا يخرج إلا لحاجته التي لا بد منها ولا يعود مريضا، ولا يمس امرأته، ولا يباشرها، ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة، والسنة فيمن اعتكف أن يصوم.اهـ ورواه قتيبة بن سعيد وعبد الله بن يوسف عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب دون الزيادة. فانتهى كلام عائشة عند حكايتها، وما بعده من كلام ابن شهاب. والله أعلم.

- عبد الرزاق [8009] عن الثوري عن جابر الجعفي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بن أبي طالب قال لا اعتكاف إلا في مسجد جماعة. ابن أبي شيبة [9763] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي ح وعن جابر عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي قال: لا اعتكاف إلا في مصر جامع.اهـ ضعيف.

- عبد الرزاق [8015] عن الثوري عن علي بن الأقمر عن شداد بن الأزمع قال اعتكف رجل في المسجد في خيمة له فحصبه الناس قال فأرسلني الرجل إلى عبد الله بن مسعود فجاء عبد الله فطرد الناس وحسن ذلك. ابن أبي شيبة [9764] حدثنا وكيع عن سفيان عن علي بن الأقمر عن شداد بن الأزمع قال: اعتكف رجل في المسجد الأعظم وضرب خيمة فحصبه الناس فبلغ ذلك ابن مسعود فأرسل إليه رجلا فكف الناس عنه وحسن ذلك. الطبراني [ك9512] حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا سفيان ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق عن الثوري عن علي بن الأقمر عن شداد بن الأزمع قال: اعتكف رجل في خيمة له فحصبه الناس فأرسل الرجل إلى عبد الله بن مسعود فجاء عبد الله فطرد الناس وحسن ذلك.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [8016] عن ابن عيينة عن جامع بن أبي راشد قال سمعت أبا وائل يقول قال **حذيفة لعبد الله** قوم عكوف بين دارك ودار أبي موسى لا تنهاهم فقال له عبد الله فلعلهم أصابوا وأخطأت وحفظوا ونسيت فقال حذيفة لا اعتكاف إلا في هذه المساجد الثلاثة مسجد المدينة ومسجد مكة ومسجد إيلياء. الفاكهي [1277] حدثنا سعيد بن عبد الرحمن ومحمد بن أبي عمر قالا ثنا سفيان عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل قال إن حذيفة بن اليمان ﷺ قال لعبد الله بن مسعود ﷺ إن ناسا عكوفا بين دارك ودار أبي موسى وأنت لا تغير، وقد علمت أنه لا اعتكاف إلا في المسجد الحرام أو في المساجد الثلاثة مسجد المدينة ومسجد بيت المقدس؟ البيهقي [8574] من طريق محمود بن آدم المروزي ثنا سفيان بن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل قال: قال حذيفة لعبد الله يعني ابن مسعود ﷺ: عكوفا بين دارك ودار أبي موسى وقد علمت أن رسول الله ﷺ قال: لا اعتكاف إلا في المسجد الحرام، أو قال: إلا في المساجد الثلاثة. فقال عبد الله: لعلك نسيت وحفظوا، أو أخطأت وأصابوا، الشك مني.اهـ إسناد صحيح، الشك أُراه من ابن عيينة.

- عبد الرزاق [8014] عن الثوري عن واصل الأحدب عن إبراهيم قال جاء **حذيفة** إلى **عبد الله** فقال: ألا أعجبك من ناس عكوف بين دارك ودار الأشعري قال عبد الله فلعلهم أصابوا وأخطأت فقال حذيفة ما أبالي أفيه أعتكف أو في بيوتكم هذه إنما الاعتكاف في هذه المساجد الثلاثة مسجد الحرام ومسجد المدينة والمسجد الأقصى وكان الذين اعتكفوا فعاب عليهم حذيفة في مسجد الكوفة الأكبر. ابن أبي شيبة [9762] حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل الأحدب عن إبراهيم قال: جاء حذيفة إلى عبد الله فقال: ألا أعجبك من قوم عكوف بين دارك وبين دار الأشعري يعني المسجد. قال عبد الله: فلعلهم أصابوا وأخطأت، فقال حذيفة: أما علمت أنه لا اعتكاف إلا في ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم، وما أبالي اعتكفت فيه أو في

سوقكم هذه. الطبراني [9510] حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا سفيان ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق عن الثوري عن واصل الأحدب عن إبراهيم قال جاء حذيفة إلى عبد الله فقال ألا أعجبك من ناس عكوف بين دارك وبين دار الأشعري فقال عبد الله: فلعلهم أصابوا وأخطأت قال حذيفة ما أبالي أفيه اعتكفت أم في سوقكم هذه وإنما الاعتكاف في هذه المساجد الثلاثة مسجد الحرام ومسجد المدينة ومسجد الأقصى، وكان الذين اعتكفوا فعاب عليهم حذيفة في مسجد الكوفة الأكبر. ورواه الطبراني [9509] حدثنا علي ثنا حجاج بن المنهال ثنا أبو عوانة عن مغيرة عن إبراهيم أن حذيفة قال لابن مسعود ألا تعجب من قوم بين دارك ودار أبي موسى يزعمون أنهم معتكفون قال: فلعلهم أصابوا و أخطأت أو حفظوا ونسيت قال: أما أنا فقد علمت أنه لا اعتكاف إلا في مسجد جماعة[1]. وقال الطبراني [9508] حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد بن سلمة عن الحجاج عن عبد الملك الأعور عن إبراهيم النخعي أن حذيفة قال لابن مسعود: ألا تعجب من قوم بين دارك ودار أبي موسى يزعمون أنهم معتكفون فقال: لعلهم أصابوا وأخطأت.اهـ موقوف صحيح. والرفع غير محفوظ.

- عبد الرزاق [8006] عن ابن جريج قال سمعت عطاء يخبر عن يعلى بن أمية قال إني لأمكث في المسجد الساعة وما أمكث إلا لأعتكف قال وحسبت أن صفوان بن يعلى أخبرنيه. قال عبد الرزاق قال ابن جريج قال عطاء هو اعتكاف ما مكث فيه وإن جلس في المسجد احتساب الخير فهو معتكف وإلا فلا. الفاكهي [1278] حدثنا ميمون بن

[1] - قال مالك: الأمر عندنا الذي لا اختلاف فيه أنه لا يكره الاعتكاف في كل مسجد يجمع فيه ولا أراه كره الاعتكاف في المساجد التي لا يجمع فيها إلا كراهية أن يخرج المعتكف من مسجده الذي اعتكف فيه إلى الجمعة أو يدعها فإن كان مسجدا لا يجمع فيه الجمعة ولا يجب على صاحبه إتيان الجمعة في مسجد سواه فإني لا أرى بأسا بالاعتكاف فيه لأن الله تبارك وتعالى قال (وأنتم عاكفون في المساجد) فعم الله المساجد كلها ولم يخص شيئا منها قال مالك فمن هنالك جاز له أن يعتكف في المساجد التي لا يجمع فيها الجمعة إذا كان لا يجب عليه أن يخرج منه إلى المسجد الذي تجمع فيه الجمعة.اهـ

الحكم الصنعاني قال ثنا محمد بن جعشم عن ابن جريج قال سمعت عطاء يخبر عن يعلى بن أمية قال: إني لأمكث في المسجد وما أمكث إلا لأعتكف قال: حسبت أن صفوان بن يعلى أخبرنيه. ابن أبي شيبة [9745] حدثنا حفص عن ابن جريج عن يعلى بن أمية أنه كان يقول لصاحبه: انطلق بنا إلى المسجد فنعتكف فيه ساعة.اهـ ثقات.

- عبد الرزاق [8044] عن ابن جريج عن رجل عن مقسم مولى عبد الله بن الحارث قال قال علي وابن مسعود في المجاور له نيته.اهـ

- عبد الرزاق [8021] عن معمر عن أيوب عن ابن أبي مليكة قال اعتكفت عائشة بين حراء وثبير فكنا نأتيها هناك وعبد لها يؤمها. عبد الرزاق [8022] عن ابن جريج عن عطاء أن عائشة نذرت جوارا في جوف ثبير مما يلي منى قلت فقد جاورت؟ قال أجل وقد كان عبد الرحمن بن أبي بكر نهاها أن تجاور خشية أن يتخذ سنة فقالت عائشة: حاجة كانت في نفسي.اهـ صحيح. ورواه الفاكهي [2365] حدثنا حسين بن حسن قال أنا الثقفي قال ثنا أيوب عن ابن أبي مليكة قال إن عائشة جاورت بين حراء وثبير شهرين فكنا نأتيها ويأتيها ناس من قريش، يتحدثون إليها فإذا لم يكن ثم عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر صلى بها غلامها ذكوان أبو عمرو.اهـ

- البيهقي [8835] أخبرنا أبو الحسن بن أبي المعروف الفقيه أخبرنا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي حدثنا محمد بن أيوب أخبرنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة أن ابن عباس والحسن قالا: لا اعتكاف إلا في مسجد تقام فيه الصلاة.اهـ هذا مرسل. ورواه أحمد في مسائل ابنه عبد الله [733] حدثنا بهز بن أسيد حدثنا همام عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: لا اعتكاف إلا في مسجد تجمع فيه الصلوات.اهـ وهذا إسناد جيد.

- البيهقي [8836] أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عبد الله السديري بخسروجرد أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسن الخسروجردي حدثنا داود بن الحسين حدثنا حميد بن زنجويه حدثنا يحي بن عبد الحميد حدثنا شريك عن ليث عن يحي بن أبي كثير عن علي الأزدي عن ابن عباس ﷺ قال: إن أبغض الأمور إلى الله البدع، وإن من البدع الاعتكاف في المساجد التي في الدور.اهـ سند ضعيف.

- بحشل [تاريخ واسط 76] حدثنا محمد بن الصباح قال ثنا عباد بن العوام قال ثنا سليمان بن داود القرشي قال حدثتنا مولاة لنا يقال لها رجلة قالت: رأيت أم الدرداء معتكفة في قبة تركية في مسجد دمشق. وكانت تلبس البرنس.اهـ ضعيف.

العمل في الاعتكاف

- ابن جرير [3037] حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد) في رمضان أو في غير رمضان فحرم الله أن ينكح النساء ليلا ونهارا حتى يقضي اعتكافه.اهـ مرسل حسن. البيهقي [8859] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أحمد بن الفضيل الصائغ حدثنا آدم حدثنا هشيم عن حصين عن جعفر بن إياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد) قال: المباشرة والملامسة والمس جماع كله. ولكن الله عز وجل يكني ما شاء بما شاء.اهـ صحيح.

- مالك [685] عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي ﷺأنها قالت: كان رسول الله ﷺإذا اعتكف يدني إلي رأسه فأرجله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان.اهـ رواه البخاري ومسلم.

- مالك [686] عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة كانت إذا اعتكفت لا تسأل عن المريض إلا وهي تمشي لا تقف. عبد الرزاق [8055] عن معمر عن الزهري عن عمرة قالت: كانت عائشة في اعتكافها إذا خرجت إلى بيتها لحاجتها تمر بالمريض فتسأل عنه وهي مجتازة لا تقف عليه. عبد الرزاق [8056] عن الثوري عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة قالت كانت تمر بالمريض من أهلها وهي مجتازة فلا تعرض له. عبد الرزاق [8062] عن ابن جريج قال حدثني إسماعيل بن أمية عمن يرضى به أن عائشة في اعتكافها كانت تدخل بيتها في حاجتها فتمر بالمريض فتسأل عنه وهي مارة لا تعرج عليه. ابن أبي شيبة [9726] حدثنا هشيم عن الزهري قال حدثتنا عمرة عن عائشة كانت لا تعود المريض من أهلها وهي معتكفة إلا وهي مارة. ابن أبي شيبة [9735] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة أنها كانت تمر بالمريض من أهلها وهي معتكفة، فلا تعرض له.اهـ صحيح.

وقال مسلم [711] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رمح قال أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة زوج النبي ﷺقالت: إن كنت لأدخل البيت للحاجة والمريض فيه فما أسأل عنه إلا وأنا مارة وإن كان رسول الله ﷺليدخل علي رأسه وهو في المسجد فأرجله وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة إذا كان معتكفا. وقال ابن رمح إذا كانوا معتكفين.اهـ ورواه الأوزاعي والزبيدي عن الزهري وفيه: وكانت تعتكف العشر الغوابر من رمضان. رواه النسائي وغيره.

- ابن أبي شيبة [9747] حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن علاقة عن عمه قطبة بن مالك أن عمر رأى قوما اعتكفوا في المسجد وقد ستروا فأنكره وقال: ما هذا؟ قالوا: إنما نستره على طعامنا قال: فاستروه فإذا طعمتم فاهتكوه.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [8074] عن ابن عيينة عن عمار بن عبد الله بن يسار عن أبيه قال أعطى علي جعدة بن هبيرة ست مائة درهم أعانه بها في ثمن خادم فلقيه فقال هل ابتعت الخادم فقال إني معتكف فقال وما عليك لو خرجت إلى السوق فابتعتها. ابن أبي شيبة [9784] حدثنا سفيان بن عيينة عن عمار بن عبد الله بن يسار عن أبيه أن عليا أعان جعدة بن هبيرة بسبع مئة درهم من عطائه في ثمن خادم له فسأله: هل ابتعت خادما قال: أنا معتكف، قال: وما عليك لو أتيت السوق، فابتعت خادما.اهـ سند جيد.

- عبد الرزاق [8049] عن الثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال: من اعتكف فلا يرفث في الحديث ولا يساب ويشهد الجمعة والجنازة وليوص أهله إذا كانت له حاجة وهو قائم ولا يجلس عندهم. ابن أبي شيبة [9724] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال: إذا اعتكف الرجل فليشهد الجمعة وليعد المريض وليحضر الجنازة وليأت أهله وليأمرهم بالحاجة وهو قائم.اهـ سند حسن.

ورواه الدارقطني [2383] حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا شجاع بن مخلد ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي قال: المعتكف يشهد الجمعة ويتبع الجنازة ويعود المريض. حدثنا عبد الله بن محمد ثنا محرز بن عون ثنا شريك عن أبي إسحاق عن الحارث أو عاصم عن علي قال: المعتكف يعود المريض ويشهد الجنازة ويأتي الجمعة ويأتي أهله ولا يجالسهم.اهـ

- ابن أبي شيبة [9746] حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال: كان ابن عمر إذا أراد أن يعتكف ضرب خباء أو فسطاطا فقضى فيه حاجته، ولا يأتي أهله، ولا يدخل سقفا.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [8081] عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال: إذا وقع المعتكف على امرأته استأنف اعتكافه. ابن أبي شيبة [9773] حدثنا وكيع عن

سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال: إذا جامع المعتكف أبطل اعتكافه واستأنف. البيهقي [8858] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي حدثنا إبراهيم بن الحسين حدثنا آدم حدثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قال ابن عباس: إذا اعتكف فلا يجامع النساء. ابن جرير [3046] حدثنا المثنى قال حدثنا أبو حذيفة حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: كان ابن عباس يقول: من خرج من بيته إلى بيت الله فلا يقرب النساء.اهـ صحيح.

- البيهقي [8866] أخبرنا أبو نصر بن عبد العزيز بن قتادة أخبرنا أبو العباس محمد بن إسحاق بن أيوب الصبغي حدثنا الحسن بن علي بن زياد حدثنا ابن أبي أويس حدثني ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير قال: سألت جابرا عن المطلقة تعتكف قال: لا، ولا المتوفى عنها زوجها حتى تحلا.اهـ سند حسن.

- قال أبو عمر [التمهيد 8/ 331] وذكر الحسن الحلواني قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن أبي إسحاق الشيباني عن سعيد بن جبير قال اعتكفت في مسجد الحي فأرسل إلي عمرو بن حريث يدعوني وهو أمير على الكوفة فلم آته فعاد ثم عاد فأتيته فقال ما منعك أن تأتينا قلت إني كنت معتكفا قال: وما عليك، إن المعتكف يشهد الجمعة ويعود المريض ويمشي مع الجنازة ويجيب الإمام.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [9793] حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء عن عكرمة أن بعض أزواج النبي ﷺ كانت مستحاضة وهي عاكف.اهـ صحيح.

هل يعتكف عن غيره

- ابن أبي شيبة [9787] حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن حجاج عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أمه نذرت أن تعتكف عشرة أيام فماتت ولم تعتكف فقال ابن عباس: اعتكف عن أمك.اهـ حجاج يدلس.

- ابن أبي شيبة [9788] حدثنا أبو الأحوص عن إبراهيم بن المهاجر عن عامر بن مصعب أن عائشة اعتكفت عن أخيها بعد ما مات. سعيد بن منصور [424] حدثنا أبو الأحوص عن إبراهيم بن مهاجر عن عامر بن مصعب أن عائشة اعتكفت عن أخيها عبد الرحمن بعد ما مات.اهـ ابن مهاجر ضعيف.

ما جاء في ليلة القدر

وقول الله تعالى (وابتغوا ما كتب الله لكم)

- مالك [693] عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان.اهـ رواه البخاري ومسلم عن عروة عن عائشة.

- مالك [694] عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر.اهـ رواه البخاري ومسلم.

- مالك [695] عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أن عبد الله بن أنيس الجهني قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله إني رجل شاسع الدار فمرني ليلة أنزل لها فقال له رسول الله ﷺ انزل ليلة ثلاث وعشرين من رمضان.اهـ رواه مسلم من طريق الضحاك بن عثمان عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن عبد الله بن أنيس أن رسول الله ﷺ قال: أريت ليلة القدر ثم أنسيتها وأراني صبحها أسجد في ماء وطين. قال فمطرنا ليلة ثلاث وعشرين فصلى بنا رسول الله ﷺ فانصرف وإن أثر الماء والطين على جبهته وأنفه. قال وكان عبد الله بن أنيس يقول ثلاث وعشرين.اهـ

- مالك [696] عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ في رمضان فقال إني أريت هذه الليلة في رمضان حتى تلاحى رجلان فرفعت فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة.اهـ خالفه إسماعيل بن جعفر وخالد بن الحارث وابن أبي عدي

ويحيى بن سعيد ويزيد بن هارون وغيرهم فرووه عن حميد عن أنس حدثني عبادة بن الصامت. أخرجه البخاري من طريق إسماعيل وخالد.

- أحمد [85] حدثنا عفان ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا عاصم بن كليب قال: قال أبي لحدثنا به ابن عباس قال: وما أعجبك من ذلك كان عمر إذا دعا الأشياخ من أصحاب محمد ﷺ دعاني معهم فقال لا تتكلم حتى يتكلموا قال فدعانا ذات يوم أو ذات ليلة فقال إن رسول الله ﷺ قال في ليلة القدر ما قد علمتم فالتمسوها في العشر الأواخر وترا. ففي أي الوتر ترونها.اهـ رواه ابن خزيمة في الصحيح.

وقال عبد الرزاق [7679] أخبرنا معمر عن قتادة وعاصم أنهما سمعا عكرمة يقول قال ابن عباس: دعا عمر بن الخطاب أصحاب محمد ﷺفسألهم عن ليلة القدر فأجمعوا أنها في العشر الأواخر قال ابن عباس فقلت لعمر إني لأعلم أو إني لأظن أي ليلة هي قال عمر وأي ليلة هي فقلت سابعة تمضي أو سابعة تبقى من العشر الأواخر فقال عمر ومن أين علمت ذلك فقال خلق الله سبع سماوات وسبع أرضين وسبعة أيام وإن الدهر يدور في سبع وخلق الله الانسان من سبع ويأكل من سبع ويسجد على سبع والطواف بالبيت سبع ورمي الجمار سبع لأشياء ذكرها فقال عمر لقد فطنت لأمر ما فطنا له وكان قتادة يزيد على ابن عباس في قوله يأكل من سبع قال هو قول الله أنبتنا فيها حبا وعنبا الآية. ابن سعد [7132] أخبرنا إسحاق بن يوسف الأزرق قال حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن سعيد بن جبير قال: كان أناس من المهاجرين قد وجدوا على عمر في إدنائه ابن عباس دونهم، قال: وكان يسأله. فقال عمر: أما إني سأريكم منه اليوم ما تعرفون فضله، فسألهم عن هذه السورة (إذا جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا) قال: فقال بعضهم: أمر الله بنبيه ﷺإذا رأى الناس يدخلون في دين الله أفواجا أن يحمده ويستغفره. قال: فقال عمر: يا ابن عباس ألا تكلم؟ قال: فقال: أعلمه متى يموت. قال (إذا جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا) فهي آتيك من الموت (فسبح بحمد ربك

واستغفره إنه كان توابا). قال: ثم سألهم عن ليلة القدر فأكثروا فيها. فقال بعضهم: كنا نرى أنها في العشر الوسط، ثم بلغنا أنها في العشر الأواخر، قال: فأكثروا فيها، فقال بعضهم: ليلة إحدى وعشرين. وقال بعضهم. ثلاث وعشرين. وقال بعضهم: سبع وعشرين. فقال عمر لابن عباس: ألا تكلم؟ قال والله أعلم. قال: قد نعلم أن الله أعلم، إنما نسألك عن علمك، فقال ابن عباس: الله وتر يحب الوتر، خلق من خلقه سبع سماوات فاستوى عليهن وخلق الأرض سبعا، وخلق عدة الأيام سبعا وجعل طوافا بالبيت سبعا، ورمي الجمار سبعا، وبين الصفا والمروة سبعا، وخلق الإنسان من سبع، وجعل رزقه من سبع قال فقال عمر: فكيف خلق الإنسان من سبع؟ وجعل رزقه من سبع؟ فقد فهمت من هذا أمرا ما فهمته. قال ابن عباس: إن الله يقول (ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين) حتى بلغ إلى قوله (فتبارك الله أحسن الخالقين) قال: ثم قرأ (أنا صببنا الماء صبا، ثم شققنا الأرض شقا، فأنبتنا فيها حبا، وعنبا وقضبا، وزيتونا ونخلا، وحدائق غلبا، وفاكهة وأبا). فأما السبعة فلبني آدم، وأما الأب فما أنبت الأرض للأنعام، وأما ليلة القدر فما نراها، إن شاء الله، إلا ليلة ثلاث وعشرين يمضين وسبع يبقين. يعقوب الفسوي [283/1] أخبرنا الحسن بن الربيع قال حدثنا ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه عن ابن عباس قال: دعاني عمر وكان يدعوني مع أشياخ أصحاب محمد حتى كان بعضهم يجد من ذلك في نفسه، وقد كان يأمرني أن لا أتكلم حتى يتكلموا، قال فدعاني وهم عنده، قال: فقال إنكم قد علمتم ما قال رسول الله ﷺفي ليلة القدر اطلبوها في العشر الأواخر وتراً ففي أي العشر ترونها؟ قال: فلم يتركوا شيئاً في وتر العشر إلا ذكروه، فقال لي: مالك لا تتكلم يا ابن عباس؟ قال قلت: إن شئت تكلمت. قال: ما دعوتك إلا لتتكلم. قال: قلت إني أقول برأيي. قال: عن رأيك أسألك. قال: قلت: إني سمعت الله عز وجل أكثر السبع في القرآن قال: فعد السموات والأرض والطواف وأشياء كلها أعرف حتى قال وجعل ما بين الأرض سبعا. ثم قال حدثنا يوسف بن كامل قال حدثنا عبد الواحد بن

زياد قال حدثنا عاصم بن كليب قال حدثني أبي عن ابن عباس قال: كان عمر بن الخطاب إذا دعا الأشياخ من أصحاب محمد ﷺ دعاني معهم وقال: لا تتكلم حتى يتكلموا. قال فدعاني ذات يوم أو قال ذات ليلة فقال: إن رسول الله ﷺ قال في ليلة القدر ما قد علمتم: التمسوها في العشر الأواخر وتراً. ففي أي الوتر ترونها؟ فقال بعضهم تاسعه، سابعه، خامسه ثالثه، فقال لي: يا ابن عباس مالك لا تتكلم؟ فقلت: إن شئت تكلمت. قال: ما دعوتك إلا لتتكلم. فقلت: أقول فيها برأيي؟ قال: عن رأيك أسألك. فقلت: إني سمعت الله عز وجل أكثر ذكر السبع، فقال السموات سبع والأرضين سبع حتى قال (ثم شققنا الأرض شقاً. فأنبتنا فيها حباً. وعنباً وقضباً. وزيتوناً ونخلاً. وحدائق غُلباً. وفاكهة وأبّاً) فالحدائق كل ملتف وكل ملتف حديقة، والأب ما تنبت الأرض مما لا يأكل الناس. فقال عمر: أعجزتم أن تقولوا مثل ما قال هذا الغلام الذي لم تستو شؤون رأسه، ثم قال إني كنت نهيتك أن تتكلم فإذا دعوتك معهم فتكلم. البيهقي [8822] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي حدثنا ابن فضيل عن عاصم بن كليب عن أبيه عن ابن عباس قال: كنت عند عمر وعنده أصحابه فسألهم فقال: أرأيتم قول رسول الله ﷺ في ليلة القدر: التمسوها في العشر الأواخر وترا، أي ليلة ترونها فقال بعضهم: ليلة إحدى، وقال بعضهم: ليلة ثلاث، وقال بعضهم، ليلة خمس، وقال بعضهم ليلة سبع فقالوا وأنا ساكت فقال: ما لك لا تكلم؟ فقلت: إنك أمرتني أن لا أتكلم حتى يتكلموا فقال: ما أرسلت إليك إلا لتكلم فقلت: إني سمعت الله يذكر السبع فذكر سبع سموات ومن الأرض مثلهن، وخلق الإنسان من سبع، ونبت الأرض سبع فقال عمر رضي الله عنه: هذا أخبرتني ما أعلم أرأيت ما لا أعلم قولك نبت الأرض سبع. قال قال الله عز وجل (إنا شققنا الأرض شقا فأنبتنا فيها حبا وعنبا وقضبا وزيتونا ونخلا وحدائق غلبا) قال: فالحدائق غلبا الحيطان من النخل والشجر (وفاكهة وأبا) قال فالأب: ما أنبتت الأرض مما تأكله الدواب والأنعام ولا يأكله الناس قال فقال عمر رضي الله عنه لأصحابه: أعجزتم أن

تقولوا كما قال هذا الغلام الذي لم تجتمع شئون رأسه والله إني لأرى القول كما قلت.اهـ حسن صحيح.

- ابن أبي شيبة [8758] حدثنا مروان بن معاوية عن قنان بن عبد الله النهمي قال: سألت زرا عن ليلة القدر؟ فقال: كان عمر وحذيفة وناس من أصحاب رسول الله ﷺ لا يشكون أنها ليلة سبع وعشرين تبقى ثلاث قال: قال زر: فواصلها.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [8760] حدثنا عبد الأعلى وابن نمير عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن الصنابحي قال: سألت بلالا عن ليلة القدر قال: ليلة القدر ثلاث وعشرين. ابن سعد [10673] أخبرنا عبد الله بن نمير عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي قال: ما فاتني رسول الله ﷺ إلا بخمس ليال، توفي رسول الله وأنا بالجحفة، فقدمت على أصحابه متوافرين، فسألت بلالا عن ليلة القدر، فقال: ليلة ثلاث وعشرين لم تعتم.اهـ سند جيد إن كان سمعه ابن إسحاق.

- عبد الرزاق [7696] عن الثوري أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا كان يتحرى ليلة القدر ليلة تسع عشرة وإحدى وعشرين وثلاث وعشرين.اهـ صحيح مرسل.

- ابن أبي شيبة [8759] حدثنا مروان بن معاوية عن ابن أبي خالد عن زر قال: سمعت أبي بن كعب يقول: ليلة القدر ليلة سبع وعشرين. ابن أبي شيبة [8768] حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي خالد قال: سمعت زر بن حبيش الأسدي يقول: سمعت أبيا يقول: هي ليلة سبع وعشرين. ابن سعد [8562] أخبرنا عبد الله بن إدريس عن إسماعيل بن أبي خالد نحوه. ابن أبي شيبة [8777] حدثنا ابن إدريس عن الأجلح عن الشعبي عن زر بن حبيش قال سمعت أبي بن كعب يقول: هي ليلة سبع وعشرين هي الليلة التي أخبرنا بها رسول الله ﷺ أن الشمس تطلع بيضاء ترقرق. ابن أبي خيثمة [4305] حدثنا أبو نعيم قال:

حدثنا زكريا قال: حدثني عامر قال: حدثني زر بن حبيش أن أبي بن كعب حدثه أن ليلة القدر في سبع وعشرين.اهـ

وقال ابن أبي شيبة [8767] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال: من يقم الحول يدركها، قال: وقال أبي: لقد علم عبد الله أنها في شهر رمضان ليلة سبع وعشرين. عبد الرزاق [7700] عن معمر عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش قال قلت أبا المنذر يعني أبي بن كعب أخبرني عن ليلة القدر فإن ابن أم عبد يقول من يقم الحول يصبها قال يرحم الله أبا عبد الرحمن لقد علم أنها في رمضان ولكنه عمى على الناس كي لا يتكلوا والذي أنزل الكتاب على محمد ﷺإنها لفي شهر رمضان وإنها ليلة سبع وعشرين قال قلت أبا المنذر بما علمت ذلك قال بالآية الذي أخبرنا رسول الله ﷺفقد رأينا وحفظنا فوالله إنها لهي ما يستثني قال قلت لزر وما الآية قال أن تطلع الشمس غداتئذ كأنها طست ليس لها شعاع. الطبراني [9585] حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل ثنا سريج بن يونس ثنا أبو حفص الأبار عن منصور بن المعتمر عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش قال: وفدت إلى عثمان فلقيت أبي بن كعب، فقلت له: حدثني فإني قد كنت أحب لقيك وما وفدت إلا للقائك فحدثني عن ليلة القدر، فإن ابن مسعود يقول: من يقم السنة يصبها - أو يدركها - فقال أبي: لقد علم أنها في رمضان ولكنه أحب أن يعمي عليكم فإنها ليلة سبع وعشرين بالآية التي حدثنا بها رسول الله ﷺفحفظناها وعلمناها كان رسول الله ﷺيواصلها إلى السحر فإذا كان قبلها بيوم وبعدها بيوم صعد فنظر إلى الشمس وقال: إنها تطلع الشمس صبيحتها ولا شعاع لها حتى ترتفع.اهـ رواه مسلم من طريق ابن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة وعاصم عن زر نحوه.

وقال مسدد [1119] حدثنا عبد الله هو ابن داود عن فطر عن عبد الله بن شريك عن سويد بن غفلة وزر بن حبيش عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال ليلة القدر ليلة سبع وعشرين.اهـ حسن صحيح.

- عبد الرزاق [7697] عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال قال **عبد الله بن مسعود** تحروا ليلة القدر ليلة سبع عشرة صباحة بدر أو إحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين. ابن أبي شيبة [8762] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله قال: تحروا ليلة القدر لسبع تبقى، تحروها لتسع تبقى، تحروها لإحدى عشرة تبقى صبيحة بدر، فإن الشمس تطلع كل يوم بين قرني شيطان إلا صبيحة بدر فإنها تطلع بيضاء ليس لها شعاع. ابن أبي خيثمة [1442] حدثنا أبي قال: حدثنا محمد بن خازم قال: حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله قال: تحروا ليلة القدر لتسع تبقى، وتحروها لسبع تبقى، وتحروها لإحدى عشرة ليلة تبقى صبيحة بدر. البيهقي [8805] من طريق الحسين بن حفص عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال قالَ عبد الله: تحروا ليلة القدر ليلة سبعة عشر صبيحة بدر أو إحدى وعشرين أو ثلاثا وعشرين.اهـ صحيح.

وقال الطبراني [9074] حدثنا محمد بن علي ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد عن ابن مسعود ﷺ قال: التمسوا ليلة القدر لسبع عشرة خلت من رمضان صبيحة يوم بدر (يوم الفرقان يوم التقى الجمعان) وفي إحدى وعشرين وفي ثلاث وعشرين، فإنها لا تكون إلا في وتر. ورواه ابن أبي شيبة [8772] حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل وأبوه عن أبي إسحاق عن حجير التغلبي عن الأسود عن عبد الله قال: التمسوا ليلة القدر ليلة سبع عشرة، فإنها صبيحة بدر، يوم الفرقان، يوم التقى الجمعان. الطحاوي [4646] حدثنا أبو أمية قال: ثنا أبو نعيم عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن حجير التغلبي عن الأسود عن عبد الله قال: التمسوا ليلة القدر في ليلة تسع وعشرة من رمضان صبيحتها صبيحة بدر, وإلا ففي ليلة إحدى وعشرين أو في ثلاث وعشرين.اهـ

- ابن أبي شيبة [8756] حدثنا أبو الأحوص عن أبي يعفور عن أبي الصلت عن أبي عقرب الأسدي قال: أتينا **ابن مسعود** في داره فوجدناه فوق البيت فسمعناه يقول قبل أن

ينزل: صدق الله ورسوله، فقلنا له: سمعناك تقول قبل أن تنزل: صدق الله ورسوله، فقال: ليلة القدر في السبع من النصف الآخر، وذلك أن الشمس تطلع يومئذ بيضاء لا شعاع لها، فنظرت إلى الشمس فرأيتها كما حدثت فكبرت. ابن أبي شيبة [9602] حدثنا أبو الأحوص عن أبي يعفور عن أبي الصلت عن أبي عقرب الأسدي قال: أتينا ابن مسعود في داره فوجدناه فوق البيت فسمعناه يقول قبل أن ينزل: صدق الله ورسوله فلما نزل قلنا: يا أبا عبد الرحمن سمعناك تقول: صدق الله ورسوله، فقال: ليلة القدر في السبع من النصف الآخر وذلك أن الشمس تطلع يومئذ بيضاء لا شعاع لها فنظرت إلى الشمس فوجدتها كما حدثت فكبرت.اهـ أبو الصلت بياع المزاد مستور.

- طاهر بن خالد بن نزار في نسخة أبيه رواية أبي عبد الله ابن مخلد [25] حدثنا أبي حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد ذكره عن زيد بن ثابت أنه لم يكن يحيي من رمضان شيئا كما يحيي ليلة سبع عشرة وليلة ثلاث وعشرين ولا كإحيائه ليلة سبع عشرة فقيل له يا أبا سعيد ما شأن ليلة سبع عشرة فيقول إن الله عز وجل فرق في صبيحتهما بين الحق والباطل وأذل في صبيحتها الكفر قال فيصبح على وجهه السهر والصفرة.اهـ لا بأس به.

- ابن أبي شيبة [8765] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال: ليلة القدر في كل شهر رمضان.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [8781] حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد عن ابن عمر قال: كان يوقظ أهله في العشر الأواخر.اهـ لا بأس به.

- عبد الرزاق [7686] عن ابن جريج عن عبيد الله بن أبي يزيد قال كان ابن عباس ينضح على أهله الماء ليلة ثلاث وعشرين. ابن أبي شيبة [9634] حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: رأيت ابن عباس يرش على أهله ماء ليلة

ثلاث وعشرين. أحمد [العلل2780] حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال حدثني عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس قال: كان يرش الماء على أهله ليلة ثلاث وعشرين.اهـ سند صحيح.

- أحمد [العلل 2778] حدثنا معاذ بن هشام الدستوائي قال حدثني أبي عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال: قد حفظت ليلة القدر أربع مرات من فوق إيجار يلي الشمس تطلع لا شعاع لها لثلاث وعشرين لسبع يبقين.اهـ سند جيد.

- عبد الرزاق [7708] عن الأسلمي عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال ابن عباس ليلة القدر في كل رمضان يأتي قال وحدثني يزيد بن عبد الله بن الهاد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ليلة القدر فقيل له كانت مع النبيين ثم رفعت حين قبضوا أو هي في كل سنة قال بل هي في كل سنة بل هي في كل سنة.اهـ سند ضعيف.

- ابن أبي شيبة [8782] حدثنا أبو أسامة عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه قال: كان أبو بكرة يصلي في رمضان كصلاته في سائر السنة، فإذا دخلت العشر الأواخر اجتهد. الترمذي [794] حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا عيينة بن عبد الرحمن قال حدثني أبي قال: ذكرت ليلة القدر عند أبي بكرة فقال: ما أنا ملتمسها لشيء سمعته من رسول الله ﷺإلا في العشر الأواخر فإني سمعته يقول التمسوها في تسع يبقين أو في سبع يبقين أو في خمس يبقين أو في ثلاث أو آخر ليلة قال: وكان أبو بكرة يصلي في العشرين من رمضان كصلاته في سائر السنة فإذا دخل العشر اجتهد. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.اهـ ورواه أحمد وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

- عبد الرزاق [7707] عن ابن جريج قال أخبرني داود بن أبي عاصم عن عبد الله بن يحنس قال قلت لأبي هريرة زعموا أن ليلة القدر قد رفعت، قال: كذب من قال ذلك قال قلت: فهي في كل رمضان أستقبله؟ قال: نعم.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [9624] حدثنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن حوط الخزاعي قال: سألت زيد بن أرقم عن ليلة القدر؟ قال: فما تمارى ولا شك، قال: ليلة تسع عشرة ليلة الفرقان ليلة التقى الجمعان. أحمد بن منيع [31120] حدثنا حسين ثنا المسعودي عن حوط عن زيد بن أرقم قال: ليلة القدر ليلة سبع عشرة يوم الفرقان يوم التقى الجمعان فما أشك ولا أستثني. الطبراني [5079] حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا سلم بن جنادة ثنا زيد بن الحباب ثنا المسعودي حدثني حوط العبدي قال: سألت زيد بن أرقم عن ليلة القدر فقال: ما أشك وما أمتري أنها ليلة سبع عشرة ليلة نزول القرآن ويوم التقى الجمعان.اهـ المسعودي اختلط.

- مسلم [2831] حدثنا محمد بن المثنى وأبو بكر بن خلاد قالا حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري فذكر الحديث وقال قلت: يا أبا سعيد إنكم أعلم بالعدد منا.قال أجل. نحن أحق بذلك منكم. قال قلت ما التاسعة والسابعة والخامسة قال إذا مضت واحدة وعشرون فالتي تليها ثنتين وعشرين وهي التاسعة فإذا مضت ثلاث وعشرون فالتي تليها السابعة فإذا مضى خمس وعشرون فالتي تليها الخامسة.اهـ

- عبد الرزاق [7695] عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن الأسود قال: كانت عائشة توقظنا ليلة ثلاث وعشرين من رمضان.اهـ كذا، وقال ابن أبي شيبة [8779] حدثنا وكيع قال أخبرنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود بن يزيد عن عائشة أنها كانت توقظ أهلها ليلة ثلاث وعشرين. ابن أبي شيبة [9633] حدثنا حسين بن علي عن زائدة

عن منصور عن إبراهيم عن الأسود أن عائشة كانت توقظ أهلها ليلة ثلاث وعشرين.اهـ هذا أصح، وهو خبر صحيح.

- الحارث [332] حدثنا كثير بن هشام ثنا جعفر بن برقان قال سمعت رجلا من قريش يقول كان عبد الله بن الزبير يقول: هي الليلة التي لقي رسول الله ﷺ في يومها أهل بدر قال يقول الله عز و جل (وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان) قال جعفر بلغني أنها ليلة ست عشرة أو سبع عشرة.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [9630] حدثنا عفان قال حدثنا شعبة عن قتادة عن مطرف عن معاوية قال: ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين.اهـ ذكره ابن حجر في الفتح وصححه موقوفا. البيهقي [8818] أخبرنا أبو بكر بن فورك أخبرنا عبد الله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن قتادة عن مطرف عن معاوية قال: ليلة القدر ليلة سبع وعشرين. وقفه أبو داود الطيالسي ورفعه معاذ بن معاذ. رواه أبو داود [1388] حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي أخبرنا شعبة عن قتادة أنه سمع مطرفا عن معاوية بن أبي سفيان عن النبي ﷺ في ليلة القدر قال ليلة القدر ليلة سبع وعشرين.اهـ صححه ابن حبان مرفوعا بلفظ: سبع وعشرين وابن عبد البر في التمهيد. ورجح الدارقطني وقفه [1].

---

[1] - ونصه في العلل [1217] وسئل عن حديث مطرف بن عبد الله بن الشخير عن معاوية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ليلة القدر ليلة أربع وعشرين. فقال: يرويه معاذ بن معاذ عن شعبة عن قتادة عن مطرف عن معاوية مرفوعا. وكذلك قال فهد بن سليمان عن عمرو بن مرزوق وعباد بن زياد الساجي عن عثمان بن عمر عن شعبة. ولا يصح عن شعبة مرفوعا.اهـ

فهرس الأبواب